أحمد عبد العظيم محمد

أصول الفكر الإدارى في الإسلام

- نظرية الإدارة بالقيم .
- تحديد أهداف التنظيمات .
- وضع قواعد التنظيم الإدارى .
- إصدار الأوامر .. اتخاذ القرارات .

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية . عابدين
القاهرة - تليفون ٣٩١٧٤٧٠

الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمـــة

دار الزمان دورته .. وأعاد التاريخ نفسه .

بالأمس البعيد سقطت دولتا الفُرس والروم مضرجتين فى ظلمهما وانحلالهما ، وسقط الأكاسرة والقياصرة غارقين فى جبروتهم وطغيانهم . وبزغ نور الإسلام لينقذ البَشرية من غيِّها وضلالها ، وليُخرج الناس من ظلمات الجاهلية إلى نور الحق بإذن الله العلى القدير .

وبالأمس القريب سقطت الشيوعية بمنهجها السياسى والاقتصادى مضرجة فى زيفها تحت أقدام الحقيقة ، وتعرّت الرأسمالية فكشفت عن إفلاس رهيب فى القيم والأخلاقيات .

وفى اختبار الزمن وضح - لكل ذى لب - أن المناهج البشرية لا تصلح لقيادة ركب الحضارة ، وأن منهج الله هو الأصلح والأسمى .. فبدت إرهاصات العصر الإسلامى تفرض نفسها ، وأصبح على المسلمين أن يعيدوا تقديم الرسالة السامية ليصلح بها آخر هذه الأمة كما صلح بها أولها .. ولينقذوا العالم من مهاوى الحروب و الدمار الذى يعم الشرق والغرب ، ويقتل الحرث والنسل .

لكن - الظاهرة الغريبة - أن المسلمين برغم يقينهم أن المدّ الإسلامى قادم - بمشيئة الله - لا محالة انقسحوا على أنفسهم .

- البعض تملكتهم غيبوبة الدنيا فسلّموا لها زمامهم واستسلموا .

– والبعض أدركوا خطيئة البُعد عن منهج الله ، فانطلقوا يزرفون الدموع حسرة على التفريط فى جنب الله ، فإذا جفت الدموع وضعوا الخد على اليد انتظاراً لما يأتى به الله .

– والبعض راحوا يرفعون شعارات برّاقة ، ويستعجلون الدخول إلى العصر الإسلامى دون زاد أو تقوى .

وهؤلاء ، وهؤلاء ، وهؤلاء .. سوف يجرفهم التيار ليجدوا أنفسهم فى عصر لا دور لهم فيه إلا مَن هدى الله .

والعالَم اليوم ينظر إلينا بعين الترقب ، ولا ينتظر منا أنصاف الحلول ، إما أن تقدم له المنهج المتكامل فى كافة جوانب الحياة ، وإما أن يرتد على عقبيه ليقع فى براثق الزيف والتضليل .. ورغم أن الإدارة هى أهم علوم العصر ، فإننى أقول – وبغير حذر – أن هناك قصوراً من المفكرين المسلمين فى ارتياد هذا الجانب الحيوى رغم الكنوز الهائلة التى حواها القرآن وأحاطت بها السُنَّة ، وتجلت فى التطبيقات العملية لدولة الإسلامية .. ومن واقع هذا الإدراك حاولت ارتياد هذا المجال من خلال كتاب نشر تحت عنوان « نحو منهج إسلامى فى الفكر الإدارى » قدّمت فيه ملامح المنهج الإسلامى فى مجالات الفكر الإدارى مقارنة بمناهج الفكر الإدارى ونماذج الإدارة فى المجتمعات الغربية .

ولقد تبينت خلال بحثى لإعداد هذا الكتاب كمّاً هائلاً من القيَم والمبادىء والمُثُل الأخلاقية تجعل فى الإمكان وضع نظرية إسلامية فى الفكر الإدارى يمكن أن نطلق عليها نظرية « الإدارة بالقيم » .

وفرضت هذه النظرية نفسها على تفكيرى رَدْحاً من الزمن حتى يَسَّر الله ظهورها فى هذا الكتاب تحت عنوان « القيم الإسلامية والفكر الإدارى » والذى تبلور منهجه فى بابين :

الباب الأول : تعرض للقيم كمفاهيم عامة ، وللقيم الإسلامية فى مجالات الحياة المختلفة : الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، ونماذج التطبيق التى

تجلّت فيها روعة هذه القيم والتى كان لها دورها المؤثر فى الانتصارات والفتوحات الإسلامية .

أما الباب الثانى : فقد اقتصر على تقديم ملامح نظرية الإدارة بالقيم فى بعض العمليات الإدارية التى تمثل أساس النظام الإدارى :

* تحديد أهداف التنظيمات .
* وضع قواعد التنظيم الإدارى .
* إصدار الاوامر .
* اتخاذ القرارات .
* تقرير الأجور و الحوافز والجزاءات .

ولا أدّعى أننى وَفَيّتُ هذه النظرية حقها ، فهذا أكبر من إمكانيات فرد أو جهد أيام .. ولكننى قدّمت ملامح هذه النظرية فى مجالات عديدة من مجالات الفكر الإدارى يحتاج كل مجال منها إلى بحث خاص لتتضح معالمه على الوجه الأكمل .. ومن هذا المنطلق فإننى أعد الآن لبحث خاص حول التخطيط للهجرة النبوية بين المبادىء العلمية والإلهامات الربانية ، إيماناً منى بأن القيم والمبادىء التى حوتها أحداث الهجرة النبوية جديرة بأن تُفرَد لها الأبحاث فى مجالات التخطيط ، والتنظيم الإدارى ، والتنسيق ، والتنفيذ ..... إلخ .

وأنا أستصرخ كل القوى الإسلامية أن تتوقف عن الصراعات حول علىّ ومعاوية . وحول الحجاب والنقاب ، وحول الصلاة على الرسول بعد الأذان وهل هى سُنَّة أم بدعة ؟ وحول ختام الصلاة ، لتنطلق فى مجالات الفكر الإسلامى المختلفة ، وتنهل منها ، وتقدمها للعالم مجلوّة ونضرة ، وخالصة من الشوائب التى علقت بها على امتداد التاريخ الإسلامى .. حتى يرى العالم الصورة الحقيقية ، وتنجلى عن عينيه الغشاوة التى فرضها أعداء الإسلام ... والتى

صوّرت للناس هذا الدين وكأنه دين البداوة والعنف والإرهاب ، لقد عشتُ مع هذا الكتاب بين قيم عظيمة وانتصارات رائعة هزّت مشاعرى هزاً .

وبين مشاعر الانبهار والمتعة والدهشة والحزن والأمل عشت سطور هذا الكتاب .. وقفت مبهوراً أمام قيم عظيمة انطلقت من القرآن .. وتبلورت من خلال السُنّة ، وأنارت صفحات التاريخ الإسلامى وتلقفها رجال عظماء عايشوها ، وجسّدوها على أرض الواقع ، وصنعوا بها حضارة سادت العالم شرقه وغربه .

واستمتعت مع أبى بكر الصدِّيق ، وعمر بن الخطاب ، وعمر بن عبد العزيز وهم يُقدّمون نماذج عملية لمؤسسات ونظم إدارية تضارع أرقى ما وصل إليه الفكر الحديث .. وزادت متعتى وأنا أرى الرايات العربية والإسلامية ترتفع خفّاقة فوق ربوع آسيا وإفريقيا وأوربا قائمة على أعمدة من القيم النبيلة والمبادىء الفاضلة .

ومع الانبهار والمتعة جاءت الدهشة .. كيف تكون لدينا مثل هذه الثروة الضخمة من القيم والمبادىء الإسلامية التى يمكن أن تجعلنا نعيش المجتمع الفاضل ثم نتركها لنجرى وراء نظريات غربية وشرقية هى كالرقع لا تتواءم مع الثوب الإسلامى ، وكالأعضاء الغريبة التى يرفضها القلب المسلم ؟

إن الشريعةِ الإسلامية لا ترفض العلم ، ولا ترفض الرقى ، ولا ترفض التحضر . ولكنها تأخذ بيد مَن يريد نحو كل ذلك .. كما أنها تكرم الإنسان وترفض التفرقة بين الأجناس والألوان .. فلِمَ الخوف ؟؟

ثم جاء الشعور بالحزن على حضارة ملأت الأرض عدلاً وصدقاً وإنسانية ، وقد تحوّلت إلى أطلال نبكيها بالكلمات ، وهذا على النفس الإنسانية شاق وعسير .

وأخيراً .. جاء الأمل محملاً بأريج الدعوات المستنيرة للعودة إلى الطريق

المستقيم .. ومنطلقاً مع الإرهاصات التى أطلّت برأسها على الوجود تنبىء أننا فى طريق العودة إلى قيمنا ، وإلى أصالتنا ، وإلى حضارتنا ، وإلى الإسلام .

بين هذا السيل من المشاعر عشت ، قرأت ، وكتبت ، وبحثت وسألت ، وخرجت بهذا الكتاب الذى أود أن يضىء ولو شمعة على طريق الأمل القادم .. فإن أك قد وفقت فللّه الحمد والمنّة ، وإن تكن الأخرى فعذرى أننى حاولت فى حدود ما أملك من طاقة وجهد أملاً فى أن أنبه الأذهان إلى الكنوز الدفينة فى هذا المجال الخصب - لعل غيرى - من المخلصين يلج الباب بإمكانات أكبر ، وزاد أكثر ، وفكر أعمق .

وتبقى - كلمة شكر - لكل مَن ساهم بجهد فى مراحل إعداد هذا الكتاب ، وأخص بالشكر المفكر المسلم الأستاذ « صلاح عزام » الذى أثرت مناقشاتى معه مادة هذا الكتاب .. وزادها ثراء بنشر بعضها على صفحات « الملحق الدينى الأسبوعى » لجريدة المساء مما فتح المجال لحوار حولها - مع قرّاء كرام - أسهم فى ترشيد المنهج ، وتعميق المضمون

دعاء من الأعماق أن يجعل اللّه هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يهدينا جميعاً إلى سبيل الرشاد ، وهو على كل شىء قدير .

أحمد عبد العظيم

* * *



الباب الأول

القيم بين المفاهيم العامة والمفاهيم الإسلامية

- القيم : معناها ، وتعريفها ، وأنواعها .
- أهمية القيم وحتمية دراستها ومصادرها .
- مفهوم القِيم فى المنهج الإسلامى .
- القيم الإســـلامية فى مجالات الحيـــاة السياسية والاجتماعية والاقتصادية .
- نماذج من القيم الإسلامية .

* * *

القيم .. معناها ، وتعريفها ، وأنواعها

● **معنى القيم :**

القيم - جمع قيمة - و« قيمة » اسم هيئة من قام الشيء بكذا ، بمعنى كان ثمنه المقابل له كذا ، ثم استعمل بمعنى القدر والمنزلة ، ومن هنا نشأ المعنى الفلسفي لهذه الكلمة ، « فهو انتقال من دلالة مادية معروفة في علم الحساب وعلم الاقتصاد السياسي إلى دلالة معنوية تعبر عما في الأشياء من خير أو جمال أو صواب » [1] .

ويتكون سلم القيم للأشياء من جهة تفاوتها فيما يقتضى لها التقدير أو ما يبعث على الرغبة فيها ، وقد يكون ذلك ثابتاً للشيء باعتبار ذاته أو باعتباره وسيلة لتحقيق معنى في غيره ، وهذا هو أساس الرغبة . يقول « ديكارت » : « إنّ الوظيفة الحقيقية للعقل أن يفحص القيمة الثابتة لجميع المنافع التي هي ناشئة فيها بصورة ترجع إلى اتجاهنا » [2] .

ولا تكاد كلمة « قيمة » تستعمل في الكتابات الاقتصادية المعاصرة ، إذ يستعمل مصطلح : « المنفعة » أو « الثمن » ، وذلك لأن الكلمة مع أنها تعني « الثمن » فمن الصعب تنقيتها مما لا تزال تتضمنه في الأذهان من معان فلسفية وأخلاقية اعتبارية .

* *

---

(١) راجع : معجم العلوم الاجتماعية - إعداد نخبة من الأساتذة المصريين والعرب . الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٥ - ص ٤٧٣

(٢) رسالته إلى الأميرة « إلياصابت » - المرجع السابق .

- **تعريف القيم :**

القيم - حسب مفهوم مدارس علم النفس [1] - هى اتجاهات مركزية نحو ما هو مرغوب أو غير مرغوب ، أو نحو ما يصلح وما لا يصلح ، وهذه الاتجاهات قد تكون حباً أو كراهية أو ميلاً أو نفوراً من مواقف وموضوعات وأشخاص ، أو أى جوانب أخرى مثل الأفكار المجردة والسياسيات الاجتماعية .

ويعرّف العالم النفسى « جوردون البورت » الاتجاهات بأنها عبارة عن حالة استعداد ذهنى وعصبى منظمة عن طريق الخبرة ، توجه استجابة الأفراد نحو كل الأشياء والمواقف التى تتعلق بها .

وقد اقترح « كرتش وكرتشفيلد » تعريفاً آخر مؤداه أن الاتجاهات تنظيم مستمر لعمليات الدوافع والانفعالات والإدراك والمعرفة فيما يتعلق بناحية معينة من عالم الفرد .

وينظر البعض للاتجاه بأن له مكوّنات ثلاثة :

مكون معرفى : يتضمن اعتقادات الشخص عن الموضوع .

مكون وجدانى : يتضمن مشاعره نحو الموضوع .

مكون سلوكى : يتضمن نزعات الشخص نحو الموضوع .

ولكل شخص اتجاهات توجه سلوكه فيما يتعلق بالمواقف التى يتعرض لها سواء أكانت هذه المواقف ذاتية أو تتعلق بالبيئة الخارجية .. فكل منا يتسم باتجاهات نحو ذاته تتفاوت بين التمجيد والاحتقار ، وقد تتفق هذه الاتجاهات مع تقدير الناس أو تختلف لكنها تؤثر فى سلوكه ونظرته ، كما أن الاتجاهات الخارجية هى التى تحكم أسلوب تعاملنا مع الأفراد والمؤسسات والجماعات والأمم الآخرى ، وهى التى تدفعنا لتشجيع مذهب من المذاهب أو فكرة من الأفكار .

---

(١) راجع : مصطفى أ . سويف « مقدمة لعلم النفس الاجتماعى -القاهرة سنة ١٩٧٥ ص ١٦ وما بعدها .

ومن هنا فإن معرفة الاتجاهات تلعب دوراً كبيراً فى دراسات الشخصية وفى التربية والعلاقات العامة والدعاية والتدريب وتوجيه الرأى العام - ويرى البعض أن العلاج النفسى - فى معنى من معانيه - هو محاولة لتغيير الاتجاهات المعوقة للأفراد نحو الذات أو نحو الآخرين إلى اتجاهات إيجابية لتحقيق الأهداف الإنسانية .

وكلمة « القيمة » تستخدم فى علم النفس الاجتماعى للدلالة على ما يخدم كهدف عام فى مجموعة شاملة لعدد من الاتجاهات .. وهذا يعنى أن القيم تقتصر على الأهداف التى تكون موضوعات لاتجاهات شاملة ، فرفاهية الطفل هدف وقيمة أساسية من قيم الأمومة تنتظم حولها القيم الأخرى كالتعليم والتربية وتوفير الأمان .. إلخ . كما أن النظافة والنظام والعمل - بوجه عام - أهداف أساسية تمثل قيماً فى الإطار العام .

وحين تنتظم فلسفات الحياة لكثير من الناس حول قيم معينة تصبح هذه القيم أكثر شمولاً - وبمعنى آخر : « قيم مركزية » .

وفى التجمعات الكبيرة داخل أى مجتمع يشترك الناس فى القيم إلى حد كبير ، وقد أوضحت الكثير من الدراسات وجود نظم مشتركه للقيم داخل كل مجتمع واختلافها من مجتمع لآخر .

ويرى « مالينوفسكى » و« رادكليف براون » (١) - وهما من أشهر علماء الاجتماع أن القيمة المطلقة هى قيمة استمرار المجتمع ، وأن كل القيم الأخرى يجب أن تُفهم على أنها وسيلة لتحقيق هذا الهدف .

وتشكل القيم المركزية محوراً لكثير من الاعتقادات والاتجاهات والسلوك ، وتؤثر فى التصرفات والأفعال الإنسانية عن طريق إمداد الفرد بإطار مرجعى لإدراك وتنظيم الخبرة وللاختيار بين بدائل الفعل .

---

(١) انظر : د. نجيب اسكندر وآخرين - الدراسة العلمية للسلوك الاجتماعى - دار النهضة العربية - الطبعة الثالثة ص ٤٩٦

والقيم يُنظر إليها على أنها حالات خاصة من مفهوم الاتجاه ، وهى تعتبر محصلة تطور الكثير من عمليات الانتقاء والتعميم التى تنتج اتساقاً طويل المدى وتنظيماً فى سلوك الفرد .

وتعمل القيم فى المجتمعات بوصفها إطاراً مرجعياً مشتركاً فى المواقف المتنوعة بحيث توفق بين الاتجاهات المختلفة فى نظام متكامل مما يخلق مفهوم « الواقع الاجتماعى » الذى يمكن من خلاله الحكم على السلوك [١] .

وإذا كانت القيم المركزية هى محور السلوك والاعتقادات ، فإن القيم الأخرى التى تنتظم حولها تلعب دوراً مؤثراً فى تحديد ملامح الشخصية وأطر التعامل معها . ومما يجدر التنبيه إليه أن ما يمكن اعتباره قيماً مركزية فى مجتمع قد لا يكون كذلك فى مجتمع آخر مما يتبعه اختلاف الواقع الاجتماعى من مجتمع لآخر .

ويعرِّف البعض القيم [٢] بأنها : « أحكام على الأشياء والمواقف ، على السلوك بوجه عام ، على الفكر أو الفعل أو الانفعال ، هى أحكام تقويمية بالخير أو الشر ، بالخطأ أو الصواب ، بالقبح أو الجمال ، بالضرر أو النفع ، كما أنها أحكام تفضيلية .. أى اختيار وتفضيل لسلوك ما أو نشاط ما يشعر معه صاحبه أن له مبرراته بناء على المعايير التى تعلمها من الجماعة وخبرها فى حياته المعاشة ، وفى علاقاته المختلفة من خلال الثواب والعقاب ، ودرجة الإشباع لحاجاته المادية والمعنوية المختلفة .

وهذا يعنى أن قيم كل شخص تختلف فى قليل أو كثير عن الآخرين ، وتبنى على معايير التعلم والخبرات المكتسبة ، والعلاقات الاجتماعية ، ودرجات الإشباع .. لكنه يؤكد أن هذه القيم الصادرة فى شكل أحكام ليست قاطعة أو نهائية ، ولكنها عمليات اختيار وتفضيل تخضع للظروف ، ويمكن أن تتغير من وقت لآخر أو من موقف لآخر حسب ما تفرضه طبيعة الموقف .

---

(١) راجع : د . لويس كامل مليكة - سيكولوجية الجماعات والقيادة - الهيئة المصرية العامة للكتاب - الجزء الأول ص ٤٩ وما بعدها .

(٢) انظر : د . سعد المغربى ، مقالة تحت عنوان « التنمية والقيم مسلّمات ومبادىء » - مجلة التربية وعلم النفس - عدد مارس سنة ١٩٩١

من كل هذه التعريفات يتضح أن :

* القيم تتغلغل فى نفوس الأفراد ، وتظهر فى سلوكهم صراحة أو ضمناً ، شعورياً أو لا شعورياً ، وهى تعمل كدوافع كما تعمل كأهداف .

* القيم هى علاقة بين الإنسان وبيئته المادية والمعنوية ، وهما إفراز لنشاط اقتصادى اجتماعى معيَّن وظروف وعلاقات معيَّنة ، وعندما تستقر الأوضاع والظروف التى أفرزت القيم فإنها تتحول (القيم) إلى دوافع ذاتية للسلوك سواء أكانت قيماً إيجابية أو سلبية .

* القيم ضرورة اجتماعية باعتبارها معايير وأهداف توجد فى المجتمعات جميعها ، سواء منها القديم أو الحديث ، البدائى أو الحضارى ، المتخلف أو المتقدم - إلا أن هذه المعايير يجب أن تتعرض باستمرار للمتابعة والتقييم حسب درجات النمو والتطور التى تمر بها المجتمعات الإنسانية حتى يمكن النظر إليها كمعايير موضوعية .

* القيم قد تكون إيجابية وصالحة تسهم فى دفع عجلة الرقى الإنسانى ، وقد تكون سلبية وغير صالحة وتعوق حركة المجتمع .

* القيم لا توجد إلا بوجود البَشر ، والبَشر يعيشون فى مجتمعات نواتها الأفراد ، وهؤلاء لا غنى عنهم فى تحديد القيم .

* القيم ما هى إلا علاقة بين كيانين : الذات والموضوع ، والذات هى المرجع الأساسى للقيم ، لأن القيمة إما صادرة من الذات أو راجعة إليها ، ويمكن القول أن هناك قيم ذاتية بحتة ، لكن لا توجد قيم موضوعية بحتة ، ولذلك فإن القيم تصحح عن طريق مسارين ، مسار ذاتى بعد إتمام العمل وقبل ظهور نتيجته النهائية ، ومسار موضوعى عند إدراك النتائج النهائية .

والقيم الصادرة : تتجسد فى السلوكيات سواء أكانت سلوكيات عقلانية

أو سلوكيات عاطفية ، وسواء أكانت سلوكيات دائمة أو وقتية ، وهى قيم صادرة بالأفعال من الذات .

والقيم الواردة : تتجسد فى الإدراك المباشر أو غير المباشر للموضوعات وتحليلها على ضوء الخبرات المشابهة فى الذاكرة ، وهى قيم واردة بالنتائج من الموضوع إلى الذات [١] .

* القيم الإيجابية توجّه الإنسان إلى ما يجب أن يكون وما يجب أن يفعل ، وإذا افتقر المجتمع إلى مثل هذه القيم انتشرت فيه العلل الاجتماعيه والأمراض الإدارية مثل الإهمال والتمسك بحرفية القوانين والمحسوبية والفساد والرشوة .. إلخ

* الخطر الحقيقى علي تماسك نظام القيم لدى مجتمع من المجتمعات هو طول فترة الانتقال والتحول من مرحلة إلى أخرى ، ففى فترات المخاض تهتز القيم السائدة ، وتبدأ قيماً جديدة فى النمو لكنها تحتاج إلى وقت طويل حتى تتبلور وتنضج وتتضح معالمها . وهنا يضعف الالتزام الأخلاقى .. ويضعف تماسك المجتمع .

* *

● أنواع القيم :

يميز عالم النفس « روكيش » [٢] بين نوعين من القيم :

(أ) القيم النهائية : وهى التى يراها قالة الغاية النهائية للوجود والتى تستحق الكفاح من أجلها شخصياً واجتماعياً مثل قيم الحرية والأمان والعدالة الاجتماعية والسعادة .... إلخ

(ب) قيم أداتية : مثل الحب ، والتسامح ، والنظافة ، والشجاعة .... إلخ وهو يراها أقل أهمية من الأولى ويمكن اكتسابها بالتعلم والتوجيه .

---

(١) راجع : د . فيصل قدرى - نظرة ديناميكية فى علم النفس والقيم - دار الطباعة الحديثة - القاهرة سنة ١٩٨٨ ، الطبعة الأولى ص . ٥

(٢) سيكلوجية الجماعات والقيادة - مرجع سابق ص . ٥ وما بعدها .

ويرى كثير من علماء الاجتماع أن القيم تنقسم إلى :

١- قيم مستديمة : تمثل جزءاً من الشخصية الإنسانية ولا بقاء للإنسان إلا بها مثل الحرية والعدالة والأمن .... إلخ .

٢ - قيم متغيرة : تخضع لأنماط الحياة الاجتماعية والاقتصادية والمستوى الثقافى والفكرى للمجتمع الذى تسوده - مثل النظافة وتقدير العمل وصلة الأرحام .. وغيرها .

ويرى بعض علماء الاقتصاد أن القيم تنقسم إلى :

* قيم إيجابية : تساهم فى تنمية المجتمعات وتقدمها مثل حب العمل والإنتاج وحرية الرأى والتعبير والتوازن فى الإنتاج والاستهلاك .

* قيم سلبية : تعطل مسيرة التنمية وتعوق التقدم ومنها : الاتكالية وعدم التخطيط للمستقبل ، الارتجالية والفوضى ، عدم المرونة فى التعامل مع المتغيرات السريعة ، نفاق السلطة والخوف منها .. إلخ

وينظر الفيلسوف « شبرانجر » للقيم على أنها تنقسم إلى ست مجموعات :

١ - القيم النظرية : وهى تهتم بالكشف عن الحقيقه من خلال منهج علمى نافذ يسعى وراء التشابه والاختلاف بين الأشياء دون النظر إلى المنفعة أو الجمال ، أى أن الهدف والغاية الأساسية هى البحث عن المعرفة وتحصيلها دون النظر إلى كم الإنجاز أو التحصيل .

٢ - القيم الاقتصادية : وهى تهتم بالنتائج العملية والعوائد المحققة أو المرتقبة وتعتبر البحث عن المعرفة التى لا يمكن تطبيقها إسرافاً وضياعاً .. وهى كثيراً ما تتعارض مع القيم النظرية .

---

(١) د . بجيب اسكندر وآخرين « الدراسة العلمية للسلوك الاجتماعى » - مرجع سابق ص ٤٩٨

٣ - القيم الجمالية : وهى تسعى وراء الشكل والتناسق وتنصب على الجانب الفنى فى الحياة .. وترى أن الجمال أهم ألف مرة من الحقيقة .

٤ - القيم الاجتماعية : فى أبسط تعريف لها هى الغيرية وعمل الخير ، تدعو للحب وترى أنه الصورة الوحيدة المناسبة للعلاقات بين الناس وهى تهدف إلى صهر الفرد فى المجموع وتجريده من الأنانية وحب الذات ، وخلق روح المشاركة والعمل الجَماعى .

٥ - القيم السياسية : القوة هى الاهتمام الأساسى لهذه القيم ، والسعى وراء القوة هو الدافع الأساسى للحركة والعمل ، والتنافس والصراع على القوة يلعبان الدور الهام فى الحياة .. والقوة توصل إلى السلطة والسيطرة والقدرة على التأثير فى الحياة وفى الناس - لا فى مجالات السياسة فحسب - بل فى كل المجالات .

٦ - القيم الدينية : الإحساس بوجود قوة روحية تنظم الكون هى الحقيقة الأسمى التى تدور حولها هذه المجموعة من القيم - وهى تعنى التجرد من الذات والاندفاع فى الحياة بما يشبع النفس الإنسانية وبما لا يضر بالآخرين وهى تقوم على الأخلاق والإيمان بالله الخالق ، المراقب ، إلمعطى والمانع ، والذى لا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء .

ويؤكد « شبرانجر » أن الإنسان لا ينتمى بصورة خالصة إلى أحد هذه المجموعات .. لكن ليس هناك إنسان يخلو من القيم .

ويقسم « استيفن ر . كوفى » [١] القيم إلى ثلاثة أنواع :

قيم تجريبية : تحدث أو تقع لنا خلال مسيرتنا فى الحياة .

---

(١) STEPHEN R . COVEY . , The seven halits of highly Effective people . Simon & Schuster Ltd . London ,1992 .

قيم إبداعية : نأتى بها نحن إلى الوجود

قيم سلوكية : تعبر عن استجابتنا لما يحدث لنا .. وهذه أعلى مستويات القيم ، لأن ما يهم فى المقام الأول هو كيف نستجيب لما نجربه فى الحياة ؟

ويرى « كوفى » أن كثيراً من الناس يتحركون وفقاً لما تمليه عليهم الظروف ، أما « السبّاقون والمسيطرون » [1] وأصحاب الفعالية والإنتاجية فيتحركون من منطلق القيم النبيلة التى تتشربها نفوسهم ، وتصبح جزءاً من تكوينهم لتنعكس على سلوكياتهم فى الحياة .

* * *

---

(١) يقصد بهم « أصحاب الإنتاجية العالية » " Highly Effective People "

أهمية القيم وحتمية دراستها ومصادرها

● أهمية القيم وحتمية دراستها :

تمثل القيم معنى السلوك ودلالته ، ذلك أنه لا يمكن فهم نشاط معين لفرد أو جماعة إلا فى الإطار الأشمل لنشاط هذا الفرد أو تلك الجماعة ، فتضحية الفرد بصالحه من أجل المجموع لا يمكن فهمه إلا فى إطار القيم العامة لهذا الشخص والمتمثلة فى أن المصلحة العامة لديه أهم من مصلحته الشخصية .

كذلك فإن الجماعة الخيرية التى تتخذ قراراً بشأن زيادة مواردها المادية إنما تفعل ذلك فى إطار قيمة عامة تتمثل فى إيمانها بضرورة مساعدة المحتاجين .

وتساعد القيم على احتفاظ المجتمعات بذاتيتها من خلال توجيه أفعال الفرد نحو غايات ومصالح المجتمع [1] .. وهنا تعمل القيمة كمتغير مستقل .. يحاول أن يسيطر على الحس الأخلاقى لأفراد المجتمع وتوجيهها نحو ما يجب أن يكون .

بهذا الإسهام تنجح القيم فى الدخول إلى الخلايا العضويه للمجتمع والمحافظة على ذاتيته .. أما إذا افتقر المجتمع إلى قيم البناء تنتشر فى العلل والأمراض الاجتماعية ، وحين تثبت القيم الأخلاقية يستطيع الناس حكاماً ومحكومين الالتزام بالواجب والتمسك بالفضائل مثل العدل والشجاعة والعفة والنزاهة والصدق والأمانة

* تحدد القيم التزامات الأشخاص ودوافعهم بعيدة المدى ، وهى كثيراً ما تكون غايات فى حد ذاتها ، فإيمان مجموعة من الناس بقيمة حريتهم فى التعبير يجعلهم ملتزمين بتحقيق هذا الهدف ولو ضحوا فى سبيله بالجهد والمال أو الحياة فى بعض الأحيان

---

(١) راجع : د . السيد عليوه « صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سنة ١٩٨٧ ص ٣٢٣

* تساعد القيم فى فهم الشخصية وتحدد أطر التعامل معها فى كثير من الأحيان . فحينما تتاح أمام الإنسان عدة بدائل للسلوك نستطيع الحكم على شخصيته من خلال ما يختاره لنفسه من هذه البدائل ... فمثلاً إذا أتيح لإنسان بديلان أحدهما أن يعمل ليكسب .. والثانى أن يجيئه الكسب بلا عمل .. فوجدناه لا يتردد فى اختيار البديل الثانى . قلنا إن العمل فى ذاته ليس قيمة من قيم حياته مهما أكثر من القول عن قيمة العمل ومزاياه ، فالعبرة بما يحدده السلوك وليس بما يدّعيه اللسان .

* تفهم قيم مجتمع ما يساعد فى منع الأخطاء قبل وقوعها ، فالمجتمع الذى تترسب فى أعماق مواطنيه قيمة الحفاظ على الحياة الإنسانية وتكريم الإنسان ، يكون من الصعب على أى من أبنائه أن يرتكب أو يشارك فى جريمة قتل أو تعذيب للنفس البَشرية .

وفى هذه الحالة فإن مثل هذه القيم الإيجابية تلعب دوراً أهم وأعظم من القوانين والعقوبات المختلفة ، فالقيم المتأصلة فى النفس تكون أكثر قدرة على منع الأخطاء من خوف العقاب أو القانون .

* والقيم الإيجابية تقلل نسبة الخطأ إلى أدنى حد ممكن ، فالطبيب المتميز بقيمه الأخلاقية يفضل إجراء أكبر عدد من التشخيصات وبذل أقصى الجهد من أجل مريضه حتى ولو كان ذلك على حساب وقته وجهده ، بعكس الطبيب الذى يكون شاغله الأساسى هو تحقيق أكبر دخل أو عائد ، فقد يدفعه التسرع والإهمال أو فقدان الضمير إلى تشخيص غير سليم يودى بحياة المريض .

* تقلل القيم الإيجابية من التكاليف الفارقة أو المفقودة ، فأصحاب القيم يؤدون الأعمال التى يُكلّفون بها بأقل تكاليف ممكنة وبأعلى درجات الإتقان ، وهم فى نفس الوقت يسعون للاستخدام الأمثل للموارد المتاحة . بعكس أولئك الذين يفتقدون القيم فإنهم بالإهمال أو بسوء القصد قد يسرفون ويبذرون فى الموارد المتاحة مما يزيد من تكلفة العمل والإنتاج .

وفى هذا أيضاً فإن دور القيم أجدى من دور القوانين والعقوبات ، فالمجرم حين يقف أمام العدالة فإن محاكمته قد تعكس جريمته وسجله الإجرامى وندامته الواضحة واستجابته المحتملة لرد الاعتبار والشرف وفرصته فى سلوك طيب بعد إطلاق سراحه ، لكن ضحيته من القتلى لا يمكن أن يعودوا للحياة ثانية ، والمبنى الذى تسبب فى إحراقه لن يرتفع من بين الرماد .

والتكاليف الفارقة [1] فى فهم رجال الاقتصاد والاجتماع يمكن إرجاعها إلى :

- سوء الإدارة .
- سوء سلوك القائمين على العمل .
- سوء تصرف الذين يُكلّفون بالتنفيذ .

وهذه الأسباب جميعاً يمكن إرجاعها إلى فقدان القيم ، فسوء الإدارة راجع إلى افتقاد قيم الاختيار الجيد للقيادات والإداريين .

وسوء سلوك القائمين على العمل راجع إلى افتقادهم لقيم الإيمان والإخلاص والشعور بالواجب ، وسوء التصرف راجع إلى عدم الإخلاص فى التعلم والتدريب ، أو اللامبالاة بالعمل ، أو عدم الإحساس بالمسئولية .

* تساعد القيم الإنسان فى التحرر من الأنا والذاتية ، وتجعله يسلك سلوكاً أكثر إيجابية نحو مشكلات الآخرين مما يساعد على تنمية أواصر المحبة والتعاون بين الأفراد .

فالزعماء الذين قادوا الثورات من أجل القضاء على الفساد فى المجتمع هم رجالٌ تخلّصوا من الأنا وانصهروا بذواتهم فى الوطن الأم فهانت عليهم أرواحهم ، وهم يدركون تماماً خطورة المواقف المقبلين عليها ، لكنهم بعملهم هذا

---

(١) انظر : « الإدارة » تأليف « ربرت روى » (Ropert . H . Roy) - ترجمة د . محمد صبرى العطار ص ٢٠٦ .

انطلقوا إلى الرحاب الأوسع وصاروا شخصيات عامة تحمل هموم وفكر مجتمعاتهم ، مما جعل الآخرين يرتبطون بهم ويبادلونهم حباً بحب وعطاء بعطاء .

* تخلق القيم نوعاً من أنواع الضبط الاجتماعى الداخلى أو الخارجى فتجعل هناك حدوداً فاصلة بين معايير الخير والشر .. وحين يضعف الاقتناع بالقيم وتتعرض للاهتزاز وتفقد أثرها فى النفوس يحدث ما يسمى بالوهن الخُلُقى فتضطرب المعايير وتضعف قدرتها على توجيه السلوك الاجتماعى فلا تصبح المفاهيم الإنسانية - كالخير والشر - واضحة المعالم .. وحينما تعجز القيم عن مواءمة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التى تحدث فى المجتمعات تنتشر ألوان من السلوك ضارة بتماسك المجتمع وبالأهداف الإنسانية النبيلة .

* والقيم والمعايير هى من صميم وجود الإنسان لأنها تتعلق بتطلعاته ومُثُله العليا فى الحياة .. كما أنها تساهم فى تحديد دور كل عضو فى المجتمع وبيان التزاماته وواجباته .. فكل مجتمع يتكون من عديد من النظم - سياسية واقتصادية واجتماعية - وكل نظام مرتبط بقيم تحدد هويته .. فالنظام الاقتصادى فى الغرب يمثل قيم الفردية وتنمية رأس المال والمنافسة ، ويعكس هذه القيم فى مجموعة من المعايير التى قد تأخذ شكل قوانين مكتوبة أو أعراف أو تراث .. وهذه تؤثر فى سلوك أفراد المجتمع ، وتعكس بدورها اتجاهات الناس نحو النظام .

* * *

مصـــادر القيـــم

١ - الأسرة :

الأسرة هى البوتقة الأولى التى يتشكل فيها الطفل ويكتسب مبادئها وقيمها وأخلاقها وعاداتها ، ومنها يستقى أول الأشياء التى تشكل عقله ووجدانه ومشاعره .

وللوالدين تأثير عميق على معتقداتنا وقيمنا ، والحكمة المأثورة تقول : « مَن شابه أباه فما ظلم » .

ونظراً لأن الطفل يرى فى والديه القوة والقدوة فإنه يتبنى غالباً ما يظهرون أمامه من سلوك ومعتقدات ، وقد أثبتت التجارب أن الكثير من اتجاهات التعصب العنصرى مثلاً ترتبط إرتباطاً كبيراً باتجاهات الوالدين .

والخبرات التى يكتسبها الطفل من أسرته بصفه يومية هى بمثابة دستور مكتوب يُقر للطفل الكيفية التى يجب أن يكون عليها سلوكه فى المواقف المختلفة .. والقرارات السلوكية التى يتخذها الآباء بما تنطوى عليه من قواعد أخلاقية هى الزاد الأساسى للأطفال الذى ينمى خلاياهم الفكرية والثقافية ، وهى أمثلة حية يتمثلونها وهم يواجهون مثل هذه المواقف فى حياتهم [١] .. وهذا يعنى أن الطفل لا يتعامل فقط مع القيم والقواعد الأخلاقية داخل الأسرة بل يتعايش معها .

والطفل فى مراحل حياته الأولى لا يسلك سلوكاً معيناً إلا وفى ذهنه قدوة يحاكيها ويتمثل بها ، ومن ثَمَّ يقف سلوك الأبوين كمصدر أساسى لمعلومات

---

(١) انظر : د . محيى الدين حسين « التنشئة الأسرية والأبناء الصغار » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - سنة ١٩٧٧ ص ١٤٤

الطفل ، فهو حين يسمع من والديه يتعلم منهما فقط ما يريدانه ، ولكن حينما يلاحظ سلوكهما فهو يتشبع بهذا السلوك ويتعلم كيف يُصدر السلوك .

وإغفال القيم الأخلاقية وقواعد السلوك من جانب الآباء يدفع الأبناء بدورهم إلى إهمال هذه القيم لأنهم يدركون بشكل مباشر أن هذه القيم ليست حتمية ولكنها مجرد نماذج للسلوك ، ومن ثَمَّ فإن الطفل الذى يرى والديه يهملان فى النظافة كقيمة إيجابية فقد تسقط من وجهة نظره القناعة بهذه القيمة .

ومن هنا تنبع خطورة أن يتربى أطفال فى بيئات وبيوت غير مبنية على القيم الخُلُقية لأن ما سيترسب فى أعماقهم من قيم هذه البيئات يصعب التخلص منه فيما بعد بالعلاج أو التقويم إلا مَن هدى الله !!

والأسرة هى المدرسة الأولى لثقافة الطفل ، ومنها يستقى ما يرى من قيم وعادات واتجاهات اجتماعية ، ومنها يتعلم الحلال والحرام والصواب والخطأ والحقوق والواجبات ، وكل ذلك يتعلمه الطفل فى سنواته الأولى قبل دخوله المدرسة ويشكل بذور ثقافته الأولية ويؤثر فى سلوكه المستقبلى إلى حد كبير .

والطفل الذى يرزقه الله بنشأة طيبة فى ظل أسرة سعيدة تشبع حاجاته الأساسية وتزرع فيه قيم الحب والأمان ، يخرج إلى الحياة بشخصية متزنة محبة للمجتمع ، فى داخلها بذور الخير ، أما الطفل الذى ينشأ فى ظل أسرة مضطربة فهو - والعياذ بالله - مرتع خصب للانحرافات السلوكية والاضطرابات العاطفية .

ويجمع علماء النفس على أن الخبرات التى يكتسبها الطفل من أسرته هى من أهم المؤثرات الأساسية فى مراحل نموه المختلفة .

ويرى « ثورب » [(١)] أن تأثير الأسرة على نمو الطفل يتضح فى الجوانب الآتية :

---

(١) راجع : د . أحمد عبد العزيز سلامه ، د . عبد السلام عبد الغفار « علم النفس الاجتماعى » - دار النهضة العربية - سنة ١٩٨٠ ص ١٠١

- نمو الطفل الجسمى واحتياجات هذا النمو
- الأمن النفسى للطفل
- الاتزان الانفعالى للطفل
- النضج الاجتماعى للطفل

ولا شك أن الخبرات القاسية التى يكتسبها الطفل من الخلافات التى تنشأ داخل أسرته تترك فى داخله آثاراً نفسية مؤلمة .. فالطفل عادة يحب والديه ويمتص ما يلاحظ من أنماط سلوكهما وقيمهما .. فإذا عايش خلافاتهما فإنها قد تهدد حاجته إلى الحب والأمن النفسى .. وتخلق فى داخله التوترات العصبية والنفسية التى قد تؤدى بدورها إلى سلوك معادى للمجتمع .. وهذا ما يؤكد داخل الطفل القيم السالبة أو القيم غير الصالحة التى تنمو معه فى مراحل نموه المختلفة .

والطفل فى مراحل حياته الأولى يكون حريصاً كل الحرص على تبنى اتجاهات والديه وقيمهم ..

وقد وجد « نيو كومب » [1] معاملات ارتباط مرتفعة بين اتجاهات الوالدين واتجاهات أطفالهم .. وهذا الحرص نابع أولاً من رغبة الطفل فى إرضاء والديه .. وثانياً من رغبته فى إشباع حاجته إلى الحب والانتماء .. وقد بينت دراسة « البورت وكرامر » - ١٩٤٦ - أن ٦٠ ٪ من طلاب الجامعات كانوا قد تأثروا فى تكوين اتجاهاتهم نحو الأجناس بما يؤمن به آباؤهم ، كما كانت النسبة أعلى من ذلك بكثير فى مجموعة الطلاب الذين هم على درجه كبيرة من التعصب والتحيز .

* *

---

(١) المرجع السابق ص ١٢٤ ، ١٢٦

٢ - المدرسة :

إذا كانت الأسرة هى المزرعة الأولى التى يعايش فيها الطفل القيم وقواعد الأخلاق والسلوك ، فإن المدرسة هى المزرعة الأولى التى يتعلم فيها الطفل هذه القواعد ويدركها ويتفهم معانيها وأهميتها فى بناء المجتمع .

وفى المدرسة يتشكل الأطفال لغة وخُلُقاً وديناً ونمط سلوك ، وفى المدرسة يلتقى الطفل مع القيم بوجهيها النظرى والعملى .. النظرى من خلال المواد التى يدرسها والثقافات المختلفة التى يتزود بها .. والعملى من خلال تصرفات وسلوك الأساتذة الذين يتلقّى عنهم والزملاء الذين يتعامل معهم ، ومن ثَمَّ تتضح خطورة الدور الذى تلعبه المدرسة وأهمية الدعوة التى ينادى بها البعض فى أن تكون المدرسة مكاناً للتربية قبل أن تكون وسيلة لكسب المعرفة .

يقول الإمام محمد عبده [١] : « فمتى وجد الطفل صغيراً فى حجر مهذبين ومعلمين يربون عقله ويغذون روحه بغذاء علومهم ومعارفهم ، فلا ريب تؤثر فيه أحوالهم وأعمالهم وأقوالهم ، وينطبع فى نفسه صورة ماهم عليه » .

ويرى الإمام محمد عبده ضرورة أن يكون المعلم قدوة صالحة لتلاميذه : « حتى يكون حاله وكماله درساً آخر يُعطى للتلاميذ كل يوم فيطبع هذا الكمال فى نفوسهم بأشد من انطباع صور المعلومات فى عقولهم »

ولهذا ينصح الآباء أن لا يبعثوا أولادهم وهم صغار لا يعقلون ولا يفهمون إلى ما يلقى إليهم من المعلم أو المؤدب إلى مدارس يتولى التعليم فيها والإدارة مَن ليس على مذهبهم أو دينهم .

كما يطالب المسئولين عن التعليم بمعرفة أخلاق النظّار والأساتذة الذين وضع الأطفال فى كفالتهم والذين يديرون أمورهم ويرشدونهم إلى كمالهم ، إذ يجب أن

---

(١) انظر : عثمان أمين « رائد الفكر المصرى الإمام محمد عبده » - سلسلة أعلام الإسلام - القاهرة - دار إحياء الكتب العربية - سنه ١٩٤٤ ص ٩٣

يكونوا من أصحاب العقيدة الراسخة والأخلاق الفاضلة والأفكار المستقيمة والعفة والنزاهة والغيرة على مَن أوكل أمرهم اليهم وأداء ما أوجب فى ذممهم .

والمدرسة هى المسئولة عن تكوين الشخصية الأخلاقية للطفل بجوانبها الثلاث :

١- مجاراة القيم العامة الحاكمة لسلوك الأفراد .

٢ - اصطباغ علاقاته مع الآخرين بالتفهم والتعاون .

٣ - الإحساس بالاستقلال عند القيام باختيارات سلوكية معينة .

وهذه الجوانب الثلاث للشخصية الأخلاقية هى المقياس الحقيقى للارتقاء الأخلاقى لدى الطفل (١) .

والطفل حين يصل إلى سن التعليم يكون قد اكتسب من أسرته قيماً واتجاهات أصبحت تشكل جزءاً من شخصيته - وهو فى هذه المرحلة يكون نشطاً وشغوفاً للتعلم ولديه الرغبة فى اكتساب خبرات جديدة ، وهو هنا قد يكتسب هذه الخبرات من أساتذته الذين يقع عليهم عبء الرعاية النفسية وعبء تكوين القيم والاتجاهات الصالحة فى نفوس الأطفال ، كما يقع عليهم عبء تكوين الاتجاهات التى تتمشى مع فلسفة المجتمع .. وقد يكتسب هذه الخبرات من خلال زملائه فى المدرسة (أصحابه) .

والصحبة عامل هام فى نمو الطفل النفسى والاجتماعى ، فهى تؤثر فى قيمه وعاداته واتجاهاته .

وقد أكدت الدراسات التى قام بها « كليفوردوشو » أن الصحبة السيئة تؤدى إلى زيادة نسبة انحراف الأحداث بين الأطفال (٢) .

والجو العام الذى يميز المدرسة يؤثر على شخصية الأطفال وسلوكهم وقيمهم ،

---

(١) انظر : د . محيى الدين حسين - مرجع سابق - ص ١٤٧

(٢) المرجع السابق ص ١١١

وقد دلّت دراسات « كيرت ليفين » [1] أن المعاملة التى تتميز بالاستبداد والسيطرة تتولد عنها روح عدائية بين أفراد الجماعة وتقلل من الاعتماد على النفس وتقتل روح المبادأة .. وهذه كلها قيم سلبية تتأصل فى نفوس الأطفال مع استمرار الدوافع التى أوجدتها .

ويرى كثير من علماء النفس أن المدرسة كمؤسسة اجتماعية يجب أن تهتم برعاية أبنائها من الجوانب النفسية والاجتماعية بجانب اهتمامها بالجوانب المعرفية .

وإذا لم تهتم المدرسة بهذه الجوانب فهناك احتمال كبير أن ينمو الطفل نمواً نفسياً عاجزاً عن التكيف الشخصى والاجتماعى ، وإذا لم تراع المدرسة أن تنمى بين أطفالها القيم والاتجاهات التى يؤمن بها المجتمع .. فينبغى ألا تتوقع تماسكاً لهذا المجتمع .

* *

٣ - الأديان السماوية :

الأديان هى المصدر الأساسى والحقيقى للقيم الإنسانية .. لأن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق ، والذى يدرك طبيعة النفس البشرية ، وما يُصلح هذه النفس أو يفسدها ، قد وضع من خلال الكتب السماوية القيم الكفيلة بإصلاح الأنفس ودفعها إلى السمو والرفعة .

والقيم الأخلاقية التى جاءت من خلال الاجتهادات البشرية تبدو قاصرة عن تحقيق كافة الأهداف الإنسانية ، لأن هناك جوانب خفية كامنة فى النفس البشرية لم تُكتشف بعد ولا يستطيع العقل الإنسانى المحدود أن يحيط بكل هذه الجوانب ، ومن ثَمّ كانت الحاجة ماسة وضرورية إلى الرجوع إلى القيم الإلهية .

(١) المرجع السابق ص ١١ .

كما أن الإنسان بفطرته التى تؤمن بقدرة الله تعالى وقوته تكون استجابته للقيم الدينية أكبر وأسرع من القيم البشرية مما يدفعه إلى الاحتماء بهذه القيم والنزول على وحيها وإرادتها .

والمتأمل لما جاء فى جميع الكتب المنزّلة من عند الله تعالى على حقيقتها يدرك أنها خرجت جميعاً من مشكاة واحدة ، وجاءت فى كل كتاب ، وعلى لسان كل رسول وفق الطبيعة البشرية الفطرية ، ولم يكن لها من هدف سوى تنظيم تلك الطبيعة والسير بها فى الطريق الذى يحقق رضاء الله والسعادة للبشر وهو طريق التوازن والاعتدال .. ومن ثمَّ إذا أريد للإنسان أن يتوافق مع طبيعته التى خلقه الله عليها وأن يخرج من دائرة الانفصام فيجب أن تكون القيم التى تغرس فى نفسه وتحرك حياته نابعة من القيم الروحية والأديان السماوية .

ومن هذا المنطلق يقول الدكتور عبد الله عبد القادر بلفقيه (أندونيسيا) [1] : « إذا كان من الواجب المحتم أن يُتخذ الدين مادة أولى لإعداد الإنسان فليس الإنسان هو الطالب فى أى مرحلة من مراحل التعليم ، بل هو ذلكم المواطن الذى تتكون منه الجماعة أينما وجدت ولأى طبقة انتسب ، وفى أى مكان ، إذن فالمدرسة التى يجب أن يطبق فيها هذا المنهج القويم هى العالم كله فى لغاته المختلفة وأجناسه المتباينة وأفكاره المتباعدة » .

ويقول الإمام محمد عبده فى هذا المضمون أيضاً : « إذا كان الدين كافلاً لتهذيب الأخلاق وصلاح الأعمال وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها ، ولأهله من الثقة ما بيّناه فلِمَ العدول عنه إلى غيره » ؟ [2] .

والحضارات التى تعتمد على الإنجازات المادية وتخلو من القيم الروحية لن يجنى العالم منها إلا الشقاء والدمار ، والعلم وحده دون سياج من قيم تحميه وتوجهه قد يتحول - كما نرى حالياً - إلى أداة للتخريب والهدم بدلاً من أن يكون أداة للتعمير والبنيان .

---

(١) انظر : مجلة منبر الإسلام - العدد ٩ . ٤ - جمادى الأول سنة ١٤٠٨ هـ (يناير سنة ١٩٨٨ م) ص ٢٢

(٢) عثمان أمين - مرجع سابق ص ١٦٨

يقول الأستاذ سيد قطب [١] : « إن الشخصية الإنسانية وحدة واحدة فى طبيعتها وكينونتها ، وحدة تؤدى وظائفها كوحدة ، وهى لا تستقيم فى حركتها ولا تتناسق خطواتها إلا حين يحكمها منهج واحد منبثق فى أصله من تصور واحد ، وحين تحكم ضمير الإنسان ووجدانه شريعة ، ثم تحكم واقعة نشاطه شريعة ، وكل من هذه وتلك ينبثق من تصور مختلف ، هذه من تصور البشر ، وتلك من وحى الله ، فإن شخصيته تصاب بما يشبه داء الانفصال « شيزوفرنيا » ويقع فريسة لهذا التمزق بين واقعه الشعورى الوجدانى وواقعه الحركى العملى ويصيبه القلق والحيرة كما يحدث اليوم فى أرقى البلاد الأوروبية والأمريكية . وذلك بعد « الفصام النكد » الذى وقع هناك بين الدين والحياة »

هذا الفصام الذى تحدَّث عنه الأستاذ سيد قطب هو نتيجة طبيعية لعدم قدرة النفس البشرية على التكيف مع القيم السائدة فى تلك المجتمعات والتى تتجاهل الدين كمحرك أساسى ودافع للحركة والعمل .

يقول الدكتور محمد شعلان أستاذ الطب النفسى بجامعة الأزهر [٢] : « إذا اعتبرنا الدين يقوم على الإيمان والعمل الصالح - أى بلغة علم النفس على الوعى والسلوك - فإن حالة الوعى التى تتسم بالضيق والمحدودية هى حالة طبيعية بالنسبة لكائن يسعى لبقاء ذاته ، أى أنه يتصارع صراع الغاب من أجل البقاء ، فهو يعى ذاته ككيان محدد يجب أن يدافع عنه . فيبدأ بإشباع حاجاته الأساسية ثم يتدرج إلى العلاقات الإنسانية التى تشبع احتياجاته العاطفية ، ثم يتطور بعد ذلك ليمد حدود ذاته إلى الأسرة ثم الجماعة التى ينتمى إليها ثم المجتمع ثم الإنسانية ، وفى نهاية المطاف تتفتح حدود ذاته إلى الكون كله .

أى أننا ننتقل من حالة وعى محدودة إلى حالة وعى متسعة وبلا حدود ... وهذا هو عنصر الإيمان » .

---

(١) انظر : أمينة الصاوى « رجاء جارودى وحضارة الاسلام » - مكتبة مصر - ص ١٥٦ د . عبد العزيز شرف .

(٢) جريدة الأخبار المصرية عدد ٤ رمضان سنة ١٤١١ هـ (٢٠ مارس سنة ١٩٩١ م) .

ويرى الدكتور شعلان أن القيم الروحية تسمو بسلوك الإنسان ومن ثمَّ تسمو بمعاملاته مع الآخرين وتنقله من الانغلاق فى الذات إلى العمل من أجل الآخرين ، وفى هذا يقول : « كل المعاملات التى تقوم على القيم الروحية مثل الحب والإيثار والأمانة والشرف والصدق والاحترام ، كلها تعكس إنكاراً وتجاوزاً للذات ، فهى تحوى فى جوهرها أن الآخر له قيمة مثلما أن لى قيمة ، فالمسلم يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وهذا يختلف عن الذى يخضع نفسه لأخيه ، فهو محبوب ويحب نفسه ولكنه يحب الآخر مثلما يحب نفسه ، فالذى لا يحب نفسه لا يمكن أن يحب آخر ، لسبب بسيط وهو أن نفسه آخر بالنسبة لغيره .

ويؤكد عالِم النفس السويسرى « كارل يونج » أن انعدام الشعور الدينى يسبب كثيراً من مشاعر القلق والخوف من المستقبل والشعور بعدم الأمان والنزوع نحو الحياة المادية البحتة ، كما يؤدى إلى فقدان الشعور بمعنى ومغزى هذه الحياة ، ويؤدى فى النهاية إلى الضياع .

يقول الدكتور عبد الرحمن محمد عيسى فى كتابه « دراسات سيكولوچية » [1] : « الدين ليس فقط ملجأ لأصحاب الصعاب والمشكلات ، بل إنه يؤمِّن الفرد ضد التعرض لمثل هذه الصعاب ، ففيه وقاية كما فيه علاج لكثير من الأزمات ، فالشعور الدينى يشجعنا على الإحساس بالسعادة والرضا والقناعة والإيمان بالقضاء والقدر ، ويخفف من وطأة الكوارث والأزمات التى تعترض الفرد فى مجرى حياته ، كما أن الاعتماد على الله باعتباره أباً رحيماً شفوقاً بالبَشرية – من شأنه أن يشعر الفرد بالأمان وعدم الخوف أو التشاؤم والضياع ... »

ومن المعروف أيضاً أن للدين دوراً هاماً فى تنمية ضمائر الناس وفى الارتفاع بمستواهم الخُلُقى والسلوكى إلى جانب قيمته النفسية فى التكيف الانفعالى

---

(١) د . عبد الرحمن محمد عيسى « دراسات سيكولوچية » – دار المعارف – سنة ١٩٨١ ص ٢٣٨

فضلاً عن قيمته الاجتماعية وما يضفيه من قدسية وروحانية على العلاقات والروابط الزوجية وصلات القرابة والدم وغير ذلك » [١] .

ويطالب الدكتور عبد الرحمن عيسى بتدعيم دور الدين فى حياة الفرد والجماعة كوسيلة من وسائل الإشباع الروحى والنفسى : « حتى لا يقع مجتمعنا فيما وقعت فيه الحضارة الغربية حين انساقت فى تيار التقدم الصناعى والمادى والتكنولوچى ، وأغفلت التربية الخُلُقية فتحولت قيم الناس إلى قيم مادية صرفة وملحدة ، وبذلك انتشر الفساد الخُلُقى ولا سيما فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية وانفرط عقد الأسرة وضاعت الروابط الأسرية وضعف سلطان الأسرة فى الرقابة على أبنائها ، وكان من نتائج ذلك زيادة نسبة إنجاب الأطفال غير الشرعيين وتفشى تعاطى المخدرات وزيادة حالات الهروب من الأسرة وهجرة الشباب » .

وبحكم الطبيعة الإنسانية فإن القيم الدينية أكثر فاعليه فى النفس وفى المجتمع من تلك القيم التى تستند إلى العقل وحده .

تؤكد هذه المقولة موسوعة « المجالس القومية المتخصصة » فى دورتها الثالثة (١٩٨١ - ١٩٨٢) تحت عنوان « حماية القيم » [٢] فتقول :

تعيش المجتمعات فى عالَم من المتغيرات المتجددة فى الفكر والعلم والمعاملات وأساليب الحياة ، ولم يعد أى مجتمع من المجتمعات فى العصر الحديث يحيا فى ظل خصائصه الذاتية دون أن يتأثر بغيره .

فى كل هذه المتغيرات لم تعد الاتجاهات الفكرية والعقائدية القائمة على العقل متفقة على مبادىء أو قيم بذاتها ، وأصبحت الأخلاق العملية أو السلوكيات تضطرب بين الصحيح والفاسد والحق والباطل .

---

(١) هذه المقولة وتعليقاً على نتائج بحث أجراه المؤلف فى إنجلترا حول العلاقة بين الاتجاهات الدينية والخُلُقية والتكيف النفسى والعائلى بين المراهقين ، ونشر فى صحيفة المكتبة فى أكتوبر سنة ١٩٦٩

(٢) موسوعة المجالس القومية المتخصصة (١٩٧٤ - ١٩٩٠) - المجلد الحادى عشر - القاهرة سنة ١٩٩٠ - بحث تحت عنوان « حماية القيم » ص ٣١٨

وبدا أن العقل لا يستطيع أن يستقل وحده بإدراك الحكمة أو بالحكم فى قضايا الحياة والناس ، ويدل على ذلك ما تعانيه دول الحضارة الحديثة من مظاهر الاضطراب الاجتماعى واختلال القيم وهى تزعم أنها تقيم حياتها وقوانينها على أساس من العقل وأحكامه .

إن من المسلّم به أن القوانين والنظم والشرائع البشرية لا تغنى عن الشرائع السماوية التى تهيىء للإنسان أسباب الهداية فى جميع شئون حياته على أساس من مبادىء وقيم دينية لازمة للإنسان فى كل مجتمع وفى كل عصر .. بالإضافة إلى أن قيم الدين كانت دائماً أكثر فاعلية فى النفس وفى المجتمع من تلك القيم التى تستند إلى العقل وحده .

والقيم الدينية هى المعايير الحقيقية لمقياس السمو والتقدم والرفعة فى المجتمعات .

يقول الأستاذ عبد الفتاح عبد الله بركة (١) : « إن وجود قيم أصيلة ثابتة كتلك التى يقررها الدين هى التى يمكن أن نقيس إليها مستوانا ونحكم بها على أفعالنا وسلوكنا وتصرفاتنا بما يطابق أو يقارب .. أما فى غياب هذه القيم الأصيلة الثابتة ، وحلول قيم وقتية متغيرة متابعة لواقع الإنسان ومتخذة منه مقياساً فإن الواقع سيظل فى انحداره وتسفله لا يعصمه من ذلك ولا يرفعه عنه قيمة ثابتة لأنها مفتقده وغير معترف بها » .

وفى كتابه « نظريات الشخصية » يقول « هوجان » (٢) : إن المحور الرئيسى فى الوجودية هو أن يكون للحياة معنى ، ومن الناحية التاريخية فقد تأكد أن الدين يمنح هذا المعنى .

ولمعالجة ميل الشباب إلى الرذيلة والكسل فى اليابان أصدرت اليابان

---

(١) عبد الفتاح بركة : « حاجة العصر إلى حياة روحية » ملحق مجلة الأزهر – عدد جمادى الآخره سنة ١٤٠٨ هـ .

(٢) روبرت هوجان « نظريات الشخصية » – نيوجرسى سنة ١٩٧٦ ص ٦٦

القوانين بألا يوظف شاب فى وظيفة عامة إلا بعد أن يدخل المعبد ويمارس فيه رياضة روحية عنيفة ويستوعب من الكهنة تعاليم بوذا العظيم [١] .

يقول : « هربرت سبنسر » شيخ فلاسفة هذا العصر : « إن آداب الأمم وفضائلها التى هى قوام مدنيتها مستمدة كلها من الدين ومستندة إليه وقائمة على أساسه ، وأن بعض العلماء يحاولون تحويلها عن أساس الدين وبناءها على أساس العلم والعقل ، وإن الأمم التى يجرى فيها هذا التحويل لا بد أن تقع فى طور التحويل فى فوضى أدبية لا تعرف عاقبتها ولا يحدد ضررها .

* *

٤ - وسائل الإعلام :

تلعب وسائل الإعلام المختلفة من صحافة وإذاعة وتليفزيون دوراً هاماً فى تشكيل معتقداتنا ، وتكوين اتجاهاتنا وقيمنا بوصفها مصدراً ملحاً ومستمراً من مصادر المعلومات .

وخطورة هذه الوسائل أنها لا تقدم فقط كماً ضخماً من المعلومات ، ولكنها تقدمها بصورة منتقاة مع تعليقات مدروسة قد تخلق اتجاهات وقيم مقصودة حتى ولو لم يكن المتلقى راغباً فيها .. بل الأكثر خطورة أن هذه الوسائل قد تخلق قيماً سلبية بشكل غير مقصود ، فقد أشارت بحوث عدة إلى أن مشاهد العنف فى التليفزيون تزيد من عدوانية المشاهدين بل قد تدفع بعض الشباب إلى الانحراف تقليداً لما يشاهدونه .

وهذه الأجهزة تخلق فى ذهن المشاهدين والقرّاء والمستمعين نماذج لنجوم وأبطال ينظر اليهم على أنهم قدوة .. فيحتذى الناس بسلوكياتهم ، ويعتبرونها مُثلاً وقيماً .

وفى المجتمعات التى تزيد فيها نسبة الأمية يلعب التليفزيون دوراً كبيراً فى تشكيل قيم ووجدان المشاهدين ، فالناس تجلس أمامه تستمع لما يلقى عليها ،

---

(١) « رجال مجاهدون » للأستاذ توفيق السبع ، نقلاً عن كتاب د . عبد الرحمن عميرة : « هذا هو الطريق » ص ٥٦

ومع الإلحاح يستقبل عقل المواطن هذه الأفكار وكأنها مسلّمات أو أشياء مقدسة ، وخصوصاً إذا جاءت على لسان مَن نعتبرهم نجوماً وقدوة ، وهذا بدوره يزرع في النفوس قيماً جديدة أو يقضي على قيم قائمة مهما كانت متأصلة في النفوس .

ومع ازدياد ثورة الاتصالات أصبح العالم في حجم قرية صغيرة ، وأصبحت الأفكار والعادات والتقاليد والقيم تنتقل عبر الأجهزة وتخترق البيوت دون استئذان وتحدث آثارها في النفوس دون موانع .

والآثار السلبية لثورة الاتصالات تقع على المجتمع الأقل تقدماً وهي في الغالب تؤثر على القيم المتأصلة في هذا المجتمع ، وتخلق قيماً جديدة مستوردة قد لا تقوم على أسس من دين أو عقيدة ، ولا عاصم من هذه الغزوات فهي تتسرب من الأبواب والنوافذ وتدخل حتى غرف النوم ، وليس هناك وسيلة للمناعة غير تلك التي يجب أن تكون موجودة داخل الفرد الذي يتعرض لكل هذه الموجات ، ولكل هذه النوافذ المفتوحة من التأثيرات المختلفة .

* *

٥ - مصادر أخرى للقيم :

هناك مصادر أخرى للقيم لا يمكن حصرها لأنها متنوعة ومتعددة وتجيء على رأسها العلاقات الاجتماعية .. فالمرء من خلال تعاملاته اليومية مع الأهل والأصدقاء والزملاء في العمل والآخرين في الأسواق والمواصلات والحياة اليومية يكتسب قيماً جديدة ، وتتأثر بعض القيم المتأصلة فيه بما يحدث في المجتمع ، فالألفة مع الناس قد تولد الحب وهي في بعض الأحيان تولد السأم والملل .. كذلك فإن الحياة في الريف قد تخلق قيماً مثل الارتباط بالأرض ، والارتباط بالأهل وحب التناسل ، تختلف عن تلك الموجودة بالمدينة ، كما أن الحياة في مجتمع صحراوي تخلق قيماً تختلف عن تلك السائدة في المجتمعات الحضرية .

وقد تؤثر المواقف اليومية فى تشكيل شخصية الفرد واتجاهاته نحو مختلف الموضوعات ، وقد يكون هذا التأثير مباشراً أو غير مباشر تظهر آثاره على المدى الطويل .

يقول الأستاذ أحمد أمين [١] : « المادة لا تفنى ، وكذلك المعانى والعواطف والمشاعر والأفكار والأخيلة ، إنها تبقى أبداً تعمل عملها ، فكل مايلقاه الإنسان من يوم ولادته وكل ما يلقاه فى حياته يستقر فى قرارة نفسه ويسكن فى أعماق حسه سواء فى ذلك ما ذكر وما نسى ، وما لذّ له وما آلمه ، فهجرة الأب والأم يتلقاها ، وأحداث السرور والألم تتعاقب عليه ، كل ذلك يتراكم ويتجمع ويختلط ويمتزج ويتفاعل ، ثم يكون هذا المزج وهذا التفاعل أساساً لكل ما يصدر عن الإنسان من أعمال نبيلة أو خسيسة .

وكل ذلك أيضاً هو السبب فى أن يكون الرجل عظيماً أو حقيراً أو قيماً أو تافهاً ، فكل ما يحيط بنا من أحداث فى الحياة وكل خبراتنا وتجاربنا ، وكل ما تتلقاه حواسنا يدور فى خلدنا . ويُكوِّن شخصياتنا » .

* * *

(١) أحمد أمين كتاب « حياتى » ص ٨٦

الإســـلام والقيـــم

● رسالة القيم :

لم تعرف البشرية على مرّ تاريخها ديناً كانت دعوته من ألفها إلى يائها مرتكزة على أساس من القيم النبيلة مثل الدين الإسلامى .

ولم يعرف التاريخ حضارة جسّدت القيم الإنسانية مثل الحضارة الإسلامية .

ولم يعرف الخلق منذ النشأة الأولى مجتمعاً تجلّت فيه القيم بأسمى معانيها مثل المجتمعات الإسلامية التى أخذت الشريعة الإسلامية قولاً وفعلاً .. والمتتبع لمراحل الدعوة الإسلامية يدرك بغير جهد أن رسالة الإسلام هى رسالة القيم السامية ، وأن دعوته بدأت بالقيم ، وانتشرت بالقيم ، وتغلغلت فى النفوس بما تحمله من القيم ، وحتى حينما حاربت فقد حاربت دفاعاً عن القيم وعلى أساس من القيم ، وجاء انتصارها انتصاراً للقيم الإنسانية .

وحين يُطلَق لفظ القيم فى المنهج الإسلامى يُقصد به القيم الإيجابية ، لأن القيم السلبية لا تتفق مع روح الإسلام ولا تتواءم مع دعوته ومبادئه السامية النبيلة ، ونسبة القيم إلى الإسلام فى المصطلح المتداول بين الكُتّاب « القيم الإسلامية » يجعل هذا المصطلح قاصراً على القيم الإنسانية التى ترقى بالإنسان وتساعد فى تقدمه .

والقيم الإسلامية بحكم توافقها مع النفس البشرية تلائم طبيعة الإنسان كفرد ، كما تنمى فى نفس الوقت مشاعره نحو المجتمع كعضو عامل فى مجتمع يتأثر به ويؤثر فيه ، وهى ليست معانى مجردة وإنما قيم إيجابية ذات فاعلية فى واقع المجتمع ، وهى فوق ذلك تتصل بالإنسان فى صميم حياته وفى عمله وفى حركته فى الحياة .

والقيم الإسلامية تتناول مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والفكرية ، وهى قيم متكاملة لا يمكن فصلها ، فهى تتعاون وتتساند وتعمل فى إطار متكامل ، والأخذ ببعضها دون بعض لا يحقق النتائج المرجوة .

فلو نظرنا إلى قيمة سياسية مثل الشورى التى جعلها الإسلام أساس الحكم نجد أنها لا تؤتى ثمارها إلا فى إطار القيم الأخرى الاجتماعيه والاقتصادية .

فالشورى تتطلب الكفاءة فيمن يرشح نفسه لتحمل المسئولية والتمثيل ، وهذا يقتضى توفر أمانة المسئولية سواء فى الجهات التى تتولى الترشيح أو فى الشخص الذى يرشح نفسه .. فإذا لم تكن هناك أمانة المسئولية فسيتقدم لتمثيل الأمة مَن ليسوا أهلاً للمسئولية ومَن لا يحسنون تقدير أعبائها .

وأمانة المسئولية تفرض على مَن يرشح نفسه أن لا يحاول اختلاس ثقة الناخبين بالكذب والبهتان أو شراء ذمتهم بالمال أو إغرائهم بالوعود البرّاقة .

والشورى تفرض على الناخبين أن يحسنوا الاختيار ، وأن يتجردوا من مشاعر القرابة والعاطفة ، ويعصموا أنفسهم من التأثر بهوى أو حقد أو منفعة شخصية .. إنهم فى ساعة الاختيار يقررون مصير أمة فعليهم أن يلتزموا بالعدل وأن يجتهدوا فى استجلاء الحقيقة .

والشورى أيضاً بما تقتضيه من مبايعة وانتخاب وترشيح وإخلاص فى الرأى وصدق فى العمل تتطلب أن يتحرر الإنسان من أشكال العبودية المختلفة .. فلا تدفعه الحاجة المادية أو الفقر الاجتماعى إلى المتاجرة بصوته أو تقديمه لمن يدفع ، وهنا تصدق مقولة : « إنّ حرية رغيف الخبز ضمان لا بد منه لحرية الانتخاب » .

هذه الحرية لا يمكن أن تتوافر فى مجتمع تتملك فيه قوى صغيرة معظم الثروة ، بينما السواد الأعظم يعيش على ما تسمح به هذه القوى من فتات .. لأن هذا الوضع يخلق مناخاً احتكارياً تتم فيه السيطرة على أقوات الشعب وتوجيهها سياسياً على غير إرادتها .

وهكذا لن تكون الشورى كقيمة أساسية ذات مردود إيجابى فى المجتمع ما لم تتضافر معها قيم الحق والعدل والأمانة والحرية .. وغيرها من قيم فى منظومة متكاملة تعمل كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً .

والقيم الإسلامية تتناول مختلف جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية .

* * *

من الناحية السياسية

١ - تكريم الإسلام للإنسان :

من أول القيم التى حرص الإسلام على غرسها فى نفوس البَشر أن الإنسان كائن مميز عن غيره من سائر المخلوقات .. مميز بالفعل ، ومميز بالاستخلاف فى الأرض ، ومميز بالأمانة التى حملها وهى أمانة الاختيار .... ومميز بأشياء أخرى كثيرة . يقول القرآن الكريم : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِى آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِى الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (١) . « صدق الله العظيم » .

تكريم وتفضيل من الله على سائر المخلوقات لبنى البَشر جميعاً على اختلاف ألوانهم وألسنتهم ، لا فرق فى ذلك بين أبيض وأسود ولا عربى أو عجمى .. تفضيل منبعه الآدمية والإنسانية ليس إلا ..

وتكريم للإنسان باختياره خليفة لله فى الأرض : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى الأَرْضِ خَلِيفَةً ، قَالُواْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ، قَالَ إِنِّى أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) . « صدق الله العظيم » .

وتكريم للإنسان باختصاصه بأمانة الاختيار ، يقول تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ﴾ (٣)

ارتضت كل الخلائق التسيير الإلهى مبدأ ، وأشفقت على نفسها من حمل أمانة الاختيار : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الأَرْضِ مِن دَابَّةٍ

---

(١) الإسراء : ٧٠ . (٢) البقرة : ٣٠ . (٣) الأحزاب : ٧٢

وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ * يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (١) .

أما الإنسان فقد حمل هذه الأمانة رغم قسوتها ، وارتضى بأن يعيش التجربة فيصيب ويخطئ ، ويهتدى ويضل ، ويطيع ويعصى .. ويعمل الفعل .. وهو فى هذا قد جلب على نفسه المشقة والتعب لكنه استحق التكريم لأنه المخلوق الوحيد الذى حمل الأمانة .

ولقد كافأه الله تعالى على هذا بأن سخّر له كل المخلوقات الأخرى وجعلها تعمل بإمرته ولخدمته ، ويفصّل القرآن الكريم هذا المعنى فى سورة النحل الأيات (من ٥ إلى ١٨) تفصيلاً دقيقاً وشاملاً ..

يقول تعالى : ﴿ وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا ، لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الأَنفُسِ ، إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ * وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ، وَيَخْلُقُ مَا لا تَعْلَمُونَ * وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ، وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ * هُوَ الَّذِى أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ * يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ، إِنَّ فِى ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ، وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ، إِنَّ فِى ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ * وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى الأَرْضِ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهُ ، إِنَّ فِى ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ * وَهُوَ الَّذِى سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْماً طَرِيّاً وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن

(١) النحل : ٤٩ - ٥٠ .

فَضْلِه وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَأَلْقَىٰ فِى الأَرْضِ رَوَاسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَاراً وَسُبُلاً لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَعَلامَاتٍ ، وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ * أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لا يَخْلُقُ ، أَفَلا تَذَكَّرُونَ * وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا ، إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) « صدق الله العظيم » .

وحينما يؤكد الإسلام على قضية تكريم الإنسان فإنه يهدف إلى الإشارة إلى أن أول الحقوق السياسية للإنسان الحفاظ على كرامته الإنسانية ومعاملته بما يليق بمكانته كخليفة لله فى الأرض .

* *

٢ – الحرية .. والخروج من دوائر العبودية لغير الله :

الإنسان كائن حر ، ولد حراً لكى يمارس وجوده ككائن خلاّق مبدع ، وحين رفض الإنسان أن يكون جزءاً من الطبيعة كباقى الكائنات ، واستقل عنها واختار لنفسه الاستقلالية بإعمال العقل والاختيار .. فإنه تميز عن كل الكائنات بل وأصبح سيداً لها حين سخّرها الله لخدمته ، وهو فى هذا خرج من كل دوائر العبودية لغير الله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِىَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ ، إِنَّ فِى ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢)

ومما هو جدير بالذكر أن العبودية لله تعالى هى أسمى درجات الحرية – لأن العبودية لله تحمى الإنسان من كافة أشكال العبودية الأخرى (عبودية النفس وعبودية الحكام وعبودية الرؤساء وعبودية الآخرين) .

---

(١) النحل : ٥ – ١٨ (٢) الجاثية : ١٢ – ١٣ .

والإنسان حين يؤمن بعبوديته لله يطمئن إلى حياته وإلى رزقه وإلى مستقبله ، فينطلق فى عمله دون خوف من جاه أو سلطان ، أو قوى متسلطة تذله وتوقف حركته .

والحرية الحقيقية تعنى حرية الرأى بأن يكون الإنسان قادراً على التعبير عن نفسه وعن حاجاته ومشكلاته وآماله وتطلعاته : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » (١) .

وحرية التفكير والتأمل فى خلق الله وتدبر آياته : ﴿ قُلْ سِيرُواْ فِى الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ بَدَأَ الخَلْقَ ، ثُمَّ اللَّهُ يُنشِىءُ النَّشْأَةَ الآخِرَةَ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢) .

وحرية الحركة والسير فى الأرض والاستمتاع بخيراتها : ﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِى الأَرْضِ مُرَاغَماً كَثِيراً وَسَعَةً ﴾ (٣) .

وحرية التدين : ﴿ لا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ ، قَد تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَىِّ ﴾ (٤) .
﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴾ (٥) .

وإنه لمما هو جدير بالذكر فى هذا الشأن أن عجوزاً نصرانية قابلت عمر ابن الخطاب رضى الله عنه لحاجة لها عنده ، وبعد أن أداها دعاها إلى الإسلام فامتنعت ، فخشى عمر أن يكون فى كلامه إكراه لها فطلب المغفرة من الله قائلاً : اللهم إنى لم أكرهها .. اللهم إنى لم أكرهها .

وحرية الفعل : ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلاً ﴾ (٦)

وحرية ممارسة الحقوق السياسية ونقد الحكام ...

---

(١) رواه أبو داود والترمذى — (٢) العنكبوت : ٢٠ — (٣) النساء : ١٠٠
(٤) البقرة : ٢٥٦ — (٥) الكافرون : ٦ — (٦) الإسراء : ٨٤

ولقد فتح الخلفاء الراشدون هذا الباب على مصراعيه وكانوا يقبلون النقد من كل مخالفيهم ويستمعون إليهم .

لقد وقف عمر بن الخطاب رضى الله عنه يدعو الناس لعدم المغالاة فى المهور ووضعَ حداً أعلى للمهور ، فوقفت امرأة تعارضه وتقول : ليس هذا لك يا أمير المؤمنين لقد قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ، أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ (١) « صدق الله العظيم » .

فما كان من عمر إلا تقدير الرأى الآخر وقبوله بصدر رحب قائلاً : « كل الناس يعلم القرآن إلا أنت يا عمر » .

ولقد كان رضى الله عنه يقبل الاتهام أحياناً ويناقشه حتى يُظهر الله الحق ، من ذلك أنه جاءته غنائم فيها ثياب ومن بينها ثوب تميز بجودته فأعطاه أحد الشبان فظن سعد بن أبى وقاص ذلك محاباة فحلف ليضربن رأس عمر بثوبه الذى وزع عليه وقال لأمير المؤمنين : تكسونى البرد وتكسو ابن أخى بُرْداً أفضل منه ، فقال عمر : يا أبا إسحاق ؛ إنى كرهت أن أعطيه أحدكم فيغضب الآخرون فأعطيته فتىً نشأ نشأة حسنة لا يتوهم فيه أحد أنى أفضّله عليكم ، فقال سعد : لقد حلفتُ أن أضرب بالبرد الذى أعطيتنى رأسك ، فمال عمر برأسه وقال : رأسى عندك يا أبا إسحاق وليرفق الشيخ بالشيخ ، فضرب رأسه بالبرد .

ولقد وصل حد النقد للحكام إلى أن يقف أحد الرعية فى وجه أمير المؤمنين ليقول له : اتق الله يا عمر . فلما اعترض آخر على هذه المقولة قال عمر : دعه فليقلها ، لا خير فيكم إن لم تقولوها ، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم .

---

(١) النساء : ٢٠ .

والحرية تعنى إطلاق ملكات الانسان وتحريره من كل صور الاستغلال .. والحرية حق أصيل للإنسان فهى ليست منّة من أحد ، وليست هبة من حاكم أو غيره .. ولعل فى المقولة المأثورة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب تأكيداً لهذا المعنى حيث يقول مخاطباً « عمرو بن العاص » حينما اعتدى ابنه على واحد من الرعية فى مصر : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً » .

* *

٣ - العدل ورفض الظلم :

قيمة ثابتة من قيم الحياة التى حرص الإسلام على تأكيدها بكل وسائل القول والفعل .

* بصيغة الأمر القاطع فى المعاملات العامة : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾ [١] .

* وبصيغة الأمر القاطع فى الحكم : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ ﴾ [٢] .

* وبصيغة النهى عن غير العدل خوفاً من جاه أو سلطان :﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ ، اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [٣] .

* وبصيغة النصح : « يا بنى آدم إنّى حرّمتُ الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرّماً فلا تظالموا » [٤] .

* وبصيغة الاستنكار لهؤلاء الذين ارتضوا لأنفسهم الظلم : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِى أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى الأَرْضِ ، قَالُواْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ﴾ [٥] .

---

(١) النحل : ٩٠ . (٢) النساء : ٥٨ (٣) المائدة : ٨
(٤) حديث قدسى . (٥) النساء : ٩٧

* وبصيغة التخويف من عواقب الظلم : ﴿ وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَاباً كَبِيراً ﴾ (١) .

﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُواْ ﴾ (٢) .

﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُواْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾ (٣) .

﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ (٤) .

ودعوة الإسلام إلى العدل ورفض الظلم تدفع المسلمين إلى القتال من أجل المظلومين : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ (٥) .

والله سبحانه وتعالى يعتبر العدالة بين الناس من أقرب القربات إلى الله .. وهى طريق الزلفى إليه ، يقول سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُواْ ، اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَاتَّقُواْ اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٦) .

ومن الآثار الإسلامية : « عن سعيد بن المسيب رضى الله عنه أن مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر رضى الله عنه ، فرأى الحق لليهودى فقضى له عمر به ، فقال له اليهودى : والله لقد قضيتَ بالحق ، قال : وما يدريك ؟ قال اليهودى : والله إنَّا نجد فى التوراة : « ليس قاضياً يقضى بالحق إلا كان عن يمنيه مَلَك وعن شماله مَلَك يسددانه ويوفقانه للحق ما دام مع الحق ، فإذا ترك الحق عرجا وتركاه » (٧) .

* *

(١) الفرقان : ١٩ (٢) يونس : ١٣ (٣) الشعراء ٢٢٧
(٤) الكهف : ٢٩ (٥) النساء : ٧٥ (٦) المائدة : ٨
(٧) رواه مالك – الترغيب : ٥٥/٣

٤ - المســـاواة :

المساواة مبدأ منزّل من الله سبحانه وتعالى ليؤكد أن الطبيعة الإنسانية واحدة ومن ثَمَّ يجب أن تكون المعاملة الإنسانية واحدة :﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ، وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ (١) .

وجعل القرآن الكريم اختلاف الناس للتعارف لا للتباغض والتنازع : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُواْ ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ (٢) .

ويؤكد الرسول عليه السلام حقيقة المساواة بين البَشر أجمعين فيقول : « الناس سواسية كأسنان المشط ، لا فرق بين عربى وأعجمى أو أبيض وأسود إلا بالتقوى » (٣) .

ولقد حارب الإسلام التفرقة العنصرية والعصبية الجاهلية فقال عليه السلام : « ليس منا مَن دعا إلى عصبية » (٤) .

وقال مخاطباً عشيرته بنى هاشم : « يا معشر بنى هاشم : لا يجيئنى الناس بالأعمال وتجيئون بالأنساب » (٥) .

وحين بلغ النبى أن أحد أصحابه عيَّر آخر بأبيه قال قولته المشهورة : « إنك امرؤ فيك جاهلية » (٦) .

---

(١) النساء : ١ (٢) الحجرات : ١٣

(٣) رواه ابن كثير فى تفسيره بألفاظ متقاربة - الجزء الثامن .

(٤) رواه أبو داود ، الجامع الصحيح - الجزء الثالث - باب : الإيمان .

(٥) رواه عمران بن حصين ، الإحياء - الجزء الثانى - كتاب الحلال والحرام ص ١٤.

(٦) رواه المعرور بن سويد - رياض الصالحين ، باب : فضل الإحسان إلى المملوك ص ٤٨. ، وصحيح مسلم ، باب : إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس .

ويخاطب الرسول عليه السلام الإنسانية كلها محذراً من مغبة التعصب فيقول: « كلكم لآدم وآدم من تراب ، ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان » [1] .

* *

٥ - الشـــورى :

الشورى أصل من أصول الحكم الإسلامى ، تقررت بالقرآن الكريم والسُنَّة النبوية ، وعاشت بالتطبيق الإسلامى فى مختلف العصور .

قال الله تعالى مخاطباً رسوله الكريم : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى الْأَمْرِ ﴾ [2] .

ويقول تعالى فى وصف المؤمنين : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [3] .

أما السُنَّة النبوية فهى تؤكد أن الرسول عليه الصلاة والسلام التزم بمبدأ الشورى منهجاً وسلوكاً ..

وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه قوله : « لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ » .

ومن المعروف تاريخياً أن الرسول ﷺ قد التزم برأى أصحابه فى غزوة بدر ، وحين اختلف - عليه الصلاة والسلام - فى الرأى مع أصحابه فى غزوة أُحُد فإنه نزل على رأى الصحابه والتزم به .

أما الخليفة الأول للمسلمين أبو بكر رضى الله عنه ، فقد ضرب مثلاً أعلى فى الشورى ومشاركته أصحابه فى اتخاذ القرارات ، فحينما رأى قتال مَن

---

(١) أورده ابن كثير فى تفسيره : ٤ / ٢١٧ عن البزاز فى مسنده عن حذيفة .

(٢) آل عمران : ١٥٩ (٣) الشورى : ٣٨

سمُّوا فيما بعد بالمرتدين .. جمع أصحابه وشاركهم فى اتخاذ القرار ، ولم يدخل فى هذه الحروب إلا بعد اجتماع الصحابة واقتناعهم برأيه وإقرارهم بهذا الرآى .

وعلى هذا النهج سار عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى شئون الدولة .. ومن أمثلة ذلك أنه حينما رأى عدم تقسيم أرض العراق بين الفاتحين وعارضه الصحابة فى ذلك ، أخذ يناقشهم حتى اقتنعوا برأيه وأقروه ولم يبدأ تنفيذه إلا بعد موافقة شبه إجماعية من كبار الصحابة رضى الله عنهم .

وهكذا كان شأن حكام المسلمين فى مختلف عصور الدولة الإسلامية ، وهكذا أرسى الإسلام مبدأ الجَماعية فى الرأى والمشاركة فى اتخاذ القرارات .

وفى هذا يقول الدكتور منصور أحمد منصور [1] : « كان نظام الشورى فى الإسلام ركناً جوهرياً وركيزة من الركائز الإسلامية المتطورة التى يتكون منها نظام الإدارة .. فقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يملك السلطة العليا فى حسم المسائل والمشكلات العامة ، ومع ذلك كان يستخدم مبدأ الشورى عن طريق المشاركة من جانب الصحابة فى كافة الأمور الهامة التى تؤثر على فاعلية الحركة الإسلامية وامتدادها وقوتها على البقاء . وعلى الأخص صياغة القوانين والقيادة الإدارية والنظم الاجتماعية » .

ولقد سار مبدأ الشورى مسيرة ناجحة عبر سنوات طوال .. ففى عهد الخلفاء الراشدين كان هذا المبدأ هو سفينة النجاة التى قادت الأحداث الإسلاميه إلى بر الأمان والاستقرار والانتصارات ، وفى الأوقات التى التزم فيها حكام المسلمين بهذا المبدأ تحققت لهم السيادة والحضارة والرقى ..

ولقد كان عصر عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه خير شاهد على ذلك ، أما الأوقات التى استبد فيها الحكام برأيهم وساروا على أهوائهم فقد كانت هى فترات الانتكاسات فى التاريخ الإسلامى .. ولعل كل هذا يؤكد أن مبدأ الشورى هو الركيزة الأساسية لقيادة الدولة الإسلامية .

* * *

---

(١) انظر : د . منصور أحمد منصور « قراءة فى تنمية الموارد البَشرية » – المقدمة .

من الناحية الاجتماعية

١ - التكافل الاجتماعى :

المجتمع الإسلامى مجتمع متعاون ومتكافل يعيش كوحدة واحدة ويعمل كجسد واحد .. يقول الرسول ﷺ : « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحُمّى والسهر » (١) .

ويقول : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » (٢) .

ويقول : « أيّما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى » (٣) .

ويقول : « مَن كان معه فضل ظهر فليعد به على مَن لا ظهر له ، ومَن كان له فضل زاد فليعد به على مَن لا زاد له » (٤) .

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما آمن بى مَن بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم » (٥) .

والقرآن يدفع الناس دفعاً إلى التكافل الاجتماعى .. ويفرض على الأغنياء اقتطاع جزء من أموالهم لرعاية الفقراء .

---

(١) متفق عليه - أنظر رياض الصالحين ص ١٢١

(٢) متفق عليه - أنظر رياض الصالحين ص ١٢١

(٣) عرصة ، بفتح العين والصاد هى كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء - والحديث رواه الحاكم .

(٤) رواه مسلم عن أبى سعيد الخدرى .

(٥) رواه الطبرانى والبزار - الترغيب والترهيب : ٣٥٨/٣

يقول تعالى : ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾ (١) .

ويقول : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ (٢) .

ويقول سبحانه : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ ، وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (٣) .

بل إن القرآن يتوعَّد مَن يتجاهلون حق المجتمع عليهم ويعتبرهم خارجين عن الدين .. يقول تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ * وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ (٤) .

* *

٢ - الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر :

قيمة إسلامية كثر التنبيه اليها فى القرآن والسُنَّة .. قال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ (٥) .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلا الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْاْ بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِالصَّبْرِ ﴾ (٦) .

---

(١) الإسراء : ٢٦ — (٢) النساء : ٣٦ — (٣) البقرة : ١٧٧

(٤) الماعون : ١ - ٣ — (٥) التوبة : ٧١ — (٦) سورة العصر كاملة .

وعن تميم الدارى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الدين النصيحة » ، قلنا : لمن يارسول الله ؟ قال : « لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » [١] .

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحقرن أحدكم نفسه » ، قالوا : يا رسول الله ؛ كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : « يرى أن عليه مقالاً ثم لا يقول به ، فيقول الله عزّ وجلّ يوم القيامة : ما منعك أن تقول فىّ كذا وكذا ؟ فيقول : خشية الناس ، فيقول : فإياى كنت أحق أن تخشى » [٢] .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : « بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فى العُسر واليُسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا ، وألا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان ، وعلى أن نقول بالحق أينما كان لا نخاف فى الله لومة لائم » [٣] .

* *

٣ – إيثار المروءة والعفو :

بالرغم من تشريع العقوبات فى الإسلام وشدتها إلا أنه يدعو دعوة قوية إلى العفو وكرم التجاوز :

ويقول تعالى : ﴿ فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى يَأْتِىَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ [٤] .

ويقول سبحانه : ﴿ وَأَن تَعْفُواْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَلَا تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [٥] .

ويقول جَلَّ علاه : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [٦] .

---

(١) رواه البخارى ومسلم – الترغيب : ٤/٧
(٢) رواه ابن ماجه – الترغيب : ٤/٦
(٣) رواه البخارى ومسلم – الترغيب : ٤/٣
(٤) البقرة : ١٠٩
(٥) البقرة : ٢٣٧
(٦) الاعراف : ١٩٩

وسماحة الإسلام فى هذا المجال لا تقتصر على معاملة المسلمين بعضهم مع بعض بل تمتد إلى غير المسلمين .

يقول تعالى : ﴿ لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِى الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ [١] .

ولقد سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فقال : « الصبر والسماحة » [٢] .

* * *

(١) الممتحنة : ٨

(٢) رواه جابر بن عبد الله رضى الله عنه .

من الناحية الاقتصادية

١ - احترام المِلكية الخاصة : باعتبارها حق غير مطلق يجب أن يستهدف لمصلحة الجماعة دون الإضرار بمصلحة الغير نزولاً على المبدأ الإسلامى : « لا ضرر ولا ضرار » ، وحق الملكية بهذا المفهوم تابع من الاعتقاد الراسخ بأن المال مال الله وأننا مُستَخلفون عليه .

٢ - إمكان قيام المِلكية العامة : ويتحدد نطاقها فى ضوء الظروف التى يحددها الرسول فى حديثه : « الناس شركاء فى ثلاث : الماء والكلأ والنار » .

٣ - مبدأ المشروعية : شرط النشاط فى النظام الإسلامى أنه يقع فى دائرة ما هو مسموح به وغير محرَّم شرعاً - وهذا المبدأ يحدد ما يمكن إنتاجه وما لا يمكن إنتاجه ، وما يمكن إشباعه وما لا يمكن إشباعه .

٤ - الاعتماد على حريات الأفراد وعلى سُلطة الدولة : فى مقابل حريات الأفراد فإنَّ من حق الدولة أن تتدخل للمحافظة على مصلحة الجماعة .

مثال ذلك : التدخل لمنع الاستغلال ، لمنع الاحتكار ، لمنع تجريف الأرض ، لمنع الضرر بصفه عامة .. وقد اتخذ الإسلام لذلك نظام الحسبة التى تولاها الرسول بنفسه ومن بعده الخلفاء الراشدون ، وصارت بعد ذلك نظاماً سار عليه الولاة والحكام .

٥ - حماية المصلحة العامة : نزولاً على مبدأ حماية مصلحة الجماعة يقوم النظام المالى فى الإسلام بوظيفتين :

الأولى : تغطية نفقات المرافق العامة .

الثانية : إعادة توزيع الثروة لصالح الفقراء .

وتحقيقاً لهذا فرضت الزكاة ، ووضع نظام ضريبى ملائم ، وأنشأ بيت المال ، وضمن لكل مَن يقيم فى دار الإسلام حد الكفاية .

وإذا راجعنا تاريخ النظام الاقتصادى نجد أنه قد مرّ بتطورات كثيرة استجابة للضرورات فهو ليس نظام جامد أو ثابت ، وإنما يمتلك فى تكوينه مقومات التطور والرقى ، ويواكب روح العصر فى الوقت الذى يحافظ فيه على أصالته ، وقيم المجتمع الذى يعمل فيه .. وهذا نابع من قدرته على استلهام القيم الإسلامية التى ترفض الجمود والتخلف .

ونذكّر - على سبيل المثال - بالتطورات التى مرّت بالضرائب وخاصة فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب ، فهو قد أعاد تنظيم الضرائب التى كانت مفروضة ، كما استخدم ضرائب أخرى لم يأت بها النص القرآنى أو السُنّة النبوية ... مثال ذلك : ضريبة الخراج عن البلاد المفتوحة ، وضريبة العشور على أموال التجارة المتنقلة بين أقاليم الدولة الإسلامية .. وهذا دليل على مرونة النظام وعلى المبادىء والقيم الإسلامية التى لا تقف حائلاً فى وجه التطور .

* * *

النموذج الأسمى للقيم

قضت الحكمة الإلهية أن يكون الرجل الذى تحمَّل مسئولية الدعوة للإسلام نموذجاً مجسداً للقيم ، فقد كان صلى الله عليه وسلم صاحب منزلة سامية بين قومه قبل بعثته ، وكان ملقباً لديهم بـ « الصادق الأمين » ، وكان محبوباً من فقرائهم وأغنيائهم ، وكانوا لا يرتابون فى كلامه إذا قال ، وفى سلوكه إذا فعل ، وفى أخلاقه إذا تعامل ، وفى إخلاصه إذا ما اعتُمِد عليه فى عمل .

لقد حفظه الله من جميع مظاهر الانحراف التى لا تتفق مع مقتضيات الرسالة النبيلة ، وأحاطه بسياج من القيم الربانية كانت عاصماً له فيما تتطلع إليه النفوس البَشرية من شهوات وملذّات .

يقول عليه السلام : « ما هممتُ بشىء مما كانوا فى الجاهلية يعملونه غير مرتين ، كل ذلك يحول الله بينه وبينى ، ثم ما هممتُ به حتى أكرمنى الله بالرسالة ، قلت ليلة للغلام الذى يرعى معى بأعلى مكة : لو أبصرتَ لى غنمى حتى أدخل مكة وأسمر كما يسمر الشباب ؟ فقال : أفعل ، فخرجتُ حتى إذا كنت عند أول دار بمكة سمعتُ عزفاً فقلت : ما هذا ؟ قالوا : عُرس ، فجلست أسمع ، فضرب الله على أذنى فنمت ، فما أيقظنى غير حر الشمس ، فعدت إلى صاحبى فسألنى فأخبرته ، ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك ، ودخلت مكة فأصابنى مثل أولَ ليلة ، ثم ما هممتُ بعده بسوء » [١] .

يجسد القرآن الكريم هذه الحقيقة فيقول تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ آيَاتِه وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلاَلٍ مُّبِينٍ ﴾ [٢] .

---

(١) رواه الطبرانى من حديث عمار بن ياسر ، ورواه الحاكم عن علىّ بن أبى طالب .

(٢) آل عمران : ١٦٤

يقول الأستاذ سيد قطب فى تفسير هذه الآية : « جاء ختام هذه الفقرة بهذه الحقيقة الكبيرة ، حقيقة الرسول ﷺ وقيمتها الذاتية ، وعظيم المنّة الإلهية بها ودورها فى إرشاد هذه الأمة وتعليمها وتربيتها وقيادتها ونقلها من الضلال المبين إلى العلم والحكمة والطهارة » [١] .

وفى تفسير أبى السعود لقوله تعالى : ﴿ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ يقول : « أى من نسبهم أو جنسهم عربياً مثلهم ليفقهوا كلامه بسهولة ويكونوا واقفين على حاله فى الصدق والأمانة » [٢] .

ويقول « الفخر الرازى » فى ذلك أيضاً : « إنه - عليه السلام - ولد فى بلدهم ، ونشأ فيما بينهم ، وكانوا عارفين بأحواله مطلعين على جميع أفعاله وأقواله ، فما شاهدوا منه من أول عمره إلى آخره إلا الصدق والعفاف وعدم الالتفات إلى الدنيا والبُعد عن الكذب والملازمة على الصدق » [٣] .

وتوجز السيدة خديجة بنت خويلد (أم المؤمنين) فى كلمات بليغة بعض القيم التى كان يتحلى بها الرسول ﷺ قبل البعثة فتقول له حين يخبرها بخبر الوحى قائلاً : « لقد خشيتُ على نفسى » تقول : « كلا ، واللّه ما يخزيك اللّه أبداً : إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الدهر ، وتصدق الحديث ، وتؤدى الأمانة » [٤] .

لهذا لم يكن غريباً على هذا الرجل حين جاءه الأمر الإلهى : ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [٥] . أن يقف على جبل الصفا ليقول لقومه : « أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادى ، تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقىّ » ؟

---

(١) جامع التفاسير ص ٣٠٥ .
(٢) المرجع السابق ص ٣٠٤٧ .
(٣) نفس المرجع ص ٢٠٤٣ .
(٤) انظر : خلف الحسينى « البيان فى منهاج القرآن » الهيئة العامة للكتاب سنة ١٩٧٥ ص ٢١٨
(٥) الحجر : ٩٤

لم يكن بين القوم وبين أحد مناوشات أو حروب فى تلك الأيام ، ولم يكن هناك أدنى تفكير فى غزو قادم من جهة ما ، لذلك كان غريباً أن يصدقوا أن خيلاً بالوادى ستغير عليهم ، لكنهم من منطلق الثقة فيه ، والإيمان بأنه لا يكذب – صدّقوه – قالوا : « نعم ، ما جرّبنا عليك كذباً قط »

وكان جدير بقوم وصلت بهم الثقة فى محمد إلى هذه الدرجة أن يصدّقوا دعوته ، ويتبعوا رسالته ، لكن النفس الأمّارة بالسوء ، والخوف على السلطة والجاه والسلطان ، والحقد على اختيار السماء ، كل ذلك حال بينهم وبين الحق ، ودفعهم إلى العناد والمكابرة ، إلا مَن هدى الله .

*   *

● البداية أساسها القيم :

تلك كانت البداية .. أساسها القيم .. وكان بوسع الرسول ﷺ أن يكسب الكثير منذ اللحظة الأولى بإغرائهم بدنيا أو جاه أو سلطان يعوّضهم عما قد يفقدونه فى مراحل الدعوة الأولى ، كان يستطيع أن يمنّيهم بعرش كسرى وكنوزه ، وذهب الفُرس وثرواتهم ، وكانت تلك الأمنية ستشجع أصحاب المطامع الدنيوية والمظاهر السلطوية على الدخول فى الإسلام ، لكنه – صلى الله عليه وسلم – بقيمه المتأصلة فيه ، وبأدبه الربّانى ، كان يريد إيماناً خالصاً لوجه الله تعالى منزهاً عن الأطماع والشهوات .

ذهب وفد من قريش يفاوض الرسول ﷺ فى ترك الدعوة ويغريه بالملك والمال والشرف والسؤدد ، فلما رفض عليه السلام كل الإغراءات قالوا له : « إن كنت غير قابل منا شيئاً مما عرضناه عليك ، فأنت قد علمت أنه ليس من الناس أحد أضيق بلداً ولا أقل ماءً ولا أشد عيشاً منا ، فسل لنا ربك الذى بعثك بما بعثك به فليُسيِّر عنا هذه الجبال التى قد ضيّقت علينا ، وليُفجّر لنا أنهاراً كأنهار الشام

والعراق ، وليبعث لنا مَن مضى من آبائنا ، وليكن فيما بُعث لنا منهم « قُصَىّ بن كلاب » فإنه كان شيخ صدق فنسأله عما تقول : أحق هو أم باطل ؟

وليجعل لك جناناً وقصوراً وكنوزاً من ذهب وفضة يغنيك بها عما نراك تبتغى ، فإن صنعتَ ما سألناك صدّقناك ، وعرفنا منزلتك من الله وأنه بعثك رسولاً كما تقول » [1] .

لو كان الرسول عليه السلام يسعى لنصر سريع ، ودعاية تضفى عليه العظمة والهيبة والجلال ، لسارع فدعا الله بما طلب قومه ، وكان الله سيجيبه لأنه – صلى الله عليه وسلم – لا يقل منزلة عن عيسى عليه السلام الذى طلب منه قومه أن ينزل عليهم مائدة من السماء ، فدعا ربه ، فاستجاب الله دعوته ، وكانت قصة هذه المائدة من عبر التاريخ التى جاء ذكرها فى القرآن الكريم حيث يقول تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ ، قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ * قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ ، وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ * قَالَ اللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ، فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّى أُعَذِّبُهُ عَذَاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [2] .

كان عيسى مرسلاً لقومه خاصة ، وكان هدفه النهائى أن يؤمنوا برسالته بمعجزة أو بغير معجزة ، فاستجاب لقومه لعل قلوبهم تلين لدعوته ، لكن محمداً ﷺ كان يدرك أنه مرسل للناس كافة ، وكان هدفه أن يكون إيمان الناس

---

(١) رواه الطبرى وابن كثير وغيرهما .

(٢) المائدة : ١١٢ – ١١٥

بقناعة وحب ، وليس بدعاية وإبهار ، لأنه لن يستطيع أن يقدم المعجزات فى كل الأرجاء وفى كل الأزمان .. والإسلام – كما أراد الله له – لن ينتشر بالخوارق والمعجزات ، ولكن بما يحمل من قيم ومُثُل وسعادة للبَشرية فى الدنيا والآخرة .. لكل هذا حسم الرسول عليه السلام هذا الموقف حسماً رائعاً حينما قال : « ما أنا بفاعل .. وما أنا بالذى يسأل ربه هذا »

ويؤيد الله سبحانه وتعالى نبيه فى هذا الموقف فينزل القرآن الكريم ليُثبّت فؤاد النبى عليه السلام ويدعم موقفه .

يقول تعالى : ﴿ وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَنبُوعاً * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الأَنْهَارَ خِلاَلَهَا تَفْجِيراً * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفاً أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّه وَالْمَلاَئِكَةِ قَبِيلاً * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَاباً نَّقْرَؤُهُ ، قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلاَّ بَشَراً رَّسُولاً ﴾ (١) .

* *

● درس تاريخى فى القيم :

روى ابن إسحاق عن الزهرى ، أن النبى ﷺ أتى بنى عامر بن صعصعة فدعاهم إلى الله عزَّ وجلَّ وعرض عليهم نفسه ، فقال رجل منهم – يقال له بحيرة بن فراس – : والله لو أنى اخترت هذا الفتى من قريش لأكلت به العرب . ثم قال : أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على مَن خالفك ، أيكون لنا الأمر من بعدك ؟ قال صلى الله عليه وسلم : « الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء » . فقال له بحيرة : « أفنهدف نحورنا للعرب دونك ، فإذا أظهرك الله كان الأمر لغيرنا ، لا حاجة لنا بأمرك » (٢) .

(١) الإسراء : ٩٠ – ٩٣

(٢) انظر سيرة ابن هشام : ٤٢٥/١

لو كان عليه السلام رجل سياسة أو دنيا لاعتبرها صفقة رابحة ، وعدّ مستقبلى لن يكلفه شيئاً فى مقابل أتباع كثيرين ومؤيدين لهم قوتهم ونفوذهم وسلطانهم .. ولكن لأنه رجل قيم ومُثُل فقد انتصر فى هذا الموقف بقيمه ومُثُله ، وحفظ له التاريخ هذا الدرس الذى لقنه للبشرية فى أولى مراحل دعوته .

* *

● لا تفريط ولا مساومة فى القيم :

روى ابن إسحاق أنه صلى الله عليه وسلم قدم المدينة من تبوك فى شهر رمضان ، وفى ذلك الشهر قدم عليه وفد ثقيف برآسه « كنانة بن عبد ياليل » وأنزلهم الرسول فى المسجد وبنى لهم خياماً لهم لكى يسمعوا القرآن ، ويروا الناس إذا صَلّوا ، ومكث الوفد أياماً عديدة يختلفون إلى رسول الله ويختلف إليهم وهو يدعوهم إلى الإسلام .. وأخيراً دخل الإسلام أفئدتهم ، لكن كنانة ابن عبد ياليل قال لرسول الله ﷺ : أفرأيت الزنى ؟ فإنّا قوم نغترب ولا بد لنا منه ، قال : « هو عليكم حرام فإن الله يقول : ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ الزِّنَى ، إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً ﴾ » [1] .

قالوا : أفرأيت الربا ؟ فإنه أموالنا كلها ...

قال : « لكم رؤوس أموالكم . إنّ الله تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ » [2] .

قالوا : أفرأيت الخمر ؟ فإنه عصير أرضنا لا بد لنا منه ...

قال : « إنّ الله قد حرّمها » .. وقرأ آية تحريم الخمر .

قال ابن إسحاق : وسألوه أيضاً أن يضع عنهم الصلاة .

قال صلى الله عليه وسلم : « لا خير فى دين بلا صلاة » .

---

(١) الإسراء : ٣٢ (٢) البقرة : ٢٧٨

فخلا بعضهم إلى بعض يتشاورون فى الأمر ، ثم عادوا إلى رسول الله وقد خضعوا لذلك كله لكنهم سألوه أن يدع لهم وثنهم الذى كانوا يعبدونه - اللات - ثلاث سنين لا يهدمها ، فأبى رسول الله ﷺ ذلك فما برحوا يسألونه سنة سنة ، ويأبى عليهم حتى سألوه شهراً واحداً بعد مقدمهم ، فأبى عليهم أن يدعها إلى أى أجل .

فقالوا لرسول الله : فتول أنت هدمها ، أما نحن فلن نهدمها أبداً .

فقال لهم : « سأبعث لكم مَن يكفيكم ذلك » .

ثم أستأذنوا رسول الله ﷺ فأذن لهم وأكرمهم وحيّاهم وأمّر عليهم عثمان ابن العاص لما رأى من حرصه على الإسلام .

وبعث رسول الله ﷺ وفداً على أثرهم أمّر عليهم خالد بن الوليد وفيهم المغيرة ابن شعبة ، وأبو سفيان بن حرب ، فعمدوا إلى اللات فهدموها وخرجت نساء ثقيف حاسرات يبكين عليها ويرثينها ، وكلما ضربها المغيرة بفأسه قال أبو سفيان : وآها لك .. آها لك .

قال ابن سعد فى طبقاته يروى عن المغيرة رضى الله عنه : « فدخلت ثقيف فى الإسلام فلا أعلم قوماً من بنى العرب بنى أب ، ولا قبيلة كانوا أصح إسلاماً ولا أبعد أن يوجد فيهم غش لله ولكتابه منهم » [1] .

وكان هذا نصراً من انتصارات الإسلام التى تحققت بالقيم ، ومن أجل القيم ، وإيماناً بالقيم .. ولو أن الرسول صلى الله عليه وسلم فرّط فى قيمة من قيم الإسلام النبيلة لفتح ذلك الباب أمام أصحاب الإيمان المزعزع للتفريط فى كل القيم استناداً إلى أن الرسول فعل ، لكن الإلهام الربانى للرسول جعل هذه الواقعة درساً تاريخياً للأجيال المتوالية .

* * *

(١) انظر طبقات ابن سعد : ٧٨/٢

الهجرة وانتصار القيم

استمر الإسلام ينتصر بالقيم فى داخل مكة وخارجها ، ومن خلال الرسول أو من خلال أتباعه الذين قُدِّر لهم أن يحملوا لواء دعوته .

فى أول هجرة للإسلام خرج مجموعة من المسلمين فارين بدينهم مخافة الفتنة ، فأرسلت قريش عمرو بن العاص وعبد اللّه بن أبى ربيعة إلى النجاشى ملك الحبشة وحاشيته وبطارقته ، يحملان هدايا قيِّمة بُغية إعادة هؤلاء المهاجرين .. لكن النجاشى طلب أن يسمع إلى هؤلاء المهاجرين أولاً ، فقال لهم : ما هذا الدين الذى فارقتم فيه قومكم .. ولم تدخلوا به فى دينى ولا فى دين أحد من الملل ؟؟

فكان الذى كلَّمه جعفر بن أبى طالب فقال : « أيها الملك .. كنا قوماً أهل جاهلية نعبد الأصنام ، ونأكل الميتة ، ونأتى الفواحش ، ونقطع الأرحام ، ونسىء الجوار ، ويأكل القوى منا الضعيف ، فكنا على ذلك حتى بعث اللّه إلينا رسولاً نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفته ، فدعانا إلى اللّه لنعبده ونوحده ، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان ، وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم ، ونهانا عن الفواحش ، فصدّقناه وآمنا به واتبعناه على ما جاء به من عند اللّه ، فعدا علينا قومنا فعذّبونا وفتنونا عن ديننا ليردونا إلى عبادة الأوثان ، فلما قهرونا وظلمونا وضيّقوا علينا خرجنا إلى بلادك ، واخترناك على مَن سواك ، ورغبنا فى جوارك ، ورجونا أن لا نُظلم عندك » .

وقرأ جعفر على النجاشى صدراً من سورة مريم فبكى الملك حتى اخضلت

لحيته ثم قال لهم : إن هذا والذى جاء به عيسى ليخرج من مشكاة واحدة ، ثم التفت إلى رسولا قريش قائلاً : « انطلقا فلا واللّٰهِ لا أسلمهم إليكما ولا يُكَادون » [1] .

صدق الحديث ، أداء الامانة ، صلة الرحم ، النهى عن الفواحش ، تلك كانت بعض قيم الإسلام التى انتصر بها فى هذا الموقف على أرض الحبشة والتى جعلت النجاشى وأتباعه يرفضون الهدايا القيِّمة ويتمسكون بهؤلاء المستضعفين ويسمحون لهم بالإقامة بينهم ونشر دعوتهم كانتصار جديد للقيم الإسلامية .

* * *

(١) سيرة ابن هشام : ١/ ٣٣٠.

بيعة القيم

القيم التى جذبت فقراء مكة للإسلام ، والتى جذبت ملك الحبشة لهذا الدين القويم ، هى نفس القيم التى جذبت أهل المدينة لمبايعة إيمانية مع الرسول فى مستهل الدعوة الإسلامية والتى عُرفت ببيعة العقبة الكبرى .

يروى عبادة بن الصامت أحد رجال المدينة خبر هذه البيعة فيقول : « كنا اثنى عشر رجلاً ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « تعالوا بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصونى فى معروف ، فمن وفّى منكم فأجره على الله ، ومَن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فأمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه » ، قال عبادة بن الصامت : فبايعناه على ذلك » (١) .

لا تشركوا ، لا تسرقوا ،لا تزنوا ، لا تقتلوا أولادكم ، لا تأتوا ببهتان ..

قيم عظيمة بايع عليها النبى ﷺ وفد المدينة ليزرعوها فى أهلها عند عودتهم ، وهى فى نفس الوقت تكليفات شاقة تخالف تلك التى درجوا عليها فى الجاهلية .. فالزنا ، وقتل البنات ، وشرب الخمر ، كانت عادات متأصلة قبل الإسلام ، وكان النبى يدرك أن ترك هذه العادات صعب على نفوس مَن تعوَّدوها ، وأن إجبارهم على تركها منذ البداية قد يعطل الاستجابة السريعة للدعوة ، وخصوصاً من قِبَل أصحاب النفوذ والسلطان ، لكنه - عليه السلام - لم يكن ليهادن فى حق من حقوق الله ، ولم يكن ليتنازل عن قيمة سامية فى مقابل نصر سريع

(١) انظر : صحيح البخارى - كتاب : أحاديث الأنبياء - باب : وفود الأنصار وبيعة العقبة .

أو كسب وقتى .. لهذا كانت البيعة الأولى هى بيعة القيم التى كانت - كما يقول « ابن القيم » - المنطلق للمد الإسلامى فى أرجاء الأرض كلها .

يعبر الأستاذ محمد سعيد البوطى فى كتابه « فقه السيرة » عما احتوته بيعة العقبة من قيم نبيلة فيقول : « فى بيعة العقبة الأولى كان قد تم إسلام عدد كبير من كبار أهل المدينة ، فكيف كانت صورة إسلامهم ؟ وما هى حدود مسئولياتهم التى حمّلهم الإسلام إياها ؟ لم يكن إسلامهم مجرد نطق بالشهادتين ، بل كان إسلامهم هو الجزم القلبى والنطق اللسانى بها ، ثم التزاماً للبيعة التى أخذها رسول اللّه ﷺ : أن ينصبغ سلوكهم بالصبغة الإسلامية عن طريق التمسك بنظمه وأخلاقه وعامة مبادئه .. أخذ عليهم أن لا يشركوا باللّه شيئاً ، ولا يسرقوا ، ولا يزنوا ، ولا يقتلوا أولادهم ، ولا يأتوا ببهتان يفترونه بين أيديهم وأرجلهم ، ولا يعصون رسول اللّه فى أى معروف يأمرهم به - وهذه هى أهم معالم المجتمع الإسلامى الذى بُعِث رسول اللّه لإنشائه » [1] .

ولقد جاءت بيعة العقبة الأولى خالية من قيمة إسلامية هامة وهى الجهاد فى سبيل اللّه ، وذلك لأن الجهاد لم يكن قد فُرِض بعد ، ولم يكن الرسول ﷺ قد أمِر بقتال من قِبَل المولى سبحانه وتعالى .. وحينما جاء الأمر اكتملت هذه البيعة ببيعة العقبة الثانية التى شملت الجهاد ، وشملت مجموعة أخرى من القيم الاسلامية الرائعة .

قال عبادة بن الصامت عن هذه البيعة : « بايعنا رسول اللّه ﷺ بيعة الحرب على السمع والطاعة فى عُسرنا ويُسرنا ، ومنشطنا ومكرهنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول الحق أينما كنا لا تخاف فى اللّه لومة لائم » .

* * *

---

(١) انظر : محمد سعيد البوطى « فقه السيرة » الطبعة السابعة ص ١٢٧

قيم رائعة وفتح عظيم

كان فتح مكة مدرسة للقيم الإنسانية والإسلامية جسّدت عظمة الإسلام فى معاملته لأصدقائه وأعدائه على السواء ، ولننظر بعض دروس هذا الفتح العظيم .

ها هو سعد بن عبادة يلتقى مع أبى سفيان فى مضيق الوادى فيقول سعد : « اليوم يوم الملحمة .. اليوم تُستحَل الكعبة »

فيرفض الرسول عليه السلام هذه المقولة ويرد عليها : « اليوم يوم الرحمة .. اليوم يُعظِّم الله الكعبة » (١) .

ثم يأمر - عليه السلام - قادة جيوشه ألا يحاربوا إلا مَن حاربهم ، وينكر على خالد بن الوليد قتاله لبعض أهل مكة ، وحينما يؤكد له الصحابة أن خالداً لم يبدأ بعدوان ولكنه قُوتل فقاتل . يقول آسفاً : « قضاء الله خير » (٢) .

ويأمر أصحابه أن يتفرقوا فى مداخل مكة فلا يدخلوها من مدخل واحد حقناً للدماء ما أمكن ، وحفظاً للسلام والأمن فى هذا البلد الحرام ، ومن أجل أن لا يقاتل المسلمون إلا مَن قاتلهم ... وزيادة على ذلك يعلن - عليه السلام - أن مَن دخل المسجد فهو آمن ، ومَن دخل بيته فهو آمن ، ومَن دخل دار أبى سفيان فهو آمن .

ويؤكد الرسول عليه السلام على حُرْمة الكعبة فى خطبته يوم الفتح فيقول : « إنَّ مكة حرَّمها الله ولم يُحرِّمها الناس ، لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم

---

(١) رواه البخارى وابن إسحاق وغيرهما

(٢) رواه ابن سعد فى الطبقات ، ورواه البخارى باختصار - راجع فتح البارى : ١٤/٨

الأخر أن يسفك بها دماً ، ولا يعضد بها شجراً ، فإن أحد ترخَّص فى قتال فيها فقولوا : إن اللّه أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وقد عادت حُرْمتها اليوم كحرمتها بالأمس » [١] .

وهكذا كان الدرس الأول فى الرحمة وتعظيم المقدسات والدعوة للسلام القائم على العزة والقوة .

ويجىء الدرس الثانى فى التواضع ..

هاهو الرسول العظيم يدخل مكة فاتحاً ومعه جيش عظيم حتى إن أبو سفيان وهو يتأمل الكتائب الإسلامية يقول للعباس : « لقد أصبح مُلك ابن اخيك الغداة عظيماً » [٢] .

رغم هذا المُلك ، ورغم هذه العظمة ، ورغم هذا النصر المؤزر ، يستغرق الرسول ﷺ فى حالة شهود مع اللّه تعالى وهو يقرأ سورة الفتح شكراً للّه على نعمائه .. فلا فخر ولا تعاظم ولكن شكر وتواضع .

يروى ابن إسحاق أنه لما وصل - صلى اللّه عليه وسلم - إلى ذى الطوى كان يضع رأسه تواضعاً للّه حينما رأى ما أكرمه اللّه به من الفتح حتى إن عثنونه ليكاد يمس واسطة الرَحْل .

وكان الدرس الثالث فى إعطاء الحقوق لأصحابها وأداء الأمانات لأهلها ..

يأمر الرسول عليه السلام « عثمان بن طلحة » وهو من حجبة البيت أن يأتية بمفتاح الكعبة فيجىء به ، فيفتح به البيت ويدخله مكبِّراً معلناً انتصار الحق ، ثم يخرج فيعيد المفتاح إلى عثمان بن طلحة مرة أخرى ويقول له : « خذوها

(١) رواه الشيخان عن أبى شريح العدوى .

(٢) رواه ابن سعد وابن إسحاق ورواه البخارى بألفاظ متقاربة .

خالدة مخلدة ، إنى لم أدفعها إليكم ، ولكن الله دفعها إليكم ولا ينزعها منكم إلا ظالم » [1] .

كان عليه السلام يقصد بقولته تلك حجابة البيت الحرام ، وكان يشير إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ [2] .

ويقدّم الدرس الرابع من دروس الفتح قيمة عظمى أقرها الإسلام وجعلها من أسس بناء المجتمع الإسلامى ، تلك هى المساواة بين الناس ، يقول عليه السلام فى خطبة يوم الفتح : « يا معشر قريش .. إنّ الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء ، الناس من آدم .. وآدم من تراب » [3] ثم يتلو قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُواْ ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [4] .

وهكذا دفن الإسلام مآثر الجاهلية ، وتمت المبايعة على أساس المبدأ الإسلامى الرائع : « لا فضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى » .

أما الدرس الخامس من دروس الفتح فقد أرسى قيمة خالدة وهى العفو عند المقدرة ، فها هو الرسول الكريم يدخل مكة منتصراً ويجمع حوله أولئك الذين آذوه وعذّبوه وأخرجوه وحاربوه ، ويصبح أمرهم بين يديه ، ويصبح فى مقدوره أن يفعل بهم ما يشاء ، ينتقم منهم بالقتل أو التعذيب أو بأخذ أموالهم وثرواتهم ، أو يطردهم من ديارهم ، كما طردوا المسلمين .. وهاهم القوم يقفون أمامه فى خشوع وذلّة ينتظرون كلمته فيهم ، فماذا كانت الكلمة ؟

ينادى عليه السلام : « يا معشر قريش .. ما ترون أنى فاعل بكم » ؟

قالوا : خيراً .. أخ كريم وابن أخ كريم .

---

(١) رواه الطبرانى . وانظر فتح البارى : ١٤/٨
(٢) النساء : ٥٨
(٣) رواه ابن سعد فى طبقاته .
(٤) الحجرات : ١٣

قال عليه السلام : « اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

تلك سماحة الإسلام وذلك ديدنه مع كل الذين عادوه وخالفوه فى الرأى ، يحاول اقناعهم بالحسنى فإن أبوا فـ ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ (١) ، فإن اعتدوا فالحرب النظيفة التى تحفظ للإنسان آدميته وكرامته ، فإن ضعفوا أو استسلموا فالعفو عند المقدرة ، فإن دخلوا فى الإسلام فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ، فإن أصَرُّوا على عقائدهم فـ ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ (٢) .

أين هذا من الجرائم التى ارتكبت ولا تزال على مدار التاريخ فى ظل العقائد الأخرى ضد الذين خالفوها الرأى ؟؟؟

يتحدث الأستاذ أبو الحسن الندوى عن محاكم التفتيش التى تمت فى أوروبا ضد مَن خالفوا تعاليم الكنيسة فيقول : « يُقدَّر عدد مَن عاقبتهم هذه المحاكم بثلاثمائة ألف ، أُحْرِق منهم اثنان وثلاثون الفاً أحياء ، كان منهم العالِم الطبيعى المعروف « برنو » – نقمت منه الكنيسة آراء من أشدها قوله بتعدد العوالم ، وحكمت عليه بالقتل ، واقترحت بأن لا تراق قطرة من دمه ، وكان ذلك يعنى أن يُحرق حياً ، وكذلك عوقب العالِم الطبيعى الشهير « جاليليو » بالقتل لأنه كان يعتقد بدوران الأرض حول الشمس » (٣) .

أهوال ارتكبت من أجل اختلاف حول مقولات علمية ؟ فماذا كان يجب أن يفعل الرسول لمن قالوا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ ؛ (٤) .

وقالوا : ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً ... ﴾ ؛ (٥) .

الإسلام لا يعرف التنكيل ، والإسلام لا يعرف البطش ، والإسلام لا يعرف

---

(١) الكافرون : ٦ — (٢) البقرة : ٢٥٦

(٣) أبو الحسن الندوى « ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين » – ص ٣٩

(٤) آل عمران : ١٨١ — (٥) البقرة : ١١٦

الانتقام المتبادل ، ولكنه يعرف الرحمة ، والإنسانية ، والتسامح ، والعفو عند المقدرة : « اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

ثم تجيء قيمة أخرى ودرس آخر من دروس الفتح يتجاهله كثير من الكُتّاب فى مثل هذه الأحاديث ، ألا وهو تقدير الإسلام للمرأة ، وإعلاء شأنها ومكانتها فى المجتمع ، فها هو الرسول ﷺ يعقد مع نساء قريش « بيعة النساء » ، ويأخذ عليهن العهد بالعمل على إقامة دعائم المجتمع المسلم على أساس من المساواة التامة مع الرجال فى جميع المسئوليات .. يقول صلى الله عليه وسلم مخاطباً نساء قريش : « تبايعننى على أن لا تشركن بالله شيئاً ، ولا تسرقن ، ولا تزنين ، ولا تقتلن أولادكن ، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن ، ولا تعصيننى فى معروف » .

تلك كانت بعض القيم الرائعة التى استخلصناها من الفتح ، جاءت على سبيل المثال لا الحصر، لأن مثل هذه الأحداث نبع لا ينضب ، ومعين لا ينفد ، يستزيد منه كل مَن أراد الزاد ، ويلهم الله مَن يريد بما فيه من دروس وعبر ، فيعطى لكل ناظر لذته ، وكل باحث بغيته ، وكل طلب أمنيته ، وما ذلك على الله بعزيز .

* * *

قاموس القيم .. حجة الوداع

لو لم يكن فى الإسلام غير تلك الخطبة الرائعة التى ألقاها الرسول عليه السلام فى سفوح عرفات .. كقاموس للقيم الإسلامية ، لكفى ذلك أهل البصائر والعقول ، لقد كانت مرجعاً للقيم يستطيع كل مريد أن يجد فيها ضالته ، وكانت حافلة بالدروس الرائعة للأجيال والتاريخ ، وكانت جامعة واعية ، وكانت قبساً من نور ألقاه الرسول ﷺ بين يدىّ الأجيال ليكون هادياً ومرشداً .

والضرورة تفرض علينا حين نتحدث عن القيم الإسلامية أن نقف أمام هذه الخطبة وقفة خشوع وتأمل .

قال صلى الله عليه وسلم فى بداية الخطبة : « **أيها الناس اسمعوا قولى لعلى لا ألقاكم بعد عامى هذا بهذا الموقف أبداً** » .

وكأن الرسول ﷺ كان يدرك أنه ذاهب للقاء ربه ، وكأنه أراد أن يضع خلاصة تجربته وحكمته وإلهاماته فى هذه الخطبة فجاءت كما أراد عليه السلام بحراً ذاخراً بالقيم ، لا يستطيع باحث أن يوفيها حقها فى هذا المجال .. لهذا نحن لا نقدم هنا أكثر من لمحات سريعة لبعض هذه القيم العظيمة التى جاءت بها :

● **الأخوة الإسلامية :**

« **أيها الناس .. إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب** » ..

قيمة رائعة تجعل المسلمين إخوة فى الدين ، وإخوة فى النوع ، وإخوة فى الله ، جميعهم كالجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحُمَّى ، وجميعهم كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً ، قيمة مُثْلى

قامت على أساس العقيدة التى وحّدت المفاهيم ، ووحّدت السلوك ، ووحّدت المعاملات .

قيمة عظمى أضاءت بنورها قلوب المسلمين فصاروا وكأنهم جميعاً على قلب رجل واحد .. زرعها الرسول ﷺ فى نفوس أصحابه منذ بداية الدعوة ، فأينعت وآتت أكلها بإذن ربها ، فتنافس المسلمون فى الحب ، وفى الإيثار حتى تجاوزوا حد الاعتدال .

روى البخارى رضى الله عنه عن أنس قال : « قدم عبد الرحمن بن عوف إلى المدينة ، فآخى النبى ﷺ بينه وبين سعد بن ربيع الأنصارى ، فعرض سعد أن يناصفه أهله وبيته وماله ، فقال عبد الرحمن : بارك الله فى أهلك ومالك ، دلنى على السوق ... فربح » [1] .

*

● التخلص من أرجاس الجاهلية :

« ألا إن كل شىء من أمر الجاهلية تحت قدمى موضوع ، دماء الجاهلية موضوعة ، وربا الجاهلية موضوع » ..

أرجاس من تقاليد الجاهلية أبعدها الرسول ﷺ عن طريق الإنسانية لينقذ الإنسان من الضلالات والعصبيات .

يتحدث الأستاذ سيد قطب عن بعض هذه الأرجاس فيقول : من هذه الأرجاس تلك الأدواء الخُلُقية والاجتماعية التى كانت فى الوقت ذاته من مفاخرهم فى أشعارهم ، ومن مفاخرهم فى أسواقهم من الخمر إلى القمار إلى الثأرات القبلية الصغيرة التى تشغل اهتمامهم فلا ترتفع عن تلك التصورات المحلية المحدودة .. هانت عليهم الحرب وإراقة الدماء حتى كانت تثيرها حادثة ليست

---

(١) انظر سيرة ابن هشام : ١٨٤/٢

بذات خطر ، فقد وقعت الحرب بين تغلب بن وائل وبكر ومكثت أربعين سنة أريقت فيها دماء كثيرة ، وما ذاك إلا لأن كليباً رئيس معد رمى ضرع ناقة البسوس بنت منقذ فاختلط دمها بلبنها ، وقتل جساس بن مرة كليباً واشتعلت الحرب بين بكر وتغلب ، وكان كما قال المهلهل أخو كليب : « قد فنى الحيان ، وثكلت الأمهات ، ويتم الأولاد ، دموع لا ترقأ ، وأجساد لا تدفن » !!

وكذلك حرب داحس والغبراء .. فما كان سببها إلا أن داحساً فرس قيس ابن زهير كان سابقاً فى رهان بين قيس بن زهير وحذيفة بن بدر ، فعارضه أسدى بإيعاز من حذيفة ، فلطم وجهه وشغله ففاتته الخيل ، وتلا ذلك قتلٌ ، ثم أخذٌ بالثأر ، وأسرٌ ، ونزحٌ للقبائل ، وقُتل فى ذلك ألوف الناس .

وكان ذلك من علامة فراغ الحياة من الاهتمامات الكبيرة التى تشغلهم عن تفريغ الطاقة فى هذه الملابسات الصغيرة ، إذ لم تكن لهم رسالة للحياة ولا فكرة للبَشرية ، ولا دور للإنسانية يشغلهم عن هذه السفاسف ، ولم تكن هناك عقيدة تطهرهم من هذه الأرجاس الاجتماعية الذميمة » [١] .

لقد كانت الدماء فى الجاهلية رخيصة ، وكانت النفس الإنسانية هيِّنة ، وكان القتل تجارة ، وكان الثأر شعار تتفاخر به القبائل .. كل هذه المباذل جاء الإسلام ليغيرها وليضع أسساً أخرى تختلف عن تلك التى قامت عليها الحياة فى الجاهلية ، هذه الأسس تحترم النفس الإنسانية وتجعل قتلها دون مبرر جريمة فى حق البَشرية مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسَاً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً ﴾ [٢] .

وإذا كان الإسلام قد وقف هذا الموقف الحاسم ضد قتل النفس ، فقد اتخذ موقفاً مشابهاً ضد الربا وأكل أموال الناس بالباطل ، وأنذر المرابى بحرب من

---

(١) انظر جامع التفاسير ص ٥٢ ٣ .　　(٢) المائدة : ٣٢

اللّه ورسوله مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ﴾ [1] .

ولعل هذا يكون مجالاً لحديث أكثر تفصيلاً فى مبحث خاص ..

*

● المساواة بين الناس :

« لا فضل لعربى على عجمى ، ولا لعجمى على عربى ، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى .. »

كان ذلك نهج الرسول ﷺ تنفيذاً لأمر ربه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُواْ ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [2] .

كان نهجه فى رسالته ، ودعوته ، وسلوكه ، لا تفاضل بين الناس بسبب الجنس أو اللون ، وإنما التفاضل بالتقوى ، فمَن كان أقوى إيماناً وأصلح عملاً كان الأفضل .

وتلك قيمة عظمى من القيم التى أكدها الرسول ﷺ فى خطبة الوداع .. وتظهر عظمة هذه القيمة بالمقارنة مع الشرائع الأخرى ..

فشريعة الهنود البرهميين تجرد طبقة من طبقات الشعب (السودرا) من معظم حقوقها المدنية ، وتنزلها منزلة الرقيق فتقرر كتبهم المقدسة : **« إن السيد الأعلى لم يعط هذه الطبقة إلا وظيفة واحدة وهى أن يكونوا خدماً للطبقات السابق ذكرها » .. وهم فوق ذلك رجس ونجس ، فلا يصح لمسهم ولا مواكلتهم ولا مصاهرتهم ولا الارتباط بهم بأية علاقة غير علاقة السيد بالمسود »** [3] .

---

(١) البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩ (٢) الحجرات : ١٣

(٣) انظر الكتاب الأول من قوانين « مانو » .

وشريعة قدماء اليونان ترى أنهم هم وحدهم كاملو الإنسانية الذين زُوِّدوا بجميع ما يمتاز به الإنسان عن الحيوان من قوى العقل والإرادة ، على حين أن الشعوب الاخرى ناقصة الإنسانية مجرَّدة من هذه القوى ، لا تزيد كثيراً على فصائل الأنعام ، وأنهم قد خُلقوا ليكونوا عبيداً مُسَخَّرين لليونان .

والإسرائيليون يعتقدون أنهم شعب الله المختار ، وأن جيرانهم الكنعانيين شعب وضيع بحسب النشأة .. قد خلقه الله ليكون رقيقاً للإسرائيليين .. وأن هذا الوضع نشأ من دعوة دعاها نوح على ابنه حام ونسله (١) .

*

● كرامة المرأة وحقوقها الإنسانية :

« اتقوا الله فى النساء ، فإنكم إنما أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، إن لكم عليهن حقاً ، ولهن عليكم حقاً ، لكم عليهن أن لا يوطئن فراشكم أحداً تكرهونه (٢) ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف » .

ولعل ما جاء فى صحيح البخارى على لسان السيدة عائشة رضى الله عنها يصوِّر هذه الحقيقة تصويراً بليغاً .. تقول : « إن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو بنته فيصدقها ثم ينكحها ..

والنكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمسها : أرسلى إلى فلان فاستبضعى منه ، ويعتزلها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب . وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الطفل ؛ فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع .

---

(١) انظر الفقرات ٢٠ ، ٢٩ من الإصحاح التاسع من سفر التكوين .

(٢) وطء الفراش يقصد به عدم الإذن بدخول مَن تكرهون إلى المنازل وليس كناية عن الزنا .

ونكاح آخر : يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيبها ، فإذا حملت ووضعت ومرَّ عليها ليال بعد وضعها .. أرسلت اليهم فلا يستطيع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعوا عندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد ولدتُ ، فهو ابنك يا فلان - تسمى مَن أحبت منهم باسمه - فيُلحق به ولدها ولا يستطيع أن يمتنع منه الرجل ..

والنكاح الرابع : يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمنع مَن جاءها - وهن البغايا - كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون عَلَماً .. فمَن أرادهن دخل عليهن ، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملاً جمعوا لها ، ودعوا لها القافة ، ثم الحقوا ولدها بالذى يرون ، فالتاطه ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك » [١] .

ويعلق الشهيد سيد قطب فى تفسيره « فى ظلال القرآن » على هذا الواقع المزرى فيقول : « ودلالة هذه الصورة على هبوط التصور الإنسانى وبهيميته لا تحتاج إلى تعليق .. ويكفى تصور الرجل وهو يرسل امرأته إلى « فلان » لتأتى له منه بولد نجيب ، تماماً كما يرسل ناقته أو فرسه أو بهيمته إلى الفحل النجيب لتأتى له منه بنتاج جيد .

إنه الوحل الذى طهَّر الإسلام منه العرب وزكَّاهم ، وكانو لولا الإسلام غارقين إلى الأذقان فيه » !! [٢] .

ولم يكن حظ المرأة أحسن حالاً فى الشرائع الأخرى .

فشريعة الهنود البرهميين تنص على أن المرأة تظل طوال حياتها تحت سيطرة الرجل ومنفذة لأوامره : « لا يحق للمرأة فى أى مرحلة من مراحل حياتها أن تُجرى أمراً وفق مشيئتها ورغبتها الخاصة ، حتى لو كان ذلك من الأمور الداخلية لمنزلها ، ففى مراحل طفولتها تتبع والدها ، وفى مراحل شبابها تكون تابعة لزوجها ، فإذا مات زوجها تنتقل الولاية عليها إلى أبنائه » .

---

(١) رواه البخارى عن عائشة . (٢) انظر جامع التفاسير ص ٣٠٥١ .

والقانون الرومانى يضع المرأة تحت السيطرة المطلقة للرجل فى مختلف مراحل حياتها ، بل يعتبرها هى نفسها من ممتلكات ولى أمرها قبل زواجها ، ومن ممتلكات زوجها بعد الزواج (١) .

والقانون الفرنسى حتى الوقت الحاضر يجرد المرأة من صفة الأهلية فى كثير من الشئون المدنية ..

« المرأة المتزوجة ، حتى لو كان زواجها قائماً على أساس الفصل بين ملكيتها وملكية زوجها ، لا يجوز لها أن تهب ولا أن تنقل ملكيتها ولا أن ترهن ولا أن تملك بعوض أو بغير عوض ، بدون اشتراك زوجها فى العقد أو موافقته عليه موافقة كتابية » (٢) .

والمرأة الفرنسية - بصفة عامة - بمجرد زواجها تفقد اسمها واسم أسرتها ، وتحمل اسم زوجها وأسرته ، مما يرمز إلى فقدان شخصيتها المدنية واندماجها فى شخصية زوجها .

أين كل هذا من ذلك التقدير العظيم الذى وضعه الاسلام للمرأة ومساواتها بالرجل فى الحقوق المدنية ، حيث تكون لها شخصيتها المدنية المتكاملة وثروتها الخاصة المستقله عن زوجها ، ولها حرية التصرف فى أموالها وأهليتها فى تحمل الالتزامات وإجراء مختلف العقود من بيع وشراء وهبة ورهن ووصية واحتفاظها باسمها واسم أسرتها بعد زواجها ؟

أين هذا من القيمة العظمى التى منحها الإسلام للمرأة فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ﴾ (٣) .

---

(١) المادتين ١٤٧ ، ١٤٨ من قوانين « مانو » .

(٢) المادة ١٧ من القانون المدنى الفرنسى « قانون نابليون » .

(٣) النساء : ١

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاءَ كَرْهاً ، وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إلا أَنَ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ، وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً ﴾ [1] .

*

● حسن معاملة الخدم والرقيق :

« إخوانكم خولكم ، جعلهم اللّه تحت أيديكم ، ولو شاء لجعلكم تحت أيديهم ، فمَن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » ..

خفض الإسلام للضعفاء جناح الرحمة ، وشملهم ببره وعطفه ، وأوجب حُسن معاملتهم حتى فى الحديث ، بما يحفظ لهم كرامتهم وإنسانيتهم .. يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « لا يقل أحدكم عبدى أو أَمَتى ، وليقل فتاى وفتاتى وغلامى » .

ويؤكد الرسول حقوق الرقيق فى الإسلام فيقول بعبارات بليغة وجيزة : « ما زال جبريل يوصينى بالرقيق حتى ظننت أن الناس لا تُستَخدم ولا تُستَعبد » [2] .

ولقد قدَّم عمر بن الخطاب للبشرية درساً بل دروساً عظيمة فى حسن معاملة الخدم .. ونذكر له بالتقدير هذا الموقف : روى ابن عباس أن أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب قَدِم مرة حاجاً ، فصنع له صفوان بن أمية طعاماً ، فأخذ القوم يأكلون وقام العبيد بين أيديهم بخدمتهم ، فغضب عمر لذلك غضباً شديداً وقال : ما لى أرى خدمكم لا يأكلون معكم ؟؟ أترغبون عنهم ؟؟ أما لقوم يستأثرون على خدامهم فعل اللّه بهم وفعل .. ثم دعا العبيد وأمرهم بالجلوس مع مواليهم

---

(١) النساء : ١٩

(٢) رواه الشيخان بألفاظ متقاربة .

وأن يأكلوا معهم فى جفان واحدة ولم يتناول هو شيئاً من طعام صفوان لشدة غضبه من سوء معاملته لعبيده »[1] .

ومثل هذه المواقف فى التاريخ الإسلامى كثيرة ، ولا يتسع المجال للحصر .
ثم ماذا ؟؟

قيِّم أخرى كثيرة يمكن استخلاصها من خطبة الوداع غير تلك التى لمسناها وأشرنا إليها :

● العدل الذى يضمن الحقوق ويمنع الظلم :

« لا يحل لامرىء من أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس فلا تَظلمُن أنفسكم » .

● الطاعة لأولى الأمر :

« اسمعوا وأطيعوا وإن أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشىٌ مجدع ما أقام فيكم كتاب اللّه » .

● عدم الاعتداء على الأموال أو الأعراض :

« إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحُرْمة يومكم هذا فى شهركم هذا ، فى بلدكم هذا » .

● عدم التحيز أو المجاملة :

« وأول ربا أضع : ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله » .

● أداء الامانة :

« اعقلوا أيها الناس قولى فإنى قد بلّغت .. اللّهم بلغت .. اللّهم فاشهد » .

---

(١) انظر : د . على عبد الواحد وافى « الحرية فى الإسلام » - ص ٣٨

● رفض تعذيب النفس البشرية :

« وإن جاءوا بذنب لا تريدون أن تغفروه ، فبيعوا عباد الله ولا تعذبوهم » .

ثم تجيء بعد كل ذلك وقبله ومعه القيمة الكبرى وهي التمسك بالكتاب والسنة :

« لقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله وسُنَّة رسوله .. » .

إنهما مدرستين للقيم ومبادىء الأخلاق منهما يتزود أولو الألباب .

* * *

قيم رائعة فى عصور مختلفة

وإذا كانت كل القيم التى تحدثنا عنها فيما سبق قد وقعت خلال عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإننا يمكن أن نتصفح التاريخ الإسلامى فى المراحل التالية لنجد عشرات بل مئات القيم الرائعة .. ولننظر بعضها :

● **قول الحق فى وجه الحكام :**

قيمة عظيمة أرساها الرسول ﷺ بحديثه المشهور : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر »

نرى هذه القيمة من رجال عظماء فى مراحل مختلفة من التاريخ الإسلامى .

يدخل عطاء بن أبى رباح على عبد الملك بن مروان بمكة وقت حجه ، فيجلسه على سريره وحوله الأشراف .

يسأله الخليفه : يا أبا محمد ؛ ما حاجتك ؟

يقول عطاء : يا أمير المؤمنين ؛ اتق الله فى حرم الله وحرم رسول الله ، فتعاهده بالعمارة ، واتق الله فى أولاد المهاجرين والأنصار ، فإنك بهم جلست هذا المجلس ، واتق الله فى الثغور فإنهم حصن المسلمين ، وتفقد أمور المسلمين ، فإنك وحدك المسئول عنهم ، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم ولا تغلق بابك دونهم .

فقال الخليفه : أجل أفعل .

ثم نهض عطاء فقال الخليفة : يا أبا محمد ؛ إنما سألتنا حاجة لغيرك فما حاجتك أنت ؟

قال عطاء : مالى إلى مخلوق حاجة . ثم خرج فقال عبد الملك : هذا وأبيك الشرف .

*

وهذا سفيان الثورى يدخل على أبى جعفر المنصورفى موسم الحج فيقول جعفر : ارفع إلينا حاجتك

يقول سفيان : اتق الله فقد ملأتَ الأرض ظلماً وجوراً .

فيطأطىء أبو جعفر رأسه ثم يرفعه فيقول : ارفع إلينا حاجتك .

فيقول جعفر : إنما أُنزلتَ هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار ، وأبناؤهم يموتون جوعاً ، فاتق الله وأوصل اليهم حقوقهم .

*

وهذا ثالث .. حطيط الزيات شاب لم يتجاوز العشرين يجاء به إلى الحجاج الثقفى ، وهو مَن هو ، فيسأله الحجاج : أنت حطيط ؟

فيقول : نعم .. سل ما بدا لك ، فإنى عاهدتُ الله عند المقام على ثلاث خصال : إن سئلت لأصدقن ، وإن ابتليت لأصبرن ، وإن عوقبت لأشكرن .

قال الحجاج : فما تقول فىّ ؟

قال حطيط : أقول إنك من أعداء الله فى الأرض ، تنتهك المحارم وتقتل بالظنة .

قال الحجاج : فما تقول فى أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان ؟

قال حطيط : أقول إنه أعظم جرماً منك وإنما أنت خطيئة من خطاياه .

*

وهذا الحسن البصرى رضى الله عنه يقول لابن هبيرة - أحد ولاة يزيد :

يابن هبيرة : إن الله يمنعك من يزيد ، وإن يزيد لا يمنعك من الله .

يابن هبيرة : خف فى الله يزيد ، ولا تخف يزيد فى الله .

يابن هبيرة : إنه يوشك أن يبعث الله إليك مَلَكاً فينزلك عن سريرك إلى سعة قصرك ، ثم يخرجك عن سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، ثم لا ينجيك إلا عملك .

يابن هبيرة : إنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

* *

● التعفف عن أبواب السلاطين :

الحكم وصولجانه ، مثار فتنة لإيمان المؤمن .. وكان الرسول ﷺ ببصيرته النيِّرة أدرى بعواقب ذلك فحذّر منه .

قال عليه السلام : « إنه تصيب أمتى فى آخر الزمان من سلطانهم شدائد لا ينجومنها إلا رجلاً عرف دين اللّه فجاهد عليه بلسانه ويده وقلبه ، وذلك الذى سبقت له السوابق » .

قال ابن مسعود : إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج ولا دين له . قيل : ولم ؟! قال : لأنه يرضيه بسخط اللّه .

ومن أروع الأمثلة فى هذا الخصوص ما حدث فى عهد سليمان بن عبد الملك .. قال الخليفة لأبى حازم (أحد رجال الدين فى ذلك العصر) : مالك لا تأتينا ؟؟

قال : وما أصنع بإتيانك يا أمير المؤمنين ؟ إن أدنيتنى فتنتنى ، وإن أقصيتنى أخزيتنى ، وليس عندك ما أرجوك له ، ولا عندك ما أخافك عليه .

قال : فارفع إلينا حاجتك .

قال : قد رفعتها إلى مَن هو أقدر منك فما أعطانى منها قبلت ، وما منعنى منها رضيت .

* *

● العفو عند المقدرة :

قيمة عظيمة قلّ أن توجد فى غير الإسلام ، وقلّ أن يلتزم بها غير المؤمنين ، لكن التاريخ الإسلامى لا يخلو من أمثلة عديدة لمواقف العفو عند المقدرة .

وسنحاول أن نبتعد عن عصر الرسول لنقف مع حادثة فى أيام الخليفة الوليد

ابن عبد الملك .. فقد كان هشام بن أمية سيفاً مسلطاً على رقاب معارضى بنى أمية من آل البيت ، وملأ أرجاء المدنية جوراً .. فلما عزله الوليد من سلطانه أمر أن يقتص منه كل مَن آذاه ، ووقف هشام (الأمير) للقصاص ، وذهب إليه علىّ زين العابدين بن الحسين ، وكان من ضحايا تعذيب الأمير ، فلما وقف إلى جانبه .. ماذا قال ؟

قال : « السلام عليك ياهشام .. إن كان لك حاجة نقضيها لك ، وإن كان عليك دَيْن من ولايتك ؟ فإنّا نسد دَيْنك » .

تلك نماذج لقيم إسلاميه عظمت بالرجال الذين جسّدوها ، وهؤلاء نماذج لرجال تعاظموا بالقيم الإسلامية .. وما أعظم تاريخ الإسلام .

* * *

الإسلام انتشر بقيمة النبيلة

لم ينتشر الإسلام بالسيف كما ادّعى بعض المستشرقين ، إذ أن المسلمين فى فتوحاتهم كانوا يخيِّرون الناس بين اعتناق الإسلام أو الجزية مع الاحتفاظ بعقائدهم دون الدخول فى الإسلام ، ولم ينتشر بإغراء الناس بجاه أو سلطان أو حتى جنّات ونعيم فى الآخرة .. لكن الإسلام انتشر بقيمه النبيلة التى جذبت العقول والقلوب ، وأخذت بالألباب إلى طريق الحق والعزة والكرامة والإخاء والمساواة .. ولنرى ذلك واضحاً من خلال اعترافات المستشرقين المنصفين (١) .

يتساءل « ستانلى لينبول » فى كتابه « دراسات فى مسجد » عن سبب سرعة انتشار الإسلام ، وهل هو القانون الأخلاقى الذى تحويه العقيدة ، وما يَعِد الإسلام المؤمنين به من جنّات ؟ .... ثم يجيب على تساؤله فيقول : إن ما حواه الإسلام من مبادىء وتعاليم سامية كافية لتعلق قلوب الملايين بالإسلام .

أما المستشرق « توماس أرنولد » فيتحدث فى كتابه « الدعوة إلى الإسلام » عن سبب انتشار الإسلام ويرجعه إلى عاملين :

الأول : الفتوحات الإسلامية التى تمت بعون من الله وتوفيقه .

الثانى : ما كان ينادى به الإسلام من مُثُل عليا ترمى إلى إخوة المؤمنين كافة فى الإسلام .

والإسلام بعد أن سطعت أنواره وعرف الناس ما فيه من قيم ومبادىء لم يُواجَه بعنت كبير من أصحاب القلوب المستنيرة ، بل إنه ووجه بالترحيب فى كثير من الفتوحات ... وإنما مَن تعنتوا ضد الإسلام هم هؤلاء الذين كان الإسلام يمثل

---

(١) المصدر لهذه الاستشهادات : د . على حسن الخربوطلى « تاريخ العالم الإسلامى » – ص ١٠١ وما بعدها .

خطراً على مناصبهم أو ثرواتهم التى اكتسبوها دون وجه حق ... لكن الكثيرين وجدوا فى الاسلام خلاصاً لهم من مفاسد ومظالم الحكام المفسدين والولاة الظالمين .

يقول الاستاذ « چوستاف لوبون » فى كتابه « حضارة العرب » : منح الإسلام العناصر المختلفة التى كانت تسكن الأقطار المفتوحة ما تحتاجه من المُثُل العليا التى اكتسبوا بها من الحمية ما استعدوا بها للتضحية بأنفسهم فى سبيله ، وقد منحت هذه المُثُل العليا هؤلاء الأهالى مشاعر مشتركة وآمالاً واحدة وإيماناً متيناً يندفع به كل واحد من أبنائها إلى التضحية بنفسه فى سبيل النصر .

وواقع الفتوحات الإسلامية يؤكد هذه الحقيقة .. فعندما اتجه المسلمون لفتح الشام وجدوا قوميات مختلفة متصارعة (رومانية ويونانية وعبرية وكلدانية .. إلخ) مما أدى إلى صراع قومى وصراع اجتماعى ، وكان الطريق أمام الإسلام ممهداً لأنه أعلن عن رباط جديد وأساس جديد للوحدة الاجتماعية وهو الرباط الدينى والحضارى .

وحينما وجد أهل الشام فى الإسلام الأمان على أنفسهم وأموالهم وحرياتهم ، ووجدوا فيه الطريق إلى الوحدة والتماسك دخلوا فى دين الله أفواجاً .

وفى مصر رحب الأقباط بالفتح الإسلامى لأنهم كانوا يعانون من الضرائب الفادحة التى فرضها الرومان على كل شىء حتى الموتى ، فاستقبلوا الجيوش العربية استقبالاً طيباً ، ومهدوا لها الطريق ، وقدَّموا لها الإمداد والتموين لأنهم وجدوا فى مبادىء الإسلام عدلاً وأمناً وخلاصاً من كل أنواع المظالم .

وفى العراق وفارس كانت العقائد المجوسية قد أصبحت مجموعة من الخرافات التى لا تنفع ، وكانت الأفكار « المزدكية » تدعو إلى الإباحية والفوضى الاجتماعية ، وتجعل المال والنساء مشاعاً بين جميع الناس على قدم المساواة ، وترك هذا فى المجتمع آثاراً اجتماعية واقتصادية خطيرة ، وأصبح السائد يتنافى مع الطبيعة البشرية ، ويتنافى مع المنطلق والعقل ، فكان الناس تواَّقين إلى مخرج من هذا الضيق ، ووجدوا فى الإسلام الأمل فتعلقوا بأهدابه

واستقبلوه بالترحاب ، وخصوصاً حينما عايشوا قيمة ومُثُله معايشة واقعية من خلال المزايا الخُلُقية التى تمتع بها الفاتحون .

يقول المستشرق « بارتولد » : يرجع إلى العرب الفضل فى إزالة نظام الطبقات البغيض الذى كان موجوداً فى معظم الأقطار المفتوحة ، وخاصة فى الدولة الفارسية ، فضلاً عن إخرج الفُرس من ظلمات المجوسية إلى نور الإسلام .

* * *



الباب الثانى

نظرية الإدارة بالقيم

ملامح نظرية الإدارة بالقيم فى :

- تحديد أهداف التنظيمات .
- وضع قواعد التنظيم الإدارى .
- إصدار الأوامر .
- اتخاذ القرارت .
- تقرير الأجور والحوافز والجزاءات .

* * *



القيم الإسلامية فى المؤسسات الإدارية

منذ أن بدأ الاهتمام بالإدارة كأحد العلوم التى تساهم فى إقامة الحضارات وتنظيم المجتمعات عرف الفكر الإدارى عشرات النظريات نذكر منها :

- النظرية البيروقراطية .
- نظرية الإدارة العلمية .
- نظرية المنهج الوظيفى .
- نظريات الإدارة الكمية .
- نظرية الإدارة بالأهداف .
- نظرية الإدارة بالمواقف .
- نظرية الإدارة بالنظم .

– ولكن هذا الفكر لم يعرف بعد نظرية « الإدارة بالقيم » التى عرفها المنهج الإسلامى تطبيقاً فى دولته الإسلامية التى تكوّنت وعاشت منذ ظهور الإسلام ، والتى لا يصلح غيرها للتطبيق فى المجتمعات الإنسانية .

ولنحاول من خلال هذا البحث التعرف على ملامح هذه النظرية فى العمليات الإدارية الآتية :

* تحديد أهداف التنظيمات .
* وضع قواعد التنظيم الإدارى .
* إصدار الأوامر .
* اتخاذ القرارات .
* تقرير الأجور والحوافز والجزاءات .

* * *

ملامح نظرية الإدارة بالقيم فى تحديد الأهداف

الهدف – لغة – الغرض ، أو المطلب يُوجَّه إليه القصد .

وهو فى علم النفس .. النتيجة النهائية لأى فعل أو سلسلة من الأفعال ، سواء أكان مقصوداً من القائم بالفعل أم غير مقصود .

وفى العلوم الاجتماعية .. فإن الهدف يُقصد به الغرض الذى يسعى إليه الفرد أو الجماعة عن طريق الفعل .. ويتوقف على الإدراك .

والإنسان بحكم أنه كائن يتميز بالرشد يسعى فى سلوكه إلى الاقتراب من الأهداف الإيجابية وينزع إلى الابتعاد عن الأهداف السلبية .

« وهدف الحياة اصطلاح يستخدمه « أدلر » ليصف سعى الإنسان ومحاولاته بما فى ذلك أفكاره فى التفوق الذى يعوِّضه عن النقص الموجود لديه » (١) .

والهدف الاستراتيجى للإسلام هو إخلاص العبودية لله ، وعلى ضوء هذا الهدف تتحدد كل أهداف النظم الأخرى فى المجتمع الإسلامى سواء أكانت اجتماعية أو اقتصادية أو إدارية .... إلخ ، ومن ثمَّ فإن أهداف النظام الإدارى لا بد أن تتمشى مع هذا الهدف الاستراتيجى وتساعد على تحقيقه مع إدراك أن تحقيق هذا الهدف يخدم كثيراً النظام الإدارى .. إذ أن هدف أى نظام إدارى هو تحقيق الرفاهية والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة ، وهو ما يُطالب به الإسلام .. ويدعو إليه ، كما أن كل أهداف الدراسات الإدارية الحديثة تنص على جعل الإنسان قادراً على تأدية واجبة بإخلاص وأمانة من أجل إقامة عالم أفضل ، وهذا لن يتأتى فى المجتمع الإسلامى إلا بتربية المسلم على خشية الله وتقواه .

---

(١) معجم العلوم الإجتماعية – مرجع سابق – ص ٦٣.

إن الأهداف التى تسعى الإدارة لتحقيقها مهما اختلفت أشكال التنظيمات التى تقودها يمكن أن نحددها فيما يلى :

١ - الإنتاج　　　٢ - الابتكار

٣ - الربحية　　　٤ - التنمية الإدارية

٥ - الاهتمام بالعلاقات الإنسانية　　　٦ - المساهمة فى تنمية المجتمع .

وكل هذه الأهداف يقرها المنهج الإسلامى ولكنه يضع لها سياجاً من القيم يحميها من الانحراف .

اولاً - العمل وزيادة الإنتاج :

الإسلام يدعو إلى العمل والإنتاج ومحاولة الوصول فى ذلك إلى أعلى المعدلات ، وبعض المفكرين الإسلاميين يرون فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ (١)

إن تأدية الأمانة بالنسبة للعامل تعنى قيامه بما كُلف به وإنجازه ما تعاقد مع الدولة والجماعة على إتمامه ، وهم فى هذا يرون أن مَن لا يقوم بواجبه خائن ولا إيمان له ، تطبيقاً لحديث الرسول عليه السلام : « لا إيمان لمن لا أمانة له » (٢) .

والإسلام يدفع الناس دفعاً إلى العمل وزيادة الإنتاج والتمتع بالطيبات التى أحلها الله .. يقول تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ فَانتَشِرُواْ فِى الأَرْضِ وَابْتَغُواْ مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ (٣) .

ويقول : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (٤) .

ويقول :﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى الأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ﴾ (٥)

---

(١) النساء : ٥٨　　(٢) رواه أحمد　　(٣) الجمعة : ١٠ .

(٤) البقرة : ١٩٨　　(٥) يوسف : ٥٦

والإسلام فى دعوته هذه يضع سياجاً من القيم والمبادىء والأخلاقيات تضمن أن تكون الدعوة فى صالح الإنسانية وعلى النهج القويم .. ومن هذه المبادىء والقيم :

١ - الولاء لله سبحانه وتعالى :

دوافع الناس للعمل كثيرة ومتعددة لكنها وقتية ، فالفرد الذى يعمل من أجل الحصول على الأموال يقل إقباله على العمل إذا لم يحصل على ما يكفيه ، أو إذا تحقق لديه نوع من الإشباع المادى يحقق له الاكتفاء ، والذى يعمل من أجل الحصول على مركز اجتماعى مرموق قد يقل إقباله على العمل إذا حقق هدفه أو حتى إذا فشل فى تحقيق هذا الهدف ، فربما يصاب بالإحباط ويقل حماسه للعمل ، وكذلك إذا أردنا زيادة الإنتاج بزيادة الحوافز فإننا عند مرحلة معينة نجد أن هذه الحوافز قد فقدت دورها ولم تؤتى بالثمار المرجوة .. وفكرة ولاء الإنسان لمهنة معينة تأخذ فى التبدد مع الوقت مما يجعل الكثيرين يغيرون أعمالهم بمعدل ملحوظ ، كما أن الارتباط بالأرض أو بالمكان قد أخذ فى التلاشى تدريجياً مع صراعات الحياة ومتاعب المعيشة وسهولة وسائل النقل والاتصال ، لكن المسلم حين يعمل ، وحين يسعى فى الحياة فإنه يكون مدفوعاً لذلك بولائه لله سبحانه وتعالى وانتمائه للإسلام .. وإيمانه بأن الله سبحانه وتعالى يراقب عمله وسيحاسبه عليه .. يقول تعالى :

﴿ وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ، وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

هنا .. حتى لو لم تكن هناك دوافع مادية للعمل .. فالدافع المعنوى وهو الإحساس بأن العمل فيه رضاء لله ورسوله كفيل بدفع المسلم إلى بذل أقصى الجهد .

وهذا الولاء يجعل المسلم لا يؤدى العمل تحصيلَ حاصلٍ أو خوفاً من رؤساء ،

---

(١) التوبة : ١٠٥ .

بل يسعى للإجادة والإتقان تنفيذاً لقول الرسول ﷺ : « إنَّ اللّه يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه » [١] .

يؤكد هذه المقوله الدكتور السيد عليوة فيقول عن الحل الإسلامى لمشكلة تلاشى فكرة الولاء والانتماء تحت ضغط متغيرات العصر :

« يجىء الحل الإسلامى ليقدم علاجاً شافياً .. فعشرات الجنسيات - باكستانيون وآسيويون وأفارقة - يعملون فى المملكة العربية السعودية بدرجة ملحوظة من الانضباط والكفاية ، أحد أسبابها لا شك فكرة الولاء للّه سبحانه وتعالى والانتماء للإسلام والاقتداء بالرسول الكريم ﷺ ، والعمل فى رحاب الأرض المقدسة وبالقرب من الحرمين الشريفين » [٢] .

ويفرض الحق نفسه على لسان « جورباتشوف » تعليقاً على القصة التى جاءت فى كتابه « البروستوريكا » عن أثر الولاء الدينى فى العمل فيقول :

« اقترب مسافر من بعض الذين يقيمون بناءً وسألهم واحداً واحداً : ما الذى تفعله ؟

وأجاب أحدهم مستفزاً : « انظر إننا منذ الصباح حتى الليل نحمل هذه الأحجار اللعينة »

ونهض آخر على ركبتيه وشد كتفيه وقال بفخار : « إننا نبنى معبداً كما ترى » !

ويعلق جورباتشوف على هذه القصة فيقول : وهكذا إذا كان أمامك هذا الهدف النبيل - معبد يضىء فوق ربوة خضراء - فستكون أثقل الأحجار خفيفة ، وأشق الأعمال ممتعة » [٣] .

*

---

(١) رواه البيهقى .

(٢) د . السيد عليوة « صنع القرار السياسى » - مرجع سابق - ص ٣٢٩

(٣) د . سمير فرج « الولاء بين علم النفس والقرآن » المتحدة للطباعة والنشر - سنة ١٩٨٩ - ص ٩٠ .

٢ - مشروعية الوسائل :

فالإسلام وهو يدعو إلى العمل وزيادة الإنتاج يشترط أن تكون الوسائل مشروعة . يقول تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (١) .

ومن ثَمَّ فلا تسخير ولا استغلال ولا إهمال للجوانب الإنسانية فى العمل ، ومبدأ المشروعية يحدد ما يمكن إنتاجه ، وما لا يمكن إنتاجه ، وما يمكن إشباعه وما لا يمكن إشباعه ... فلا فائدة فى زيادة إنتاج يضر بالمجتمع حتى ولو كان يحقق عائداً اقتصادياً (إنتاج الخمور مثلاً) .

إن الميكافيلية والدعوة إلى أن الغايات تبرر الوسائل هى دعوة مرفوضة فى الفكر الإسلامى .. لأنها محاولة مكشوفة لتقنين المعصية وقتل القيم ، وإذا كان الساسة والحكام فى الغرب يفعلون ذلك فإنما يفعلونه وهم يعلمون أنه مخالف لما ينبغى أن يكون .. لأن الغايات العظيمة يلزم للوصول إليها وسائل شريفة .

وإذا كانت زيادة الإنتاج كهدف أسمى للحضارة المعاصرة تتطلب القضاء على كيان الأسرة ، وسحب الآباء والأمهات إلى دوامة العمل ، وترك الأبناء بعيداً عن الرعاية يرضعون الحياة المتشردة ويمضون إلى المستقبل محمَّلين بمشاعر الفردية والأنانية والقسوة والتنافس على الماديات ، فهذا ما لا يرضى اللّه ولا رسوله ولا المؤمنين عملاً بالمبدأ الإسلامى : « درء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح » .

ومن ناحية أخرى فإن زيادة الإنتاج فى مجتمع ما على حساب المجتمعات الأخرى مثل ما يحدث من بعض المجتمعات الغربية فى عملية التبادل غير المتكافىء للسلع والخدمات التى تؤدى إلى الإفقار المادى والمعنوى للدول غير

---

(١) المائدة : ٢

الصناعية بالحصول على ثرواتها ومواردها الطبيعية بأبخس الأثمان وإعادتها لها فى شكل صناعات عالية الثمن هو أيضاً خروج على مبدأ المشروعية الذى تحتمه الشريعة الإسلامية .

ويطلق الأستاذ « رجاء جارودى » على عملية التبادل غير المتكافىء تلك تعبير : « نهب الثروات المادية والإنسانية » فيقول :

« منذ قرون خمسة يسيطر الغرب على العالم بدون شريك ، وقد فرض نموذجه للتنمية ومنهجه الثقافى أيضاً - ويتطلب نموذجه للتنمية أن تنهب كل الثروات المادية والإنسانية التى تمتلكها كل الشعوب لفائدة الغرب وحده ، أى ما يعادل خمس سكان الكرة الأرضية .. ولذلك فالغرب ينتج أى شىء وبكميات كبيرة وفى وقت سريع سواء أكانت مفيدة أو مؤذية أو حتى سيئة كالأسلحة المدمرة التى أصبحت سوقاً لا ينضب معينه أبداً » [1] .

كما أن المنهج الاسلامى فى العمل والإنتاج يرفض ذلك الاستهلاك العشوائى للطاقة ومصادر الثروة ، وإهدارها فى منتجات لا تخدم الأهداف الإنسانية دون حساب للأجيال اللاحقة .. وما قد يحدث من رخاء وقتى ، نتيجة هذا الاستهلاك العشوائى سيكون على حساب الأجيال القادمة التى سوف تدفع الثمن غالياً ...

*

٣ - تقدير أهمية العمل البَشرى :

يؤكد ابن خلدون فى مقدمته أن الطيبات أو السلع ليست إلا نتيجة للعمل الإنسانى .. لأن المصدر الوحيد لكل ثروة حقيقية هو العمل الإنسانى ، لكنه يضيف أنه لا بد من التعاون بين طاقات العمل لتحقيق زيادة الإنتاج حيث إن الرجل الفرد لا يمكن أن يصل إلى إشباع حاجاته الدنيا وحده ، بينما جملة رجال مجتمعين ينتجون أكبر بكثير من احتياجاتهم الأساسية .

---

(١) من محاضرة د . جارودى بالازهر الشريف - القاهرة سنة ١٩٨٢ - ترجمة د . رجاء ياقوت .

ومن ثَمّ فهو يرى أن تركز السكان فى مجتمع ما يؤدى إلى ارتفاع مستوى المعيشة لأن ناتج العمل الجَماعى يتجاوز دائماً الحاجات الأساسية للعمال .. وعندما تشبع الحاجات الأساسية فإن الفائض يمثل بالنسبة لهذا المجتمع رأس مال متراكم .. وهو يصل فى النهاية إلى القول بأنه كلما كانت المجتمعات عامرة بالقادرين على العمل كانت حضارتها أقوى وأعظم .

* *

ثانياً - الابتكار :

الإنسان كما خلقه الله سبحانه وتعالى - مزوّد بكل الإمكانات والطاقات التى تجعله قادراً على عمارة الأرض والانطلاق نحو التقدم والابتكار ، يقول تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ فِى أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (١) .

ولهذه القدرة على العمل والانطلاق فى الحياة كرّم الله الإنسان وأمده بالعقل ودعاه للسير فى الأرض والعمل من أجل إعلاء شأن الحياة . يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِى آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِى الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (٢) .

ولكى لا يضل الإنسان طريقه أمّده الله بالأنبياء والرسل مرشدين وهادين ومبشرين ومنذرين ومعلمين : ﴿ هُوَ الَّذِى بَعَثَ فِى الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (٣) .

وبهذا صار الإنسان جديراً بخلافة الله فى الأرض .

وعندما أشرق الإسلام أمدّ الإنسان بأنوار المعرفة وفتح له آفاق التقدم . قال تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِى الآفَاقِ وَفِى أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ (٤) .

---

(١) التين : ٤ — (٢) الإسراء : ٧٠ .

(٣) الجمعة : ٢ — (٤) فصلت : ٥٣

ولقد فتح الإسلام الميدان فسيحاً أمام مَن يريد العمل فى حرية وانطلاق للوصول إلى أسمى الغايات .. بل إن القرآن يلح فى تنبيه الإنسان إلى ما فى الكون من مواد وخيرات يستطيع أن يستخدمها فى منفعته ومنفعة غيره .

يقول تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ (١) .

﴿ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ ﴾ (٢) .

والظفر بهذه الخيرات يكون بالسعى والعمل .. يقول تعالى : ﴿ فَامْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِ ﴾ (٣) .

﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ بِسَاطاً * لِّتَسْلُكُواْ مِنْهَا سُبُلاً فِجَاجاً ﴾ (٤) .

والإسلام يعنى عناية كبيرة بتنمية الفكر واستكشاف الكون .. يقول تعالى : ﴿ وَفِي الأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ * وَفِي أَنفُسِكُمْ ، أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (٥) .

ويقول سبحانه : ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُواْ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴾ (٦) .

ويقول جلّ شأنه : ﴿ فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴾ (٧) .

﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلَى الجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴾ (٨) .

إلا أن الإسلام وهو يدعو إلى الابتكار والتطور يضع بعض القيم الضرورية لحماية المجتمعات والأفراد منها :

---

(١) الحديد : ٢٥ — (٢) البقرة : ٢٢ — (٣) الملك : ١٥

(٤) نوح : ١٩ - ٢٠ — (٥) الذاريات : ٢٠ - ٢١ — (٦) سورة ق : ٦

(٧) الطارق : ٥ — (٨) الغاشية : ١٧ - ٢٠

أولاً : النظر إلى كل جديد على أنه نظريات تقبل الصواب والخطأ ، حتى تتم تجربتها على أرض الواقع .. وهذه النظريات إذا اختلفت مع مبدأ أو أساس من الأسس الإسلامية فهى مرفوضة لأن ما جاء به الإسلام هو مُنزَّل من عند اللّه سبحانه وتعالى ولا يأتيه الباطل من بين يديه أو من خلفه - أما إذا اتفقت مع حقائق وشرائع الإسلام فليس هناك ما يمنع من تجربتها فى المجتمعات الإسلامية ، بعد التأكد من توافر كل الوسائل اللازمة للعمل بها واتفاقها مع قيم المجتمع وظروفه ، ومن الملاحظات الخطيرة فى هذا المجال أن بعض الكُتَّاب من أصحاب الفكر الإسلامى كلما ظهرت نظرية جديدة أخذوا ينقبون ويبحثون فى القرآن والحديث عن ما يلتقى مع هذه النظرية من قريب أو بعيد ، ثم يهللون بأن هذه النظرية لها أصل فى الفكر الإسلامى ، بعدها يثبت عدم صحة هذه النظرية فيسىء هؤلاء إلى الإسلام من حيث أرادوا خدمته ، ومن ذلك ما يقوله الأستاذ عبد الرزاق نوفل فى كتاب « القرآن والعلم الحديث » حول الأقمار الصناعية :

« أطلقت روسيا أجهزة علمية سميت بالأقمار الصناعية تدور حول الأرض وأتبعتها أجهزة أخرى تحمل نوعاً من الكائنات الحية لتدرس تأثير الانطلاق والارتفاع والإشعاع والضوء والجاذبية ، وهذه الأقمار التى خرجت من الأرض فى الوقت الذى انتشر فيه الإلحاد لتتحدث عما فى الكون الغامض وتزيح بعضاً من هذا الغموض ، ألا يمكن أن تكون هذه هى البداية التى تنبأ بها القرآن الكريم فى سورة النمل فى الآية (٨٢) التى تقول : ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لا يُوقِنُونَ ﴾ [١] .

---

(١) عبد الرزاق نوفل « القرآن والعلم الحديث » - ص ١٣٦

هذا الفهم للآية الكريمة غريب ، فلا علاقة من قريب أو بعيد بين الأقمار التى تحمل الكائنات الحية « الكلبة لايكا » وبين الدابة التى تحدث عنها القرآن كعلامة من العلامات الدالة على قيام الساعة .

هذا التعسف فى التفسير ، وتحميل المعانى ما لا تحتمل يضر أكثر مما ينفع ، ويشكك أكثر مما يدفع للإيمان .. فمثل هذه النظريات العلمية ليست ثابتة ، وقد تحدث اكتشافات جديدة تبين نقصها أو عدم صحتها . فيسىء هؤلاء إلى كتاب الله مما قد يزعزع ثقة الناس فى حقائقه .

كما أن بعض الباحثين فى أمور الكون يقومون بدراسات لا تقوم على أسس عقلية سليمة ، وتحركهم ضغائن وأحقاد وفلول فكر ضال بغية الوصول إلى نتائج تخالف الدين ، وهذه النتائج منشؤها انحراف الفكر ولا تمثل إضافات فكرية أو علمية ذات جدوى ، وإنما هى ظنون لا تغنى عن الحق شيئاً ، وإعلانها ليس فيه فائدة للناس ، وإذا توهم أحد هؤلاء أنه قد أتى بما يخالف العقيدة اليقينية فذلك ضلال وليس تطور أو ابتكار .

ثانياً : النظر إلى المبتكرات على أنها تتضمن جوانب الخير والشر والصحيح والفاسد ، وأنه من الضرورى تمحيص هذه الجوانب قبل الأخذ بها ، فإذا أمكن تنحية العناصر الفاسدة وإبعادها والتخلص من شرورها ، فيمكن التعامل مع هذه المبتكرات ، أما إذا كانت جوانب الفساد فيها متأصلة فلا جدوى من الأخذ بها إلا اذا اقتضت الضرورات التى تنظمها أحكام الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : التطور وفق المنهج الإسلامى : لا يتم إلا إذا استعان بالعقل واستخدم التفكير الحر ، على أن يتم ذلك فى ضوء الإيمان بأن للعقل حدوداً يجب أن لا يتخطاها ، وأن هناك - كما يقول الإمام محمد عبده -[1] مناطق كونية لا يستطيع العقل أن يكتشف حقائقها ويصل إلى أسرارها ومخبوءاتها ،

---

(١) انظر المنار : ٨٩٢/٥

ومن ثمَّ كان من الواجب أن يعترف بقصوره بالنسبة إليها ، وأن ينزل على حكم الدين فى كل ما تقصر عنه جهوده ، ويعلو قدره ويتجاوز طاقته ، ويرى الإمام محمد عبده فى هذا :

* أن العقل وحده لا يستقل بالوصول إلى ما فيه سعادة الأمم بدون مرشد إلهى .

* أن الدين يجب أن يُعَد من موازين العقل البَشرى التى وضعها الله لترد من شططه وتقلل خلطه وخبطه .

رابعاً : القرآن الكريم يحمل بين طيَّاته كنوزاً من المعرفة لم تُكتشف بعد ، وسيُظهِر الله آياته للناس حين يحن آوان الاستفادة منها ، وقد عرف المجددون من المسلمين هذه الحقيقة وأحسوا منذ الساعة الأولى بأنه لا غنى لهم عن القرآن الكريم ، إذ أنه ليس مجرد كتاب عقائد أو عبادات ، وإنما هو بحر زاخر بالأحكام الشرعية والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية .

ويوم أن يعود المسلمون للقرآن ويجعلوه همهم ، ويتدبروا آياته ومعانيه ، سيفتح الله عليهم آفاق المعرفة ويهديهم إلى اكتشاف أسرار الكون وحقائق الأشياء ، والقرآن سيبقى مشتملاً على معنى الإعجاز إلى يوم القيامة - لأن شريعة الإسلام جاءت للناس كافة وهى باقية على مدى الأجيال ، فكان لا بد أن يكون دستورها حاملاً لآيات الإعجاز حتى يوم الدين .

خامساً : الإسلام يأمر باستخدام المبتكرات والمخترعات فى مجالات الخير والبر ، وليس لترويع الآمنين أو زرع الخوف فى نفوس البَشر .

يقول تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ، وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (١) .

---

(١) المائدة : ٢

والإسلام يدعو القادة إلى توجيه هذه المخترعات لمصلحة المجتمع ، يقول تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ .. ﴾ (١) .

ولذلك فإن سباق التسلح الذى تنفق عليه ملايين الجنيهات سنوياً لا يتفق مع دعوة الإسلام إلى الابتكار والتطور لأنه إبادة للبَشرية ودمار للعالم وإزهاق للأرواح ، وكل هذا مما يُحرِّمه الإسلام ويعتبره من خطوات الشيطان انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ، إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (٢) .

وقول الرسول الكريم : « مَن سنَّ سُنَّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ، ومَن سَنَّ سُنَّة سيئة فعليه وزرها ووزر مَن عمل بها إلى يوم القيامة » (٣) .

* *

ثالثاً – السعى من أجل الربح :

والإسلام وهو يدعو إلى السعى من أجل الربح لا يسمح بغير الربح العادل لأنه يستلزم الأجر العادل والثمن العادل ، وهذا يضمن عدم استغلال الضعفاء اقتصادياً واجتماعياً ، كما أن الإسلام برفض سياسة الاحتكار من أجل تحقيق ربح أكبر .

يقول عليه السلام : « مَن احتكر الطعام أربعين يوماً فقد برىء من الله وبرىء الله منه » (٤) .. وعليه فإن السياسات الإدارية التى تستغل الأزمات من أجل تحقيق الربح إنما تخرج من دائرة النظام الإسلامى ، ولهذا فقد وضع الاسلام مجموعة من القيم تحقق مبدأ الربح العادل ، بعضها يتعلق بمجالات الاستثمار ، وبعضها يتعلق بمجالات الاستهلاك وإنفاق الأموال ، وبعضها يتعلق بمجالات التحصيل .

---

(١) الأنبياء : ٧٣
(٢) البقرة : ٢٠٨
(٣) رواه مسلم .
(٤) رواه الإمام أحمد فى مسنده .

وسنحاول فى الصفحات التالية الإشارة إلى هذه القيم لتكون مرشداً لنا فى بحثنا عن النظام الأمثل الذى يحقق لنا سعادة الدنيا والآخرة .. ويصل بنا إلى مفهوم الربح العادل والكسب الحلال .

فى مجال الاستثمار

أولاً – العدالة فى توزيع الثروات :

انطلاقاً من غريزة حب التملك التى فُطِر الإنسان عليها أباح الإسلام للناس أن يتملكوا ما وسعهم التملك ، وأن يمتلكوا الثروات الطائلة ما دامت من مصدر حلال ويؤدى فيها حق الله وحق العباد ... ولقد كان من أصحاب رسول الله ﷺ مَن هو واسع الثراء إلى درجة تجهيز جيش أو التصدق بألف راحلة ، ولم يكن ذلك مصدر اتهام لهم أو إنكار عليهم .

أما ما ينكره الإسلام ولا يقره ؛ أن تتركز الثروات فى أيدى فئة قليلة حتى تصبح القلة تملك كل شئ والكثرة تموت تحت وطأة الفقر والحاجة والاستكانة لأرباب الثراء الذين يستغلون حاجة الفقراء فيستخدمونهم بأبخث الأثمان ويستذلوهم تحت تأثير الحاجة والاضطرار .

هنا .. يتولد الحقد وتنمو البغضاء .. ويتفكك المجتمع .. فإذا وصل الأمر إلى هذا الحد كان من الواجب شرعاً أن يتدخل ولى الأمر لوضع بعض الضوابط التى تقضى على هذا الشر .. لأن الله سبحانه وتعالى قد أمر بأن المال يكون مقسوماً بين الناس جميعاً وليس متداولاً بين الأغنياء فقط .

يقول تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِه مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّه وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ ﴾ (١) .

---

(١) الحشر : ٧

هذه الآية وإن كانت فى « الفىء » إلا أنها تدل على أن تداول المال بين الأغنياء فقط أمر كريه بغيض .. ومما فعله رسول الله ﷺ لعلاج مثل هذه الحالة أنه - صلى الله عليه وسلم - حين قسم الأموال التى تركها بنو النضير بعد إجلائهم واخراجهم عن المدينة لم يجعل للأنصار منها نصيباً سوى لاثنين ظهر لرسول الله ﷺ فقرهما ، وذلك لأن الرسول ﷺ حين قدم المدينة كانت الثروة العامة - ممثلة فى الأرض الزراعية - فى يد الأنصار .

وقد أجاز بعض الفقهاء لأولى الأمر فى حالة الضرورة ودفعاً للضرر أن يضع حداً مطلقاً يتناول جميع أنواع الممتلكات - كملكية الأرض مثلاً - وطاعته تجب باعتباره أمراً يقوم عليه النظام وتضطرب بمخالفته الأحوال ، على أنهم اشترطوا فى ذلك أن يكون ولى الأمر مجتهداً أو رجع فى ذلك إلى رأى مجتهد حتى يكون أمره هذا مستنداً إلى دليل شرعى ... ويشمل هذا التحديد المقدار والآثار ، ويجب عليه فى هذه الحالة أخذ الزيادة من الملاك واستخدامها فى المصلحة العامة ، بمعنى أن ما يُؤخذ يكون ملكاً للأمة شأنه شأن ما يُجبى من الأموال العامة .

وهذا التصرف الذى يقوم به ولى الأمر لا يمثل اعتداءً على حق المالك لأنه أخذ بحق - وقد حدث مثل هذا فى التاريخ الإسلامى مرات عدة - فلقد أمر رسول الله ﷺ بقلع نخل سمرة بن جندب دون مراعاة لحقه فى حماية ملكه حين اتخذ جندب هذا النخل وسيلة للإضرار بغيره وأبَى بيعه أو هبته ..

روى الإمام أبو جعفر الصادق بن محمد الباقر عن أبيه الإمام على زين العابدين أنه قال : « كان لسمرة بن جندب نخل فى حائط رجل من الأنصار (أى بستان) وكان يدخل هو وأهله فيؤذيه ، فشكا الأنصارى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال عليه السلام لصاحب النخل : « بعه » .. فأبى .

قال عليه السلام : « فاقطعه » .. فأبى .

قال : « فهبه له ولك مثله فى الجنة » .. فأبى

فالتفت إليه النبى ﷺ قال : « أنت مضار » . ثم التفت إلى الأنصارى وقال : « اذهب فاقطع نخله » [1] .

كما شاطر عمر رضى الله عنه بعض ولاته حين جاءوا بأموال لم تكن لهم .. ففعل ذلك مع أبى هريرة حين ولاّه على البحرين .. وفعله مع عتبة بن أبى سفيان إذ ولاّه على كنانة فقدم عليه بمال فقال له عمر : يا عتبة .. ما هذا ؟

قال : مال خرجتُ به واتجرتُ فيه .

قال له : لِمَ تخرج هذا المال معك فى هذا الوجه ؟

ويستند الدفاع عن حق الملكية الخاصة إلى مبررات موضوعية مؤداها أن الحافز على الإنتاج يكون أقوى فى ظل نظام الملكية الخاصة عنه فى ظل نظام الملكية الجماعية .. من ناحية أخرى فإن الملكية الخاصة - فى رأى البعض - تؤدى إلى سوء توزيع الدخل والثروة واستغلال القلة لجهود الكثرة .

لذلك فإن الإسلام يحاول خلق نوع من التوازن بإباحة الملكية الخاصة فى الإطار الذى يخدم المجتمع ، فإذا كان المالك يحسن استخدام ما يملك ، ويدفع ما عليه من زكاة ، ويُخرج منه الصدقات ، وينفق فيما أحلّ الله ، فلا حق لأحد فى أن ينقص من ملكيته شيئاً أما إذا ساءت الأخلاق ، وترك الأغنياء ما عليهم من حقوق نحو الفقراء ، وأخذت الملكية طابع الاحتكار أو استغلال جهود الآخرين ، كان من الجائز لأولى الأمر التدخل لنزع الملكية وإعادة توزيع الثروات بما يخدم مصالح المجتمع والناس .. إذ أن المفهوم الإسلامى العام هو أن كل شىء ملك لله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مُستَخلف فيما يملك لإدارته بما يخدم الصالح العام ، فإذا تحولت الملكية إلى ملكية احتكارية وجب نزعها ..

---

(١) انظر التوجية الاجتماعى فى الإسلام - من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية - بحث لفضيلة الشيخ محمد أحمد أبو زهرة تحت عنوان « المجتمع الإنسانى فى ظل الإسلام » ص ١٢٢

يقول عليه السلام : « إذا جاع مؤمن فلا مال لأحد » [1] .

وقد خلق الله سبحانه وتعالى ما على سطح الأرض للإنسان لتكون ثمراته ومنافعه مباحة لجميع البَشر .. لكل منهم ما يسد حاجته وما تقوم به حياته فى إطار العدالة .

يقول الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [2] .

ويقول الرسول ﷺ : « الناس شركاء فى ثلاث : الماء والكلأ والنار » [3] .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ؛ ما الشىء الذى لا يحل منعه قال : « الملح والماء والنار .. » وألحق الشافعى رضى الله عنه بذلك ما يوجد فى الأرض مما تُرى منفعته بادية وفى متناول مَن يطلبها دون جهد منه أو عمل ، من كل معدن ظاهر كالذهب والتبر وغيرها والنبات والماء مما لا يملكه شخص معيَّن ولا يحتاج فى إظهاره وإدراكه إلى مؤونة ، فإن الناس جميعاً يكونون فى ذلك سواء ، لا يختص به واحد من الناس بإحياء أو إقطاع من ولى الأمر .. قال الشافعى : ومثل هذا كله عين ظاهرة كنفط أو قار أو كبريت أو حجارة ظاهرة فى غير ملك لأحد ، فليس لأحد أن يحتجزها دون غيره ولا لسلطان أن يمنعها لنفسه أو لخاص من الناس [4] .

من هذا يتضح أن كل الموارد الطبيعية هى فى أصلها ملكية عامة وأن تخصيصها لدولة بذاتها أو فرد بعينه مقتصر على مدى الجهد المبذول فى استخراجها والاستفادة منها .

* *

---

(١) رواه مسلم وأخرجه أبو داود بلفظ : « إذا بات مؤمن جائعاً فلا مال لأحد »

(٢) لقمان : ٢٠ . (٣) رواه أحمد وأبو داود (٤) الأم : ٣/ ٢٦٠ .

ثانياً – الحفاظ على الثروات الطبيعية :

لم يخلق الله الموارد الطبيعية لتكون حكراً على أحد دون أحد أو دولة دون دولة ، وإنما سخَّرها لكل مخلوقاته ، وأمرنا سبحانه بأن نحافظ عليها ونحميها من التبديد والضياع ومن الاعتداء والاغتصاب ، وأن يتم استخدامها فيما يعود على البَشريه بالخير والرخاء .

يقول تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ * يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ، إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ * وسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .... ﴾ إلى آخر الآيات [1] .

إن الإنسان وفقاً للمنهج الإسلامى هو المكلَّف بالحفاظ على الخيرات الطبيعية وتحقيق الاستفادة القصوى منها ، والحفاظ على توازن العالَم فى هذا الاتجاه .. فبدلاً من الاستهلاك العشوائى للطاقة الذى نراه حالياً والإهدار فيها فى منتجات لا تخدم الأهداف الإنسانية ، علينا أن نحسب حساباً للأجيال اللاحقة ، وأن نحاول البحث عن مصادر جديدة للطاقة ، أو أن نعود إلى نبع الطاقة الذى لا ينضب والمتمثل فى المياة والبحار والشمس والأرض والريح .

ويرى المالكية فى أشهر أقوالهم [2] : أن ليس شيئاً من المعادن فى مناجمها مالاً مباحاً حتى يتملَّكها مَن يستولى عليها ، وإن كان استيلاؤه عليها لم يحدث إلا بعمل قام به أو بنفقة أنفقها فى سبيله .. وإنما هى مِلْكٌ للمسلمين جميعاً نتيجة قيامهم على ما وجد فيها من الأرض قيام ولاية وحماية ، ولا تُعَد تابعة لأرضها مملوكة لصاحبها نتيجة لتملك أرضها ... إلخ .

أما ما يحتاج إلى عمل ومؤونة فى إظهاره واستخراجه ، فإن منفعته تكون لمن كان ذلك منه بما استحدثه من مال .

---

(١) النحل : ١٠ – ١٦

(٢) الأم : ٣/٢٦٥

ووفقاً لهذه المفاهيم فإن نظام الاقتصاد الإسلامى يرى أن الحفاظ على الموارد الطبيعية يتطلب :

(أ) احترام الملكية الخاصة باعتبارها حق غير مطلق يستهدف مصلحة الجماعة دون الإضرار بمصلحة الغَير ، وهذا يعنى أن الملكية وظيفة اجتماعية المالك فيها أمين وخازن لثمرات ملكه جُعِل له التصرف فيها فى الحدود المشروعة ، وهى الحدود التى قُصِد بها مصلحة المجتمع وخيره ، ولقد أباح الإسلام للفرد أن يمتلك الأرض ورأس المال النقدى والعينى والمنقولات والعقارات ، كما فى الملكية الخاصة من مزايا اقتصادية منها :

١ - الاستجابة لفطرة الإنسان وحبه للتملك .

٢ - توفير الحافز على العمل والإنتاج .

٣ - ضمان الحفاظ على الممتلكات وعدم الإسراف فيها .

٤ - ضمان الاستثمار المستمر للأموال بدافع تنميتها .

والإسلام حين أقر الملكية الخاصة حاول أن يضع لها من الضوابط ما يحول دون أن تكون مصدراً للفساد والتنازع وسبيلاً إلى التفرقة الطبقية ، وأعطى لأولى الأمر فى كل بلد أن يحدوا من حرية التملك بالقدر الذى يكفل درء المفاسد وتحقيق المصالح .

(ب) إمكان قيام الملكية العامة :

راعى الفكر الإسلامى أن وجود المجتمعات واتصال الناس ببعضهم والعلاقات الاجتماعية الناشئة عن هذه الاتصالات تستدعى وجود كيانات معنوية تستطيع إشباع الحاجات الاجتماعية التى يعجز الفرد عن إشباعها .. وانطلاقاً من ذلك أقر الملكية العامة وحدد لها مجالاتها ووظائفها ومن هذه المجالات [١] :

---

(١) انظر محمد بن ناصر الحجرى « دور الدولة فى التنمية الاقتصادية » ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة .

- الأراضى الزراعية غير المملوكة مِلكاً خاصاً .

- الثروات الصناعية غير المملوكة مِلكاً خاصاً .

- المعادن ومصادر الطاقة .

- الغابات والمراعى والأنهار ... وغيرها .

وتقع على الدولة مسئولية إدارة هذه القطاعات وتنميتها وتوجيه ناتجها لصالح جميع الأفراد .. والإسلام يقر المِلكية الجَماعية وهى ظاهرة فى أمور كثيرة منها [1] :

- فى المساجد التى جعلها الله تعالى لجميع المسلمين وليست مِلكاً لأحد .

- فى الوقف الذى شرعه الله لتوجه غلاته ومنافعه إلى سبل الخير العام .

- فيما فعله النبى عليه الصلاة والسلام من قسمته غنائم خيبر نصفين ، جعل أحدهما للنوائب والوفود تفد على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين .

- فيما حماه الله من الأرض لخيل المسلمين حين يغزون فى سبيل الله ، وقد حمى الرسول ﷺ « النقيع » لهذا الغرض ، فكانت للمسلمين عامة .

وتحقيق التوازن بين المِلكية الفردية والمِلكية الجَماعية مبنى على فلسفة الإسلام فى أن الفردية جوهرية فى الإنسان ، لكن الإنسان وإن كان متفرداً فى طبيعته وتركيبه إلا أنه مرتبط بالمجتمع أشد الارتباط فى أهدافه وأوجه نشاطه .. ومن ثَمَّ فإن التفرد يتطلب ضرورة المِلكية الخاصة ، والارتباط بالمجتمع يفرض وجود المِلكية العامة ، واستمرارهما معاً هو الضمان لتحقيق العدالة الاقتصادية .

---

(١) انظر « التوجيه التشريعى فى الإسلام » ، من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية - الجزء الأول - ص ٢٣

(جـ) عدم جواز تحجير الأرض وعدم زراعتها :

الأصل فى الملكية الانتفاع بها بما يحقق مصلحة الفرد والمجتمع ، وعليه فإن تملك الموارد الطبيعية - ومنها الأرض الزراعية - يفرض على مالكها مداومة استثمارها ، لأن تعطيل هذه الأرض يؤثر على الفرد والمجتمع معاً ، ولذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الاحتجار لأكثر من ثلاث سنين .

والاحتجار هو وضع اليد على الأرض الموات لمحاولة إحيائها وتعميرها .

يقول الرسول عليه السلام : « ليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين » .

ويقول عمر بن الخطاب : « مَن أحيا أرضاً ميتة فهى له ، وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين » .

تحجير الأرض يعطى للمجتمع الحق فى نقل ملكيتها من فرد لآخر قادر على تعميرها .

يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « مَن عطّل أرضاً سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهى له » .

ولقد طبّق عمر هذا المبدأ على الصحابى الجليل بلال بن الحارث الذى كان الرسول ﷺ قد أعطاه أرضاً بالعقيق ليزرعها ، فلما كان زمن عمر قال لبلال : « إن رسول الله ﷺ لم يقطعك لتحجز عن الناس ، إنما قطعك لتعمل ، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقى » .

* *

ثالثاً - تحقيق التوازن بين قوى الاستثمار :

الموارد المتاحة فى مجتمع ما هى مصادر الإنتاج التى يعتمد عليها هذا المجتمع فى تحقيق نموه وتقدمه ، ومن ثَمَّ فإن الاستخدام الأمثل لهذه الموارد ضرورة مفروضة ، فإذا وُجدت الأرض الزراعية فى أيدى مَن لا يحسنون الزراعة وجب على أولى الأمر التدخل لإنقاذ هذه الثروة ، وإذا اقتصر النشاط فى

مجتمع ما على مجالٍ واحد كالزراعة رغم توافر المواد الخام التى تصلح للصناعة وجب على أولى الأمر عمل كل ما يلزم لتنويع النشاط والاستفادة من المواد الخام وعدم الاكتفاء بتصديرها .

ومثل هذا الأمر تنبّه إليه كثير من المفكرين المسلمين ودعوا إليه .

يقول المرحوم الشيخ محمود شلتوت : « الإسلام حينما طلب تحصيل الأموال بالزراعة والصناعة والتجارة ، نظر إلى أن حاجة المجتمع المادية تتوقف عليها كلها ، فإنه كما يحتاج إلى الزراعة فى الحصول على المواد الغذائية التى تنبتها الأرض ، يحتاج إلى الصناعات المختلفة فى شئونه المختلفة المتعددة ، فى ملابسه ومساكنه ، فى آلات الزراعة ، وتنظيم الطرق ، فى حفر الأنهار ، والسكك الحديدية ، فى حفظ الكيان والدولة ، وما إلى ذلك فيما لا سبيل إليه إلا بالصناعات ، ويحتاج أيضاً إلى تبادل المنتجات والمواد الغذائية والمصنوعات مع الأقاليم التى ليست بها زراعة ولا صناعة ، ولا تسعد أمة لا تسد حاجتها بنفسها ، وإذن لا بد من الاحتفاظ بالزراعة والتجارة والصناعة .. ولقد اتفق علماء المسلمين على أن الصناعات وجميع الأعمال التى يحتاج إليها المجتمع فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين ، وإن لم يقم به أحد أثموا جميعاً » [1] .

قال الإمام الغزالى : « أما فرض الكفاية فكل علم لا يستغنى عنه قوام أمور الدنيا كالطب والحساب وأصول الصناعات والسياسة » .

وينبه الدكتور رجاء جارودى [2] الدول الإسلامية المنتجة للبترول أن تتخلص من دورها كممونة بالمواد الأوّلية لغيرها ، وأن تنشأ سوقاً مشتركة بين الدول الإسلامية والعالم الثالث لكى يصبح الإسلام كما كان بالماضى أهم مصدر يقتبس منه العالم ما يحتاج إليه فى كل المجالات الاقتصادية والثقافية

---

(١) التوجيه التشريعى فى الإسلام - مرجع سابق - : ١/٢٥

(٢) انظر أمنية الصاوى : رجاء جارودى وحضارة الإسلام - مرجع سابق ص ٤٣

والعلمية .. وهذه الدعوة جرس إنذار جاء فى حينه إذ أن معظم المجتمعات الإسلامية تتصرف فى ما منحها الله من ثروات تصرف مَن وجد كنزاً لا يعرف قيمته فأخذ يبذر فيه بلا عقل ولا روية ، وفى البلاد الإسلامية أكبر احتياطى العالم من البترول ومن المعادن الثمينة ، وهى لا تفعل أكثر من استخراج هذه الثروة من باطن الأرض - وفى غالب الأمر بمعرفة شركات أجنبية - والتنافس فى بيعها للدول المتقدمة بأسعار زهيدة لتقوم الأخيرة باستثمارها وإعادتها فى شكل سلع ومنتجات تباع للبلدان الإسلامية بأغلى الأسعار .

والأدهى من ذلك أن العائد من هذه الثروات يُنفق فى الترف والمظاهر والسلع الاستهلاكية كالعمارات الشاهقة والسيارات الفارهة وغيرها ، مما يخالف المنهج الإسلامى الذى يدعو إلى الاعتدال وعدم الإسراف .

يقول تعالى : ﴿ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ ، إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسرِفِينَ ﴾ (١) .

والأمر يتطلب وقفة موضوعية من قادة هذه الدول لوقف هذا النزيف .

* *

رابعاً - النهى عن أكل أموال الناس بالباطل :

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إلاَ أن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَلا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام : دمه وعرضه وماله » (٤) .

---

(١) الأعراف : ٣١
(٢) النساء : ٢٩
(٣) البقرة : ١٨٨
(٤) رواه البخارى ومسلم .

وعن أم سلمة رضى الله عنها قالت : جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ فى مواريث قد درست (تقادم عهدها) ليس عندهما بيِّنة ، فقال عليه السلام : « إنكم تختصمون إلىَّ وإنما أنا بَشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحُجَّته من بعض ، وإنما أقضى بينكم على نحو ما أسمع برأيى فيما لم يُنزَّل علىَّ فيه ، فمَن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتى بها انتظاماً (ملصوقة) فى عنقه يوم القيامة » ، فبكى الرجلان وقال كل منهما : حقى لأخى ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إذا قلتما فاذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق بينكما ، ثم استهما ، ثم ليملل (يسامح) كل منكما صاحبه ... » (١) .

* وضماناً لتحقيق هذا المبدأ حرَّم الإسلام التعامل بالربا :

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾ (٢) .

وقال سبحانه : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ، فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ، هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ، وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (٣) .

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال : « لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء » (٤) .

---

(١) رواه أحمد وأبو داود من حديث أسامة بن زيد - راجع ابن كثير : ١/ ٥٥ .
(٢) البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩ (٣) البقرة : ٢٧٥ - ٢٧٦
(٤) رواه مسلم ، انظر الترغيب : ٣/٢٨٧

وعن ابن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ظهر الزنا والربا فى قرية فقد أحلُّوا بأنفسهم عذاب الله » [1] .

* وحرّم الرشوة :

قال تعالى : ﴿ وَتَرَى كَثِيراً مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ، لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [2] .

عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : « لعن رسول الله ﷺ الراشى والمرتشى » [3] .

وعن أم سلمة رضى الله عنهـا أن رسول الله ﷺ قال : « لعن الله الراشى والمرتشى فى الحكم » [4] .

* وحرّم الغش :

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن حمل علينا السلاح فليس منا ، ومَن غشَّنا فليس منا » [5] .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ مرَّ على صبرة (كومة من الطعام) ، فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعه بَلَلاً ، فقال : « ما هذا يا صاحب الطعام » ؟ قال : أصابته السماء يا وسول الله ، قال : « أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ، مَن غشَّنا فليس منا » [6] .

---

(١) رواه الحاكم ، انظر الترغيب : ٢٩١/٣ (٢) المائدة : ٦٢

(٣) رواه أبو داود والترمذى ، انظر الترغيب : ٤٦٢/٣

(٤) رواه الطبرانى ، الترغيب : ٤٦٣/٣

(٥) رواه مسلم ، انظر رياض الصالحين ص ٥٧٨

(٦) رواه مسلم – انظر رياض الصالحين ص ٥٧٩

* وحرَّم الغصب :

عن سعيد بن زيد رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « مَن اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوّقه الله يوم القيامة من سبع أراضين » [١] .

وعن رافع بن خديج رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن زرع فى أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شىء وله نفقته » .

* وحرَّم السرقة :

قال تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ ، واللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٢] .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله السارق يسرق البيضة فتُقطع يده ويسرق الجمل فتُقطع يده » [٣] .

* وحرَّم استخدام المال فيما يلحق الضرر بالغير :

قال رسول الله ﷺ : « مَن دخل فى شىء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يغرسه فى جهنم رأسه أسفله » [٤] .

* * *

فى مجال الاستهلاك وإنفاق الأموال

١ - البُعْد عن السفه :

قال تعالى : ﴿ وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِى جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾ [٥] .

---

(١) متفق عليه ، انظر بلوغ المرام لابن حجر ص ١٥٥ (٢) المائدة : ٣٨

(٣) رواه أحمد ، بلوغ المرام لابن حجر ص ١٥٥

(٤) رواه الحاكم - واللفظ له - وأحمد والطبرانى . (٥) النساء : ٥

٢ - عدم اكتناز الأموال :

يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم ﴾ [١] .

ويقول : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [٢] .

ويقول : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ، وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [٣] .

ولقد أنفق المسلمون الأوائل أموالهم في سبيل الله وتنافسوا في ذلك ، فأنفق أبو بكر رضي الله عنه جميع ماله في سبيل الله ، وأنفق عمر بن الخطاب نصف ماله ، كما جهَّز عثمان بن عفان جيش العُسْرة من حُرِّ ماله في غزوة « تبوك » .

وترجع كثرة الآيات التي تنص على الإنفاق في سبيل الله إلى أن الضن بالمال والحرص عليه وإمساكه عن البذل في سبيل الخير والبر والدفاع عن النفس والوطن والحق ، يوقع الأمة في الهلاك ويُعرِّضها لانتهاك حرماتها .

٣ - تحقيق التوازن بين الإنفاق الاستهلاكي وبين الإنفاق الاستثماري وتشجيع الادخار .

فالإسلام يوجِّه أبناءه إلى الاعتدال والتوازن ويمدحهم في ذلك ، يقول تعالى فيمن أسماهم بـ « عباد الرحمن » : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [٤] .

والإسلام يوجِّه أبناءه إلى محاربة الفساد ، يقول تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ [٥] .

ويقول : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [٦] .

---

(١) البقرة : ٢٥٤ (٢) التوبة : ٣٤ (٣) البقرة : ٢٦١
(٤) الفرقان : ٦٧ (٥) الإسراء : ٢٧ (٦) الأعراف : ٣١

والإسلام يحذر أبناءه من عواقب البخل والإسراف معاً ، يقول تعالى : ﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً ﴾ (١) .

ويقول الرسول ﷺ : « كلوا واشربوا والبسوا وتصدّقوا فى غير إسراف ولا مخيلة » (٢) .

ويقول عليه الصلاة والسلام : « ما عال مَن اقتصد ، وما افتقر مَن لا يُسرف ولا يقتر » .

٤ - إخراج الزكاة « زكاة المال » :

يقول تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (٣) .

ويقول الرسول ﷺ : « ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته » (٤) .

ومعنى الحديث : أن المال الذى لم تُخرَج منه الزكاة لا بركة فيه ، وهو عرضة للضياع والتلف لما فيه من الاعتداء على حقوق الفقراء والمساكين .

٥ - تخصيص موارد عامة لإنفاق معيَّن بالذات :

حدّد القرآن الكريم وجوب إنفاق بعض الموارد وهى الزكاة والفىء والغنيمة ، ومن ثَمَّ فإنه لا يجوز إنفاق هذه الموارد فى غير المصارف المحددة لها .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ (٥) .

ويقول تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

---

(١) الإسراء : ٢٩ — (٢) رواه الإمام أحمد والنسائى وغيرهما .
(٣) التوبة : ١٠٣ — (٤) رواه البزار والبيهقى . — (٥) التوبة : ٦٠ .

وَلِذِى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَىْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ ﴾ (١) .

*

● فى مجال التحصيل :

أشار الإسلام إلى بعض القيم فى مجال تحصيل الأموال نذكر منها :

١ - عدم المغالاة فى تحديد الضرائب المستحقة ضماناً لعدم إرهاق المموِّلين ، فعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المعتدى فى الصدقة كمانعها » (٢) .

٢ - تحريم الأموال التى يأخذها العاملون على الأموال خلسة أو بدون وجه حق ، قال عليه الصلاة والسلام : « مَن استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد فهو غلول » .

٣ - عدم الحصول على الأموال باستغلال النفوذ ، قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) .

ولقد لعن رسول الله ﷺ كل مَن يستعمل نفوذه للحصول على المال .. قال عليه الصلاة والسلام : « لعن الله الراشى والمرتشى والرائش بينهما » (٤) .

وقد كان التربح من الولاية سبباً قوياً ومبرراً لعزل الوالى عن ولايته على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

وبهذه القواعد والأسس تحققت العدالة الإسلامية فى مجال الأموال بالشكل الذى دفع الأعداء قبل الأصدقاء إلى الشهادة بعظمة هذا النظام .

---

(١) الحشر : ٧ (٢) رواه أبو داود والترمذى (٣) البقرة : ١٨٨

(٤) رواه أبو داود والترمذى - انظر الترغيب : ٤٦٢/٣

يقول الأستاذ « ماسنيون » فى كتابه « وجهة الإسلام » :

« للإسلام الفضل فى أنه يمثل لنا فكرة عادلة عما يقوم به كل فرد من أبناء الوطن بدفع عُشْر ريع الأرض للخزانة العامة ، إنه يشن الغارة على المبادلة المطلقة ورأسمالية المصارف وقروض الدولة والضرائب غير المباشرة على الأشياء ذات الأهمية الجوهرية ، ويقف وسطاً بين الرأسمالية والبورجوازية والشيوعية والبولشفية » (١) .

* *

خامساً - تنمية القيادات الإدارية :

الإنسان المسلم هو غاية المنهج الإسلامى فى الإدارة ، هو القائد والموجِّه لكل مراحل التطور والتقدم ، وتنمية القيادات الإدارية ضرورة ملحة لضمان نجاح العمل .. ولذلك حرص الإسلام على الاهتمام بالقيادات وتنمية كافة جوانبها ، فاهتم بتنمية القدرات العقلية وتنمية القدرات التسخيرية ، واهتم بتنمية الخبرات المختلفة .

وتنمية القدرات العقلية يستلزم تدريب القائد على التفكير العلمى بدلاً من الظن والهوى .

يقول تعالى : ﴿ وَإِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِى مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ (٢) .

● التفكير التجديدى لا التقليدى :

يقول الرسول ﷺ : « لا يكن أحدكم إمعة يقول إن أحسن الناس أحسنت ، وإن أساءوا أسأت ، بل وطنوا النفس إن أحسن الناس تحسنوا وإن أساءوا فتجنبوا الإساءة » .

*

---

(١) انظر : د . أنور الجندى « الإسلام فى غزوة جديدة للفكر الإنسانى » ص ٨٦

(٢) النجم : ٢٨

● التفكير الشامل لا الجزئى :

ولعل فى قصة الخضر عليه السلام مع نبىّ اللّه موسى دليلاً عملياً على تدريب العقل الإنسانى على التفكير الشامل ، فحينما أغرق الخضر السفينة ، فكر موسى أن فى هذا الأمر إضراراً بأصحابها من منطلق التفكير الجزئى الذى ينظر إلى الصورة من زاوية واحدة .

قال : ﴿ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْراً ﴾ (١) ، فلما وضحت له الصورة كاملة وتأكد أن خرق السفينة إنقاذ لها من الملك الغاصب وجد أن تفكير الخضر تفكير شامل مبنى على معرفة بكافة جوانب الموضوع : ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِى الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْباً ﴾ (٢) ، وتكرر هذا الأمر فى قصتى الغلام وبناء الجدار تدريباً لنبىّ اللّه موسى على التفكير الشامل الذى يلم بكل جوانب الصورة (٣) .

*

● التفكير الواقعى لا التبريرى :

يقول تعالى : ﴿ قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٤) . هذه الآية تعبر عن التفكير الواقعى الذى يعترف بالخطأ ويبحث عن الحل الصحيح ، وهو المنهج الذى يقره الإسلام فى التفكير ، ولا أدل على التفكير الواقعى الذى لا يبرر الأخطاء ولا يرضى بالتمادى فى الباطل من أن الرسول عليه السلام حينما أشار على الناس بعدم تلقيح إناث النخل بطلع ذكورها ثم تبين أن ذلك يؤدى إلى عدم إثمارها ، قال عليه السلام : « إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشىء من أمر دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإنما أنا بشر » (٥) .

---

(١) الكهف : ٧١ — (٢) الكهف : ٧٩

(٣) القصة بتفصيل محكم ورائع فى سورة الكهف . — (٤) الأعراف : ٢٣

(٥) رواه الإمام مسلم عن موسى بن طلحة .

وفى رواية عائشة : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » .

*

● التفكير الجماعى بدل الفردى :

وهذا يعنى عدم التفرد بالرأى واستشارة المختصين وأهل العلم ، حينما ولى عمر بن الخطاب شريحاً لقضاء الكوفة قال له : « إقضِ بما استبان لك من قضاء رسول الله ، فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله فاقض بما استبان لك من قضاء الأئمة المجتهدون ، فإن لم تعلم كل ما قضى به الأئمة المجتهدون فاجتهد رأيك واستشر أهل العلم والصلاح » (١) .

وكان أبو بكر إذا ورد عليه الخصوم نظر فى كتاب الله ، فإذا وجد فيه ما يقضى به بينهم قضى به ، فإن لم يكن فى الكتاب وعلم من رسول الله ﷺ فى ذلك سُنَّة قضى بها ، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين : أتانى كذا وكذا ، فهل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فى ذلك بقضاء ؟ فربما اجتمع عليه النفر كلهم يذكر فيه عن رسول الله ﷺ قضاء ، فإن أعياه أن يجد فيه سُنَّة جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم ، فإن أجمعوا على شىء قضى به .

وكان عمر يفعل ذلك ، فإن أعياه أن يجد فى القرآن والسُنَّة نظر هل كان فيه لأبى بكر قضاء ، فإن وجد أبا بكر قضى فيه قضى به ، وإلا دعا رؤوس الناس فإن اجتمعوا على أمر قضى به .

أما تنمية القدرات التسخيرية فتعنى القدرة على التأمل فى الكون وتدبر آياته واستلهام معانيه واكتشاف قوانينه وتسخير موارده لخير المجتمع .. ويحث القرآن الكريم على تنمية هذه القدرات . يقول تعالى : ﴿ إِنَّ فِى خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِى تَجْرِى فِى الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ

(١) راجع التوجيه التشريعى فى الإسلام - مرجع سابق - : ١٢٩/٣

مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (١) .

وهو يؤكد أن هذه القدرات تصل بالإنسان إلى الإيمان وخشية الله سبحانه ، يقول تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٢) .

ومما هو جدير بالذكر أن القدرات العقلية تولد كامنة فى الإنسان ، لكنها تنمو بالرعاية وتموت بالإهمال ، وأن عقل المؤمن وقلبه يغمرهما نور مستلهم من نور الله يميز بين الخير والشر والحلال والحرام ، وهذا النور يزداد بطاعة الله سبحانه وتعالى وينطفىء بالمعاصى والمجاهرة بها . يقول الرسول ﷺ : « لولا أن الشياطين يحومون على قلب بنى آدم لنظروا إلى ملكوت السموات والأرض » (٣) .

والقدرات العقلية تنمو بالتعلم ، إلا أن العلم فى المفهوم الإسلامى مراتب :

أولها : العلم الظنى المكتسب عن طريق الحواس ، والذى يخضع للتجربة والاختبار ، ويقبل الصواب والخطأ ، ويندرج تحت قوله تعالى : ﴿ وَعْدَ اللَّهِ ، لاَ يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ * يَعْلَمُونَ ظَاهِراً مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٤) .

ثانيهاً : علم اليقين ، وهو العلم المكتسب عن طريق الحواس ، ولكنه علم يقينى .. تم التأكد منه عن طريق النظر أو السمع أو الذوق أو اللسان أو الحس أو الشم .. وهو متاح لكل الناس ولكل منهم على قدر اجتهاده ، ويندرج تحت قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لاَ تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٥) .

---

(١) البقرة : ١٦٤ (٢) فاطر : ٢٨ (٣) أخرجه الإمام أحمد .

(٤) الروم : ٦ - ٧ (٥) النحل : ٧٨

ثالثها : حق اليقين ، عندما يجمع الإنسان بين العلم المكتسب عن طريق الحواس ، ونزوع النفس إلى الجانب الإلهى الذى يجعلها تنزع إلى مرتبة الإيمان الصادق ، وتسلك طريق العمل الصالح يكون بذلك قد انتقل إلى مرتبة أسمى فى العلم وهى « حق اليقين » .

وهذه الدرجة لا يصل إليها إلا أهل الإيمان والعمل الصالح ، وفى هذه الحالة يأخذ العلم شكل إلهامات ربانية ، تجعل هناك طاقة نورانية يفتحها الله على عبده فتنير البصر والبصيرة ، ويندرج هذا تحت قول الله تعالى : ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْماً ﴾ (١) .

ومن أمثلته ما وقع من الفاروق عمر بن الخطاب حينما كان يخطب خطبة الجمعة ونادى : « يا سارية بن حصن الجبل .. الجبل ، ومَن استرعى الذئب ظَلَم » .

فلم يفهم السامعون مراده ، فلما قُضيت الصلاة سأله علىّ رضى الله عنه : ما هذا الذى ناديت به ؟ قال : أوَ سمعته ؟ قال : نعم أنا وكل مَن فى المسجد .

قال عمر : وقع فى خلدى أن المشركين هزموا إخواننا وركبوا أكتافهم وأنهم يمرون بجبل ، فإن عدلوا إليه قاتلوا مَن وجدوه وظفروا ، وإن جاوزوه هلكوا ، فخرج منى هذا الكلام .

وجاء البشير بعد شهر ، فذكر أنهم سمعوا فى ذلك اليوم وتلك الساعة حين جاوزوا الجبل صوتاً يشبه صوت عمر يقول : يا سارية بن حصن الجبل .. الجبل ! فعدلنا إليه ففتح الله علينا (٢) .

المرتبة الرابعة هى عين اليقين : وهى لا تمنح إلا للأنبياء والصدّيقين ، وأصحابها الملهمون ، تتكشف لهم الأشياء بالبصيرة قبل البصر .. بصائرهم

---

(١) الكهف : ٦٥

(٢) انظر : العقاد « عبقرية عمر » - الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية سنة ١٩٨٠ - ص ٢٦

كالمصباح المنير ، ترى الحقيقة من كل الاتجاهات بلا حُجُب . يُعبِّر الرسول عليه السلام عن هذه الحقيقة حين يقول للمصلين خلفه : « أتموا ركوعكم وسجودكم فإنى أراكم من خلفى كما أراكم من أمامى » [1] .

ومن أمثلته ما حدث للرسول ﷺ بعد حادثة الإسراء حين عارضته قريش وطلبوا منه إن كان صادقاً أن يصف لهم بيت المقدس ، وقالوا له : أنضرب أكباد الإبل شهراً ذهاباً وشهراً إياباً حتى نعود ، وتذهب أنت وتعود فى لحظات ؟! صف لنا بيت المقدس إن كنت صادقاً ، فأخذ يصفه لهم وصفاً دقيقاً وكأنه أمامه .

أما تنمية الخبرات فيشمل الاهتمام بما اكتسبه القائد من علوم ومعارف ومهارات خلال حياته وتوجيهها التوجيه السليم . وهذه الخبرات بما تحويه من جوانب عقلية ومادية ممثلة فى حصيلة العلم والعمل الصالحين تلعب دوراً هاماً فى تنمية القيادات لأنها ترتكز على جوانب عملية وحياتية معاشة وسبقت تجربتها والاطمئنان إلى نتائجها ، إذ أن الخبرة عمل وأثر يتركه هذا العمل فى نفس الإنسان .

والخبرات قد تكون كونية تبحث فى العلاقة بين الكون والإنسان ، وقد تكون دينية توجه مسيرة الإنسان وفق إرادة الخالق ، وقد تكون اجتماعية مكتسبة من المعاملات والعلاقات اليومية فى المجتمع لكنها تتضافر جميعاً فى تحديد أطر الشخصية واتجاهاتها .. والاهتمام بها جميعاً ضرورة لنجاح عملية التنمية الإدارية للقيادات .

وتنمية القيادات الإدارية فى المفهوم الإسلامى ترتكز على قاعدة أساسية ، وهى توجيه نظر القائد إلى أنه يتخذ قرارت تتعلق بالمستقبل ونجاح هذه القرارات متوقف على توفيق الله تعالى ، وهذا التوفيق يتطلب من القائد التقوى والعمل الصالح .

* *

---

(١) رواه الشيخان وأبو داود وغيرهم عن أنس رضى الله عنه .

سادساً - الاهتمام بالعلاقات الإنسانية :

العمل هو الوسيلة الحقيقية للحياة الحرة الكريمة ، وكل إنسان يطمح إلى العمل الذى يتيح له التعبير عن ذاتيته والذى يفجر طاقاته وقدراته لخدمة المجتمع الذى يعيش فيه .

والإنسان ليس مجرد آلة تتحرك وفق أوامر وتعليمات ، ولكنه كيان له أحاسيس ومشاعر ، ولا يمكن فهمه منفصلاً عن أحاسيسه ومشاعره .

ولقد مرّ الفكر الإدارى بمراحل مختلفة كانت الاهتمامات فى بعضها مركّزة على النواحى المادية متجاهلة تماماً العنصر الإنسانى ، وفى بعضها الآخر بدأ الاهتمام بالإنسان كمجرد أداة للعمل أو مصدر للطاقة تستخدمه الإدارة فى تحقيق الأهداف المطلوبة .. أو هو أقرب إلى الآلة تتلقى التعليمات وتنفذها وفقاً لطريقة الأداء الفعلى التى تم تدريبه عليها ، وأخيراً بدأت مدارس الإدارة الحديثة تزن الأمور بميزان أقرب إلى الحقيقة فى فهم الإنسان ، ولذلك بدأ أصحاب المناهج يركّزون على استلهام مبادىء ومفاهيم العلوم الإنسانية من أجل فهم وتفسير السلوك الإنسانى فى العمل .

والمنهج الإسلامى ينظر إلى الإنسان على أنه كائن اجتماعى بقدر حاجته إلى تحسين أجره يحتاج إلى الاحترام والتقدير والشعور بالرضا ، والعمل كما هو وسيلة للكسب فهو وظيفة اجتماعية يتحقق فيها وجود الإنسان وتتطور شخصيته مع تطور المجتمع الذى يخدمه ، ولهذا يعمل الإسلام على أن يوفر للعاملين كل أنواع الرعاية بأشكالها المادية والمعنوية .

● الرعاية المادية :

يقول الرسول ﷺ : « أعط الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » [١] .

---

(١) رواه ابن ماجه عن ابن عمر .

ويقول عليه السلام : « مَن كان لنا عاملاً ولم تكن له زوجة فليتخذ زوجة ، وليس له مسكن فليتخذ مسكناً ، وليس له دابة فليتخذ دابة »[1] .

ويكتب الإمام عليّ إلى الأشتر النخعي يوصيه على عماله فيقول : « أسبغ عليهم الأرزاق (الأجور) ، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنىً لهم عن تناول ما تحت أيديهم وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا مكانتك » .

*

● **الرعاية المعنوية :**

يدعو الإسلام إلى الاحترام المتبادل وينهى عما ينتقص من قيمة الإنسان : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلاَ نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾[2] .

يدعو الإسلام إلى العدل فى المعاملة بين المرؤوسين مهما كانت درجاتهم الاجتماعية : ﴿ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلا تَعْدِلُوا ، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[3] .

ويدعو الإسلام إلى إعطاء كل عامل الدرجة والمكانة التى يستحقها حسب قدراته وخبراته : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا ، وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ ﴾[4] .

ويدعو الإسلام إلى توفير المناخ الذى يمكّن العامل من الإنتاج بأقصى طاقة ويحقق له أقصى درجات الرضا والإشباع .. ويشير القرآن الكريم إلى هذا المفهوم فى قصة سيدنا موسى عليه السلام مع نبىّ الله شعيب ، فصاحب العمل (شعيب) يعرض على العامل (موسى) عقداً محدد المدة بثمانى سنوات مع إعطائه وحده الحق فى زيادة هذه المدة إلى عشر سنوات ، ثم يقدّم له إقراراً

---

(١) نقلاً عن كتاب د . مصطفى السباعى « اشتراكية الإسلام » - الطبعة الثانية - ص ٦٠ .

(٢) الحجرات : ١١ (٣) المائدة : ٨ (٤) الأحقاف : ١٩

بأنه لن يشق عليه وإنما سيوفر له الأمن والظروف المناسبة للعمل طوال مدة العقد . يقول تعالى : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ ، فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ ، وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ، سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ * قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، أَيَّمَا الأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلا عُدْوَانَ عَلَيَّ ، وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ (١) .

وتوفير الظروف الملائمة يتطلب توفير الراحة وعدم تكليف الناس بأكثر من طاقاتهم . يقول تعالى : ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾ (٢) .

ويقول عليه السلام : « إن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقاً ، فأعط كل ذى حق حقه » (٣) .

* * *

سابعاً – المساهمة فى تطوير المجتمع :

الإسلام وهو يدعو إلى المساهمة فى تطوير المجتمع يضع الإطار العام للمسئولية الاجتماعية كما حدّده الرسول عليه السلام فى حديثه الشريف : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .

ومن ثَمَّ فإن قيام كل إنسان بواجبه يدفع بالمجتمع كله نحو التطور والارتقاء ، ولهذا عُنى الإسلام عناية كبيرة بالعلاقات الاجتماعية وجعلها ركناً من أركان الإيمان . يقول الرسول ﷺ : « أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس » (٤) ، « أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربه ، أو تطرد عنه جوعاً ، أو تقضى عنه دَيْناً » (٥) ، « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » (٦) .

---

(١) القصص : ٢٧ – ٢٨
(٢) البقرة : ٢٨٦
(٣) رواه البخارى .
(٤) رواه الأصبهانى عن عبد الله بن عمر .
(٥) رواه الطبرانى عن عمر .
(٦) رواه البخارى ومسلم عن أنس .

والإسلام يجعل عمل الخير وقضاء مصالح الناس أفضل من الاعتكاف فى المساجد .

وحينما اعتكف عبد الله بن مسعود فى المسجد دعاه رجل للخروج من المسجد ليقضى له حاجة ، فلما أحسَّ أن بعض الناس عارضوه فى قطعه الاعتكاف الذى يحرمه الأجر العظيم قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَن مشى فى حاجة أخيه كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين » .

وفى رواية أخرى : « لأن يمشى أحدكم مع أخيه فى قضاء حاجته أفضل من أن يعتكف فى مسجدى هذا شهرين » (١) .

والالتحام بالمجتمع أفضل من الانزواء ولو فى صلاة .. مرَّ رجل بعين ماء عذبة ، فقال : لو اعتزلت الناس فى هذا الشعب .. ولكنه لم يفعل حتى سأل رسول الله ﷺ ، فقال له عليه السلام : « لا تفعل ، فإن مقام أحدكم فى سبيل الله خير من صلاته فى أهله سبعين عاماً » (٢) .

إلا أن مبدأ المسئولية الاجتماعية فى الإسلام تنظمه بعض القيم الضرورية وأهمها :

١ - المسئولية الاجتماعية تفرض التضامن فى تنفيذ ما أمر الله به ومنع ما نهى عنه . يقول تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ ﴾ (٣) .

ويقول سبحانه : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ، وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٤) .

٢ - المسئولية الاجتماعية تفرض تحقيق المصالح ودرء المفاسد ، وهذه المصالح كما قررها الفقهاء تكون بتحقيق الضرورات التى لا تستمر الحياة بدونها وهى :

(١) رواه الطبرانى والحاكم .
(٢) رواه الترمذى عن أبى هريرة .
(٣) آل عمران : ١٠٣
(٤) آل عمران : ١٠٤

* حفظ الدين .
* حفظ النفس .
* حفظ النسل .
* حفظ المال .
* حفظ العقل .

والمسئولية الاجتماعية لا تلغى كيان الفرد كإنسان له مواصفات متميزة ، بل تحفظ للفرد مكانته الشخصية ووجوده الذاتى ، وتجعل اندماجه مع المجتمع فى الحدود التى تهيىء للمجتمع تحقيق أهدافه ، وتهيىء للفرد الحفاظ على كرامته ووضعه الاجتماعى .

* * *

ملامح « نظرية الإدارة بالقيم » فى وضع قواعد التنظيم الإدارى

التنظيم الإدارى يعنى تقسيم العمل إلى أجزاء وتصميم الهيكل التنظيمى وتحديد مسئوليات المناصب والعلاقات الرأسية والأفقية .

وتختلف التنظيمات الإدارية من دولة إلى أخرى ، بل من إقليم إلى آخر داخل الدولة ، ويتوقف ذلك على العديد من العوامل منها [١] :

١ - الأهداف التى يسعى التنظيم الإدارى لتحقيقها .

٢ - الظروف الجغرافية والطبيعية .

٣ - الظروف السياسية .

٤ - الظروف الاقتصادية .

٥ - العوامل التكنولوجية .

وبناء على هذه العوامل يمكن تحديد نوع التنظيم الإدارى ومدى اتجاهه نحو المركزية أو اللامركزية .

والمتأمل لمراحل تطور الدولة الإسلامية منذ قيامها فى عهد الرسول ﷺ يجد أن التنظيم الإدارى قد مرَّ بمراحل ثلاث :

* تنظيم إدارى مركزى تركيزى .
* تنظيم إدارى مركزى مبسط .
* تنظيم إدارى لا مركزى .

---

(١) لمزيد من التفاصيل راجع د . مصطفى محمد موسى « التنظيم الإدارى بين المركزية واللامركزية » - الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩٢ - ص ٤٣ وما بعدها .

– النظام المركزى التركيزى بدأ مع قيام الدولة الإسلامية ، حيث كان النبى ﷺ هو مصدر السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية ، وكان يمثل النبى والرسول والحاكم والقائد والقاضى ورئيس الدولة ، ولعل هذا النظام قد استمر فى عهد الخليفة أبى بكر الذى سار على نهج الرسول ﷺ تؤكد هذا قولته المشهورة : « إنما أنا متبع ولست بمبتدع » .

– أما النظام المركزى المبسط فقد بدأ مع اتساع رقعة الدولة فى عهد عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ، حيث الفتوحات الإسلامية الرائدة ، وهنا أصبح تركيز كل السلطات فى يد واحدة أمر مستحيل إذ أصبح لكل إقليم ولاة وحكام ، وظهرت صعوبة الرجوع إلى الخليفة فى كل الأمور ، وخصوصاً فى ظل عدم وجود وسائل مواصلات أو اتصالات سريعة . ومن ثَمَّ كانت المركزية فى الشئون المالية والعسكرية لأنها أنشطة متعلقة بالسيادة والأمن .. وترك لولاة الأقاليم البت فى الأمور المحلية الخاصة بالأقاليم ، وقد تطلب هذا نوعاً من تفويض الاختصاصات ظهر واضحاً فى العصر العباسى .

– النظام اللامركزى فرضته الظروف بعد انتهاء عصر الخلفاء الراشدين واتساع رقعة الدولة ، حيث بلغت فى عهد الدولة الأموية حوالى ثمان وسبعين مقاطعة ، كما زادت عن ذلك كثيراً فى العصر العباسى .

وقد ترتب على هذا استقلال بعض الولايات وخروجها عن سلطة العاصمة واتساع نظام الإدارة المحلية .

إلا أنه يمكن القول أنه مهما كان شكل التنظيم الإدارى السائد فى الدولة الإسلامية ، فإن أسس هذا التنظيم تقوم على القرآن والسُّنَّة وتخضع لأحكامهما .

ففى القرآن الكريم نجد العديد من الآيات التى تمثل الأساس الشرعى للنظام الإدارى الإسلامى .

يقول تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلاَئِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ (١) .

﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ، وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ (٢) .

﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِياً ﴾ (٣) .

﴿ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّن نَّشَاءُ ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ (٤) .

﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٥) .

﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِى الرِّزْقِ ﴾ (٦) .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ﴾ (٧) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِى الأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (٨) .

﴿ أَنِّى لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ، بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ﴾ (٩) .

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ، وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ (١٠) .

والمتأمل لهذه الآيات يخرج بملامح التنظيم الإدارى والإسلامى والمتمثلة فى :

١ – الاختلاف والتباين بين الناس سببٌ لتقسيم العمل بينهم وتحقيقٌ لمبدأ

---

(١) الأنعام : ١٦٥ — (٢) الأنعام : ١٣٢ — (٣) الزخرف : ٣٢

(٤) يوسف : ٧٦ — (٥) المجادلة : ١١ — (٦) النحل : ٧١

(٧) الكهف : ٣٠ — (٨) النساء : ٥٩ — (٩) آل عمران : ١٩٥

(١٠) النحل : ٩٧

التخصص ، كل منهم حسب طاقته وقدراته وخبرته ، كما أن الإسلام جعل الناس درجات يُسخِّر الأعلى الأدنى فى قضاء الأعمال التى تعود على المجتمع كله بالخير العميم ، ولم يجعل الإسلام تسخير بعض البَشر للبعض الآخر قائماً على جنس أو لون أو رغبة فى التحكم والعلو ، وإنما ربط التسخير بطبائع البَشر وظروفهم وإمكاناتهم فجعلهم درجات بما اختلفوا من قوة وضعف وعلم وجهل ، وجد وخمول ، وغير ذلك من أوجه الاختلاف .

٢ - إن مكانة الإنسان ودرجته تُحدَّد بناء على عمله وليس على حسبه أو نسبه أو قرابته لأصحاب السلطة كما يحدث فى النظم الوضعية : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ﴾ (١) .

٣ - إن العلم مقياس موضوعى للتفاضل فى السلم الإدارى ، فكلما زادت درجة الإنسان العلمية يجب أن تزيد درجته الوظيفية ، ومن ثَمَّ فإن وضع الجهلاء على قمة السلم الإدارى فى وجود أهل العلم يمثل خروجاً على منهج الإسلام في التنظيم الإدارى .

٤ - أن ما يتقاضاه الإنسان من أجر عن عمله يجب أن يعادل درجته فى السلم الوظيفى ، فالدرجات العليا لها أعباؤها الضخمة وتبعاتها الثقيلة ، ومن ثَمَّ يجب أن يكون الأجر مناسباً مع حجم هذه الأعباء : ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِى الرِّزْقِ ﴾ (٢) .

وهذه القيمة تمنع الشعور بالظلم وتجعل العامل يثق أن جهده لا يضيع سدىً وأنه ملاق ثوابه وسيأخذ جزاء ما يعطى ، بل يزاد فى بعض الأحيان : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ (٣) .

٥ - إن مكانة الإنسان فى السلم الوظيفى تفرض له نوعاً من الطاعة على مَن هم أقل درجة منه ضماناً لحسن سير العمل .. وهذه الطاعة كما يُحاسَب

---

(١) الأنعام : ١٣٢ (٢) النحل : ٧١ (٣) النحل : ٩٧

عليها الإنسان فى الدنيا يحاسب عليها فى الآخرة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِى الأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [١] .

٦ - التنظيم الإدارى فى الإسلام يتميز بالمرونة حسب ظروف كل مجتمع وحسب طبيعة العمل المؤدَى ، فليس هناك ما يمنع مَن كان فى درجة دُنيا أن يرتفع إلى درجة أعلى ، وما دام العامل قد أحسن ووصل إلى الكفاءة التى تؤهله لنيل الدرجة ، فالإسلام يفتح له الباب للتقدم والرقى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ، وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [٢] .

٧ - الرقى والتقدم فى الهيكل الوظيفى لا يفرّق بين رجل وامرأة : ﴿ أَنِّى لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى ، بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ﴾ [٣] .

أما السُنَّة النبوية فهى تضع الأساس للتنظيم الإدارى قولاً وفعلاً . يقول الرسول عليه السلام : « إذا خرج ثلاثة فى سفر فليؤمّروا أحدهم » [٤] .

وحينما بعث الرسول عليه السلام رجاله إلى زرعة بن ذى يزن كتب يقول : « إذا أتاكم رسلى فأوصيكم بهم خيراً : معاذ بن جبل ، وعبد الله بن زيد ، ومالك ابن عبادة ، وعقبة بن نمر ، ومالك بن مرة ، وأصحابهم ، وأن اجمعوا ما عندكم من الصدقة والجزية من مخاليفكم ، وأبلغوها رسلى ، وأن أميرهم معاذ بن جبل » [٥] .

ولقد وضع الرسول عليه السلام اللَّبنة الأولى للتنظيم الإدارى فى الدولة الإسلامية حينما بدأ ينيب عنه بعض العمال والموظفين فى بعض المدن الكبرى

---

(١) النساء : ٥٩ (٢) النحل : ٩٧

(٣) آل عمران : ١٩٥ (٤) رواه أبو داود .

(٥) السيرة النبوية لابن هشام : ١٧٥/٤ ، مطبعة الحاج عبد السلام بن محمد شقرون - القاهرة .

مثل الحجاز واليمن ، وقد كان عتاب بن أسيد هو أول نائب للرسول فى مكة ، وكان معاذ بن جبل هو أول قاضى أرسله - صلى الله عليه وسلم - لأهل اليمن .

وكان الرسول ﷺ يكلف بعض أصحابه بالإمامة على المسلمين فى القبائل ، كما كان يكلف بعضهم بجمع الزكاة والصدقات ، وكان للرسول عليه السلام عدد كبير من الكُتّاب ولكل منهم عمله المحدود ، فكاتب للعهود والصلح ، وآخر للأموال والصدقات ، وثالث للغنائم ، وآخرون لكتابة الرسائل للملوك ، ومن أشهر هؤلاء علىّ بن أبى طالب ، وعمرو بن العاص ، وعبد الله بن رواحة ، ومعاوية بن أبى سفيان .

كما اختار الرسول بعض أصحابه للقضاء فى الأنحاء المختلفة ومقرئين للقرآن .. وكان الاختيار يتم على أساس من الكفاءة والخبرة والإيمان ، وكان له عليه السلام مستشارون يرجع إليهم فى القضايا التى تحتاج للرأى والمشورة ، ومن هؤلاء عمر بن الخطاب وعلىّ بن أبى طالب .

وهكذا نرى أن الرسول ﷺ قد وضع أساس التنظيم الإدارى للدولة الإسلامية فى هيكل إدارى يضم نخبة من المستشارين والمكلّفين يعملون تحت سلطته وفقاً لمبادىء التشريع الإلهى وحسب حاجة الدولة الإسلامية .

* * *

● مراحل التنظيم الإدارى :

يلخص بعض المفكرين [1] المراحل التى يمر بها بناء التنظيم الإدارى فيما يلى :

- وضع الهيكل التنظيمى .
- تحديد السلطات والمسئوليات .
- تحديد التسلسل الإدارى .
- التنسيق والاتصال .

(١) راجع : د . السيد عليوة « صنع القرار السياسى » - مرجع سابق ص ١٠٩

أولاً - وضع الهيكل التنظيمى :

الهيكل التنظيمى هو الإطار العام الذى يرتب وينسق العلاقات بين عناصر المنظمة من أعمال وأفراد ، فالهيكل يعبر عن توزيع المهام والاختصاصات بين أجزاء المنظمة والعاملين من ناحية ، ويعكس خطوط الاتصالات والاتجاهات بين تلك الأجزاء من ناحية أخرى .

وبناء الهيكل التنظيمى يتطلب إنشاء الوظائف وترتيبها وشغلها بالعاملين بمايعنيه ذلك من اختيار وتدريب وتقييم للوظائف وفصل للعاملين ... إلخ .

« والوظيفة مجموعة من الواجبات والمسئوليات تسندها السلطة المختصة إلى أحد الأفراد ليؤديها كل الوقت أو بعضه » [١] .. وتختلف الأسس التى يتم على أساسها إنشاء الوظائف وشغلها حسب المناخ الذى يعمل فيه التنظيم .. ففى اليابان يتم الاختيار للوظائف بالأصل الاجتماعى الطبقى ، وبناء على ذلك فإن أبناء الطبقة الاجتماعية العليا هم الذين يسيطرون على الوظائف العليا فى الجهاز الإدارى .

ويقول الدكتور إبراهيم درويش : إنه فى الفترة بين (١٩٥٠ - ١٩٦١) كان أكثر من ثلاثة أرباع الذين يشغلون هذه الوظائف من خريجى جامعة طوكيو الإمبراطورية ، والذين يتمكنون من دخول هذه الجامعة هم أبناء الطبقة الاجتماعية العليا ونسبة قليلة من أبناء الطبقة فوق المتوسطة » [٢] .

وقد ترتب على هذا أن الموظف اليابانى ينظر إلى نفسه بمظهر السيد فى علاقاته بالمجتمع وبأفراد الشعب ويتصرف فى وظيفته على هذا الأساس .

وفى فرنسا يرتبط الاختيار للوظائف بالنظام التعليمى ، ومن ثمَّ فإن الوظائف العليا قاصرة على أصحاب المؤهلات التعليمية العليا بصرف النظر عن الكفاءة أو الموهبة أو العوامل الأخرى [٣] .

---

(١) المرجع السابق ص ١١ .

(٢) د . إبراهيم درويش « التنمية الإدارية » ، دار النهضة العربية - القاهرة - الطبعة الرابعة - سنة ١٩٨٢ ص ٣٧

(٣) المرجع السابق ص ٣٣

وفى الولايات المتحدة الأمريكية يخضع الاختيار للوظائف إلى نظام الغنائم ، وهو ما يعنى قصر الوظائف العامة على طائفة معينة تمثل الحزب الحاكم أو الطبقة الحاكمة .. وهذا النظام أوجده الاستعمار الإنجليزى الذى كان يسعى إلى حجز الوظائف المدنية الهامة للإنجليز بصرف النظر عن شروط الكفاية أو التأهيل العلمى طبقاً للسيطرة على الشعب .

وبعد استقلال الولايات المتحدة الأمريكية انتقل نظام الغنائم إلى الأحزاب حيث يحشد الحزب الحاكم أنصاره فى الوظائف العامة ثمناً لهم على التأييد السياسى ، حتى إن الحزب الحاكم حين كان يخسر الانتخابات يندفع فى اللحظات الأخيرة لبقائه فى السلطة إلى تعيين أنصاره فى المناصب الهامة ، ولعل من أشهر هذه المواقف تعيينات منتصف الليل التى قام بها الحزب الاتحادى سنة ١٨٠٣ بتعيين عدد كبير من رجال القضاء عند منتصف آخر ليلة له فى الحكم ، فلما جاء الحزب الجمهورى فى اليوم التالى رفض تسليم هؤلاء القضاة مناصبهم مما أحدث أزمة إدارية وسياسية هامة حيث رفع أحد هؤلاء قضية أمام المحكمة العليا التى قررت الأخذ بمبدأ دستورية القوانين (١) .

وفى معظم الدول النامية يتم الاختيار للوظائف العامة من غير المتخصصين وأصحاب القدرات الإدارية ، فشغل هذه الوظائف يتم على أساس الوساطات والمحسوبيات والانتماء للطبقة الحاكمة أياً كانت أسس هذا الانتماء .

أما الإسلام فيضع العديد من القيم التى تحكم عملية إنشاء الوظائف وشغلها نذكر منها :

١ - الوظيفة خدمة عامة تجلب من المسئولية أكثر مما تحمل من الغنائم .

حينما طلب أبو ذر من الرسول ﷺ أن يولّيه ، قال عليه السلام : « يا أبا ذر ؛ إنك ضعيف وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا مَن أخذها بحقها وأدّى الذى عليها » (٢) .

٢ - الوظيفة تكليف وليس تشريف .

---

(١) المرجع السابق ص ٤٤

(٢) رواه مسلم .

يقول الرسول ﷺ : « مَن ولى من أمر المسلمين شيئاً ، فاحتجب عن حاجتهم ، احتجب اللّه عن حاجته يوم القيامة » (١) .

٣ - الوظيفة فى الإسلام لمن يستحقها وليس لمن يطلبها .

روى عن أبى موسى الأشعرى أنه قال : دخلتُ على النبى ﷺ أنا ورجلان من بنى عمى ، فقال أحدهما : يا رسول اللّه ؛ أمِّرنا على بعض ما ولاَّك اللّه عَزَّ وجَلّ ، وقال الآخر مثل ذلك ، فقال عليه السلام : « إنّا واللّهِ لا نولى هذا العمل أحداً يسأله - أو أحداً حرص عليه » (٢) .

لكن هذا المفهوم لا ينفى أن هناك مَن رشّحوا أنفسهم لوظائف كانوا أحق بها فنالوها ، مثال ذلك ترشيح خالد بن الوليد لنفسه قائداً لجيش المسلمين فى معركة اليرموك .

٤ - بناء التنظيم على أساس الوظائف وليس الأشخاص .

يقول الرسول ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة حينما طلب منه الإمارة : « يا عبد الرحمن ابن سمرة ؛ لا تسأل الإمارة فإن أعطيتها عن مسألة وُكلْتَ إليها ، وإن أعطيتها من غير مسألة أُعِنْتَ عليها » (٣) .

ومن هذا الحديث نستدل على أن الوظيفة إذا وُضِعت خصيصاً لشخص معيَّن فإنها تكون عبئاً على التنظيم ، أما إذا كانت موضوعة على أسس موضوعية فإن إسنادها لشخص معيَّن يعين عليها ويجعل شغلها خدمة للتنظيم .

٥ - شغل الوظائف فى الإسلام يخضع لشروط عامة وشروط خاصة ، الشروط العامة حددها الإسلام فى مفهومى : « القوة » و« الأمانة » .

يقول القرآن الكريم على لسان ابنة شعيب حين رشّحت موسى عليه السلام للعمل عند والدها : ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ، إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ ﴾ (٤) .

---

(١) رواه أبو داود والترمذى .
(٢) رواه البخارى ومسلم .
(٣) رواه البخارى عن عبد الرحمن بن سمرة .
(٤) القصص : ٢٦

ومن المأثورات الإسلامية فى هذا المجال أن سيدنا عمر ، وعثمان ، وعلى رضى الله عنهم حينما دخلوا مكان الصدقة ، فجلس عثمان يكتب فى الظل وبجواره علىّ يملى عليه ما يقول عمر الذى ظل واقفاً فى الشمس فى يوم شديد الحر وهو يتفقد إبل الصدقة يكتب ألوانها وأشكالها ، فقال علىّ لعثمان : أما سمعتَ قول ابنة شعيب فى كتاب الله عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ ﴾ (١) ، وأشار إلى عمر ، وقال : هذا هو القوى الأمين .

أما الشروط الخاصة فهى تختلف من وظيفة لأخرى ، فالوظائف المالية تتطلب دراية وإلماماً بالشئون المالية ، والوظائف العسكرية تتطلب الشجاعة والإلمام بفنون الحرب ، ووظائف القضاء تتطلب العدالة والتفقه فى أمور الدين ... إلخ .

وقد أوضح ذلك القرآن الكريم ، فحينما طلب عزيز مصر من يوسف عليه السلام أن يتولى ما يشاء من الوظائف قال يوسف : ﴿ اجْعَلْنِى عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ ، إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢) ، وهنا تحددت الصلاحية لوظيفة وزير الخزانة فى العلم بإدارة الأموال ، والأمانة فى الحفاظ عليها .

كما قدّم سيدنا موسى عليه السلام الشروط الواجب توافرها فى مساعده لدعوة قوم فرعون إلى الإيمان : بالفصاحة وسعة الصدر وقوة التحمل . وقال : ﴿ رَبِّ إِنِّى أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ * وَيَضِيقُ صَدْرِى وَلاَ يَنطَلِقُ لِسَانِى فَأَرْسِلْ إِلَىٰ هَارُونَ ﴾ (٣) .

٦ - الوظيفة أمانة وشغلها يجب أن يتم على أساس الكفاءة وليس على أساس المحسوبية .

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « إذا ضُيِّعت الأمانة فانتظروا الساعة » ، قالوا : وما ضياعها يا رسول الله ؟ قال : « إذا وُسِدَ الأمر إلى غير أهله فانتظروا الساعة » (٤) .

---

(١) القصص : ٢٦ — (٢) يوسف : ٥٥

(٣) الشعراء : ١٢ - ١٣ — (٤) رواه البخارى .

٧ – الاختيار للوظائف العامة يجب أن تسبقه بعض الاختبارات لتحديد مدى الصلاحية .

روى أنه عندما أسند الرسول عليه السلام منصب القضاء إلى معاذ بن جبل رضى الله عنه سأله : « بِمَ تقضى يا معاذ » ؟ أجاب : بكتاب الله ، قال : « فإن لم تجد » ؟ قال : بسُنّة رسول الله ، قال : « فإن لم تجد » ؟ قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فقال عليه السلام : « الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى الله ورسوله » .

وروى عن كعب بن سورة أنه كان جالساً عند عمر رضى الله عنه عندما جاءته امرأة تشكو زوجها ، فقال لكعب : اقضِ بينهما ، فلما قضى بما اعتقد عمر أنه الصواب أعجب به ، وقال له : اذهب قاضياً على البصرة [1] .

٨ – الاختيار للوظائف يجب أن يسبقه نوع من التوجيه والتدريب .

حينما بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن قال له : « يَسِّر ولا تُعَسِّر وبَشِّر ولا تُنَفِّر ، وإنك ستقوم على قوم من أهل الكتاب يسألونك ما مفتاح الجنة ، فقل : شهادة أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له » [2] .

٩ – الاختيار للوظائف يتطلب المتابعة والتقييم .

يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه مخاطباً أصحابه : أرأيتم لو أنى استعملت عليكم خير مَن أعلم ، ثم أمرته بالعدل أكنتُ قضيتُ ما علىّ ؟ قالوا : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : لا حتى أنظر فى عمله أعمل بما أمرته أم لا ؟

ومن توجيهات عمر بن الخطاب إلى أبى موسى الأشعرى رضى الله عنهما قوله : « إن أسعد الرعاة عند الله مَن سعدت به رعيته ، وإن أشقى الرعاة عند الله مَن شقيت به رعيته ، وإياك أن تزيغ فتزيغ عمالك فيكون مثلك عند الله مثل البهيمة ، نظرت إلى خضرة من الأرض فرتعت فيها تبتغى بذلك السمن وإنما حتفها فى سمنها » [3] .

---

(١) راجع : د . محمد عبد المنعم خميس « الإدارة فى صدر الإسلام » ص ١٢١

(٢) السيرة النبوية لابن هشام : ١٧٥/٤ (٣) راجع أبو يوسف « الخراج » ص . ٥

نظرة سريعة إلى هذا الحديث توضح : أن عمر بن الخطاب يقدم توجيهات شديدة لمن اختاره للولاية ، وهذه التوجيهات تتضمن قيماً إدارية رائعة منها :

(١) العمل على إسعاد المرؤوسين والرعية .

(٢) القدوة الحسنة .

(٣) تنمية روح المسئولية واليقين بأن إرضاء الرعية في الحق إرضاء لله .

(٤) التريث وأخذ الأمور بالحكمة فإن فى التسرّع الهلاك .

(٥) القناعة والرضا بالمقسوم فربما فى الطمع الموت أو الضياع .

١٠ - الاختيار للوظائف يتطلب إشراك المرؤوسين فى اختيار الرئيس .

يقول مالك بن أنس رضى الله عنه : لعن رسول الله ثلاثة : « رجل أمّ قوماً وهم له كارهون .... » [١] إلى آخر الحديث .

والإمامة هنا ليست مجرد إمامة الصلاة بل تنسحب على الإمامة العامة وتولى الوظائف القيادية ، وهذا الحديث دعوة لأخذ رأى المرؤوسين فيمن يتم اختياره لقيادتهم أو على الأقل تجنب عدم رضائهم عنه ، وهذا المبدأ تنادى به كل النظريات الإصلاحية الحديثة .

١١ - الاختيار للوظائف يتطلب عدم التسرع والحذر وعدم الاستجابة للضغوط والمؤثرات غير الموضوعية .

يقول الرسول ﷺ : « مَن ولى من أمر المسلمين شيئاً فولّى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه ، فقد خان الله ورسوله » .

١٢ - شغل الوظائف يتضمن حق الفصل من الوظيفة .

من المشهور فى التاريخ الإسلامى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد عزل عمار بن ياسر وخالد بن الوليد رغم ما لهما من مكانة وقدرة وتاريخ مشرِّف ،

---

(١) رواه الترمذى .

وذلك حينما رأى أن مصلحة المسلمين تقضى بذلك ، لم يكن هذا الفصل نتيجة تقصير أو عدم كفاءة وإنما لأن ظروف العمل فى هذا الوقت تتطلب اتخاذ هذه الإجراءات التى تَقبّلها أصحابها بصدر رحب ، لأنهم كانوا يؤمنون أنها لم تتم لعداوات شخصية أو تصفية حسابات ، وإنما لمصلحة عامة تُرضِى الله ورسوله [1] .

هذه بعض القيم التى تحكم إنشاء الوظائف وشغلها كما يوضحها المنهج الإسلامى فى الإدارة ، وهى قيم كفيلة بتحقيق الخير للأفراد وللمجتمع . يقول الرسول ﷺ : « إذا أراد الله بقوم خيراً ولّى عليهم خلصاءهم ، وقضى بينهم علماؤهم ، وجعل المال فى سمحائهم ، وإذا أراد بقوم شراً ولّى عليهم سفهاءهم ، وقضى بينهم جُهّالهم ، وجعل المال فى بخلائهم »

* *

ثانياً – تحديد السلطات والمسئوليات :

السلطة فى أبسط تعريفاتها تعنى الحق فى إصدار الأوامر للمرؤوسين بغرض القيام بعمل معيّن أو الامتناع عن عمل معيّن .

وقد عرّف « فايول » السلطة بأنها الحق فى إصدار الأوامر والقدرة على الحصول على الطاعة ، أما « سيمون » فقد عرّفها بأنها القدرة على اتخاذ القرارات التى توجه تصرفات طرف آخر [2] .

ويكتنف تحديد مفهوم السلطة صعوبات كثيرة ترجع إلى تعدد أشكال السلطة وتنوع مصادرها ، إلا أنه يمكن القول أن المفهوم السائد هو المفهوم الشرعى الذى ينظر للسلطة على أنها مجموعة من الحقوق التى يخوّلها المنصب أو الوظيفة لشاغلها ، والتى تعطى له الحق فى إصدار الأوامر أو التعليمات إلى آخرين أقل

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع ، راجع : العقاد « عبقرية عمر » ، فصل تحت عنوان : عمر والصحابة .

(٢) د . السيد عليوة « صنع القرار السياسى » – مرجع سابق – ص ١١٨

منه فى المستوى الإدارى ، ولهذا جرى العرف على اعتبار السلطة مرتبطة بالوظيفة لا بالموظف ، فبقدر ما تحوى الوظيفة من واجبات ومسئوليات تحتاج إلى سلطة رسمية للوفاء بهذه الواجبات ، وأى تغيير يطرأ على هذه الواجبات يتطلب بالتالى تغييراً متوازياً فى السلطات .

والمنهج الإسلامى فى فهمه لتعبير السلطة يرى أنها تأخذ شكلين أساسيين :

– سلطة وظيفية : تستند إلى المركز الوظيفى للقائد وتظهر على خريطة التنظيم ، وهى سلطة مستمدة من القانون ويفرضها القائد على مرؤوسيه بما يحقق الأهداف المرجوة .

– سلطة إقناعية : يستمدها القائد من علاقات التنظيم غير الرسمية التى يقيمها مع أعضاء التنظيم ، تتمثل فى التآلف والاندماج والحب المتبادل والصداقة الشخصية ، وبموجب هذه السلطة يتقبل الأفراد قرارته وأوامره بالاقتناع ، ولذلك فالقائد الناجح هو الذى لا يتخذ قراراً قبل مناقشة العاملين معه ومعرفة رأيهم وردود فعلهم نحو هذا القرار ومحاولة إقناعهم به إذا رأى ضرورته أو الاقتناع برأيهم وإعادة النظر فيه .

ويرى البعض أن السلطة لها مفهوم أكثر اتساعاً .. إذ تعنى مختلف مصادر القوة التى يمكن بواسطتها التأثير على الآخرين والحصول على طاعتهم ، ومن ثَمَّ تتعدد أشكال السلطة على النحو التالى :

– سلطة تقليدية : مصدرها العرف ونظام القيم والتقاليد السائدة فى المجتمع .

ويمكن القول أن المنهج الإسلامى يقر هذا النمط من السلطة ولا يرفضه . ولا أدل على ذلك مما حدث بعد فتح مكة ، فقد أمر الرسول ﷺ « عثمان ابن طلحة » وهو من حجبة البيت أن يأتيه بمفتاح الكعبة ، فلما جاء به فتح البيت ودخله مُكبِّراً معلناً انتصار الحق ، ثم خرج فأعاد المفتاح إلى عثمان مرة أخرى قائلاً له : « خذوها خالدة مخلَّدة ، إنى لم أدفعها إليكم ولكن اللّه دفعها إليكم ولا ينزعها منكم إلا ظالم » .

كانت سلطة الحجابة فى أسرة عثمان بن طلحة نزولاً على التقاليد السائدة ، فلم يرفض الرسول ﷺ ، بل أقرهم عليها وأعلن أن مَن ينزعها منهم ظالم .

– سلطة المعرفة : مصدرها هو المعارف والخبرات التى يتمتع بها البعض مما يجعل الآخرين يلجأون إليهم طلباً للنصح والمشورة ، مما يجعل لهم قدرة على التأثير فى مجريات الأمور .

ولقد عرف الإسلام هذا الشكل من السلطة وأقرَّه ، حينما بعث عمر المدد إلى العراق وعليه أبو عبيد بن مسعود الثقفى قال له : « اسمع من أصحاب رسول الله ﷺ وأشركهم فى الأمر » .

ولعل موقف الصحابى المشهور أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى عهد معاوية هو أبلغ دليل على ما كان لأصحاب العلم والمعرفة من سلطة وقدرة على التأثير ، حتى إنهم فى بعض الأحيان حينما كان الأمر يشتط ببعض الولاة أو الرؤساء يتغير أسلوب ممارستهم من النصح الهادىء إلى الزجر والتأنيب .

– السلطة البطولية « الكاريزماتية » : وهى السلطة الناشئة عن توافر قدرات خاصة لبعض الأفراد تجعلهم قادرين على التأثير فى الآخرين دون أن تكون لديهم أية سلطات رسمية ، ولعل هذا يتضح من قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه حينما طلب من أصحابه أن يدلوه على رجل يستعمله ، قالوا له : وما شرطك فيه ؟ قال : إذا كان فى القوم وليس أميرهم كان كأنه أميرهم ، وإذا كان أميرهم كان كأنه رجل منهم .

وقد وضع الإسلام بعض القيم التى تحكم وتنظم السلطات وتُرَشِّد عملها ومنها :

١ – السلطة فى الإسلام لا تُمارَس إلا فى ضوء أحكام الله وسُنَّة رسوله ، ومن ثَمَّ فهى ليست شخصية ، كما أنها لا تعنى التسلط على المرؤوسين ، وهى فى نفس الوقت لأولى الأمر الذين أوجب الله طاعتهم .. يقول تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ (١) .

٢ - السلطة فى الإسلام توجب حق الطاعة للولى ما دام ملتزماً بمنهج الله ويعمل لمصلحته .. ويُعبِّر عن ذلك أبو بكر الصدِّيق حين يقول فى خطبة الخلافة : « أطيعونى ما أطعتُ اللّه فيكم ، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم » .

٣ - السلطة فى الإسلام لا تعرف الطاعة العمياء ، بل الطاعة المحكومة بقيم الإسلام : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » .

يقول أبو بكر الصدّيق : « إنى وُليتُ عليكم ولستُ بخيركم ، فإن أحسنتُ فأعينونى وإن أسأتُ فقوّمونى ، أطيعونى ما أطعتُ اللّه فيكم ، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم » .

- الطاعة بقدر الاستطاعة . يقول القرآن الكريم : ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا ﴾ (٢) .

وروى عن عبد اللّه بن عمر رضى اللّه عنه أنه قال : كنا إذا بايعنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا : « فيما استطعتم » (٣) .

ويقول عليه السلام : « سيليكم من بعدى ولاة ، فيليكم البَرُّ ببرِّه ، ويليكم الفاجر بفجره ، فاسمعوا لهم وأطيعوا فى كل ما وافق الحق » (٤) .

٤ - السلطة فى الإسلام ليست للوجاهة أو النفوذ ، بل هى أمانة فى عنق صاحبها تفرض عليه تبعات ضخمة .

حينما ولى عمر بن الخطاب الخلافة قال : « لو علمتُ أن أحداً أقدر منى على هذا الأمر لكان أن أُقدّم فتُضْرَبُ عنقى أحب إلىّ من أن أليه » .

---

(١) النساء : ٥٩ (٢) البقرة : ٢٨٦

(٣) رواه البخارى . (٤) رواه الشيخان بألفاظ مختلفة .

ولذلك أبى عليه رضوان الله أن يختار ابنه للخلافة وقال للمغيرة بن شعبة الذى زيّن له هذا : « لا أرب لنا فى أموركم ، وما حمدتها لأرغب فيها لأحد من بيتى ، إن كان خيراً فقد أصبنا منه ، وإن كان شراً فبحسب آل عمر أن يُحاسَب منهم رجل واحد » [1] .

*

● تفويض السلطة :

يبدأ التفكير فى تفويض السلطة عندما يزيد حجم العمل وتشعر جهة اتخاذ القرارات بكثرة الضغط الواقع عليها وبطء إيقاع العمل ، فتلجأ إلى التنازل عن بعض اختصاصاتها وسلطاتها للمستويات الإدارية الأدنى ، وتفويض السلطة إجراء قانونى يتعهد بمقتضاه صاحب الاختصاص أن يتنازل عن جزء من اختصاصه إلى آخر فى مستوى إدارى أقل على أن يمارس الاختصاص فى حدود النص .

ولقد عرف النظام الإسلامى تفويض السلطة منذ عصر الرسول عليه السلام إذ استخلف بعض أصحابه فى إدارة المدينة أثناء غيابه ، ومن ذلك أنه استخلف « سباع بن عرفطة الغفارى » عندما سار إلى خيبر ، كما أناب بعض أصحابه فى قيادة السرايا أثناء الفتوحات ، وبعث عُمَّاله لجمع الصدقات .

واتسع نطاق تفويض السلطة فى عهد الخلفاء الراشدين .. يؤكد ذلك ما قاله عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « ما كان بحضرتنا باشرناه بأنفسنا ، وما غاب عنا ولينا فيه أهل القوة والأمانة ، فمن يحسن نزده ، ومَن يسىء نعاقبه ، ويغفر الله لنا ولكم » [2] ، إلا أن أسس تفويض السلطة تبلورت بوضوح فى العصر العباسى .

---

(١) عباس محمود العقاد « عبقرية عمر » ، طبعة سنة ١٩٨٠ (الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية) ص ٢١٣

(٢) جلال الدين السيوطى « تاريخ الخلفاء » - الطبعة الرابعة - سنة ١٣٨٩ هـ (١٩٦٩ م) ص ٧٧

يُعرِّف الماوردى التفويض فى « الأحكام السلطانية » وفقاً للمفهوم الإسلامى : « أن يستوزر الإمام مَن يفوِّض إليه تدبير الأمور برأيه وإمضائها على اجتهاده » [(١)] .

وتحكم عملية تفويض السلطة فى النظام الإسلامى بعض القيم منها :

١ - التفويض يجب أن يتضمن تحديد الاختصاصات ، ومن أمثلة ذلك كتاب « هارون الرشيد » ليحيى بن خالد البرمكى الذى يقول فيه : « قد قلّدتك أمر الرعية وأخرجته من عنقى فاحكم فى ذلك بما تراه من الصواب ، واستعمل مَن رأيتَ واعزل مَن رأيت ، وامض الأمور على ما جرى » [(٢)] .

٢ - التفويض لا يسقط حق المفوض فى الإشراف والمتابعة والرقابة ، ولقد عُنى الرسول ﷺ بمبدأ الإشراف والمتابعة على ولاته عناية فائقة ، وفى هذا يقول : « أما بعد .. فإنى أستعمل الرجل منكم العمل فيما ولأنى الله فيأتى فيقول : هذا لكم وهذا هدية أهديت لى ، أفلا جلس فى بيت أمه وأبيه حتى تأتيه هديته » [(٣)] .

ولعل المقولة التى سبق ذكرها عن عمر بن الخطاب تؤكد هذا المعنى ، حيث يقول : « أرأيتم لو أنى وليتُ عليكم خير مَن أعلم ، ثم أمرته بالعدل أأكون قد قضيتُ ما علىَّ ؟ قالوا : بلى يا أمير المؤمنين ، قال : لا ، حتى أنظر فى عمله ، أعَمِلَ بما أمرته أم لا » ؟

ولقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه نموذجاً أمثل فى هذا الشأن ، فلم يكن يكتفى باستقصاء ومراقبة تصرفات الولاة ، ولم يكتف بالاجتماع السنوى

---

(١) الماوردى : « الأحكام السلطانية والولايات الدينية » - مكتبة الحلبى - الطبعة الثالثة سنة ١٩٧٣ - ص ٢٢

(٢) تاريخ الطبرى : « تاريخ الرسل والملوك » : ٢٣٣/٨ - الطبعة الثانية - نشر دار المعارف .

(٣) متفق عليه .

الذى كان يعقده خلال موسم الحج للاجتماع بهم ، فشكّل جهاز رقابى للتحقق من أعمال الولاة وفحص الشكاوى التى تُقدّم من الرعية وكان على رأس الجهاز الصحابى الجليل محمد بن مسلمة .

٣ - يجب أن يكون المفوَّض إليه أهلاً لتولى المسئولية ، ويجب أن تتوافر فيه كل الشروط المطلوبة فى المفوَّض . يقول الرسول عليه السلام لأبى ذر حينما طلب الولاية : « إنى أحب لك ما أحب لنفسى ، وإنى أراك ضعيفاً فلا تأمَّرن على اثنين ولا تُولَّين على مال اليتيم » .

ويقول علىّ بن أبى طالب للأشتر النخعى : « اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك فى نفسك ممن لا تضيق به الأمور ، ولا تمحكه الخصوم ، ولا يتمادى فى الذلة ، ولا يحصر من الفىء إلا الحق إذا عرفه ، ولا تشرف نفسه على طمع ، ولا يكتفى بأدنى فهم دون أقصاه ، وأوقفهم فى الشبهات ، وأخذهم بالحجج ، وأقلهم تبرماً بمراجعة الخصم ، وأصبرهم على تكشف الأمور ، وأصرفهم عند اتضاح الحق ممن لا يزدهيه إجراء ولا يستميله إغراء » [١] .

٤ - التفويض لا يعنى تفويض المسئولية .. إذ أن مسئولية المفوِّض عن أعمال المفوَّض إليه تظل قائمة . يقول الرسول ﷺ : « مَن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومَن عصى أميرى فقد عصانى » .

ولقد كان لعمر بن الخطاب رضى الله عنه ولاة فى كل الولايات ، لكنه كان يعتبر نفسه مسئولاً عن كل ما يحدث فى إرجاء الدولة الإسلامية ، وفى ذلك يقول قولته المشهورة : « لو أن بغلة عثرت فى العراق لسألنى الله عنها ، لِمَ لَمْ تمهد لها الطريق يا عمر » ؟

٥ - التفويض لا يتم إلا إذا كان المكلَّف بالعمل غير قادر على القيام به ، ويجوز له الاستخلاف جزئياً فيما لا يقدر عليه ، أما إذا كان وقت المكلَّف بالعمل وإمكانياته تسمح له بتنفيذه فلا يحق له التفويض .

---

(١) الشيخ محمد عبده : « نهج البلاغة » : ٩٤/٣ - دار المعرفة - بيروت .

للمفوض الحق فى إنهاء التفويض فى حالة تجاوز مَن يفوِّضه الحد المسموح به أو تجاوزه الاختصاصات المحددة ، وله أيضاً الحق فى مجازاته إذا أساء استعمال السلطة ، ومن أمثلة ذلك : عزل أبى بكر الصدِّيق لخالد بن سعيد ابن العاص حيث كان رجلاً فخوراً يحمل أمره على التقصى (١) .

وأيضاً قيام عمر بن الخطاب بتوبيخ عمرو بن العاص ومعاقبته وابنه على ضرب المصرى الذى سبقت فرسه فرس محمد بن عمرو بن العاص ، وهو يردد كلمته التاريخية المشهورة : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً » ؟

*

● المسئولية :

المسئولية هى الوجه الآخر للسلطة ، وتعنى الالتزام بتنفيذ التعليمات والقيام بالأعمال فى ضوء القواعد المعمول بها بغرض تحقيق الأهداف المطلوبة .

والمسئولية قد تكون مستمرة ومرتبطة بالوظيفة التى يشغلها المسئول ، وقد تكون مؤقتة مرتبطة بمدة معيَّنة أو موقف معيَّن .

وإذا كانت السلطة تُفوَّض فإن المسئولية لا تُفوَّض ، وحتى إذا قام شخص بتفويض بعد اختصاصاته إلى آخر ، فإنه يظل مسئولاً عن نتائج الأعمال التى فوَّض فيها ، ويتحمل مسئوليتها رغم مسئولية الآخر عن هذه الأعمال .

والمسئولية فى الإسلام تقوم على المفهوم الأخلاقى وهذا يتطلب :

أولاً : أن تكون المسئولية متوافقة مع المبادىء الأخلاقية فى الأشخاص القائمين عليها .

ثانياً : أن تؤدى إلى خلق مبادىء جديدة ، تساعد على تنمية روح الولاء للمجتمع ، وتقوية الدوافع النفسية التى تشعل الحماس لتحقيق الهدف ..

---

(١) أبو الحسن البلازرى : « فتوح البلدان » ، المكتبة التجارية الكبرى - الطبعة الأولى - سنة ١٩٣١ ص ١١٦

والقدرة على تحمل المسئولية تتوقف على المعرفة بالجوانب الأخلاقية فى الأشخاص ، فهناك أشخاص يمكن الاعتماد عليهم وتحميلهم المسئولية ، وأشخاص تتنافى أخلاقياتهم مع أمانة المسئولية ، فالمدير الذى تقع عليه تهمة ما فيلجأ إلى تزوير أوراق تحميه ليلقى التهمة على غيره هو مدير يخون أمانة المسئولية ، وطبقاً للمنهج الإسلامى فإنه إما أن يُستغنى عنه أو تُزرع فيه مبادىء أخلاقية جديدة تساعده على تحمل هذه الأمانة .

ولذا فعند تكليف شخص بمسئولية معيَّنة يجب مراعاة أن هذه المسئولية مقبولة عنده ، بمعنى أنها تتمشى مع قِيَمه وأخلاقياته ، وعادلة ، بمعنى أنها تتمشى مع القواعد الأخلاقية الإسلامية .

ولقد رفع الإسلام منزلة هؤلاء الذين تحمَّلوا المسئولية بمفهومها الأخلاقى .. « سئل إبراهيم النخعى - أحد أئمة التابعين - عن التاجر الصدوق أهو أحب إليك أم المتفرغ للعبادة ، قال : التاجر الصدوق أحب إلىّ لأنه فى جهاد ، يأتيه الشيطان عن طريق المكيال والميزان ، ومن قِبَل الأخذ والعطاء .. فيجاهده » [1] .

* *

ثالثاً - تحديد نمط التسلسل الإدارى :

يقدم لنا الفكر الإدارى ثلاثة أنماط للتسلسل الإدارى :

١ - نمط التنظيم الرأسى .

٢ - نمط التنظيم الاستشارى .

٣ - نمط التنظيم الوظيفى .

- نمط التنظيم الرأسى يرتكز على قاعدة التدرج الهرمى حيث يقبع الرئيس

---

(١) انظر د . يوسف القرضاوى : مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ٤٣

على قمة الجهاز الإدارى وتصدر منه جميع التعليمات والقرارات إلى باقى الرؤساء بالمنظمة ، وبمقتضى هذا التنظيم تتسلسل المستويات الإدارية فى خط تنازلى لا ينقطع مما يساعد على وحدة الأمر ووضوح خطوط السلطة والمسئولية .. ويصبح الرئيس الأعلى هو مصدر السلطة وإليه ترجع كل الأمور .

- أما نمط التنظيم الاستشارى فيرتكز على الاستعانة بالاستشاريين الذين يقدّمون التوصيات والاقتراحات قبل اتخاذ القرارات بشأنها ، وفى هذا النمط قد تتجه السلطة من أسفل إلى أعلى حيث إن الجهة الاستشارية تمتد سلطتها إلى الإدارة العليا .. إلا أن هذه السلطة ليست سلطة آمرة بل هى سلطة تأثير ونفوذ .

- النمط الثالث : وهو نمط التنظيم الوظيفى يرتكز على التخصص وتقسيم العمل ، وتُستمَد السلطة فيه من الخبرة والمعرفة الدقيقة بجوانب الوظيفة التى شغلها الفرد ، ولذلك تسمى سلطة وظيفية ، وبقدر أهمية الوظيفة تتحدد السلطات الممنوحة لشاغلها .

ولقد عرف الإسلام الأنماط الثلاثة للتسلسل الإدارى ، عرف التنظيم الرأسى (الهرمى) فى قيادة الجيوش وفى نظام الخلافة الإسلامية ، وفرض الله سبحانه وتعالى الطاعة للحاكم أو الرئيس . يقول الرسول عليه السلام : « اسمعوا وأطيعوا ، ولو ولى عليكم عبد كأن رأسه الزبيبة » (١) .

كما عرف التنظيمات الاستشارية ، وتميز نظام الإدارة الإسلامية بالاستخدام الواسع للهيئات الاستشارية المتخصصة . يقول تعالى : ﴿ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُم لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

ويقول جلّ شأنه : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى الأَمْرِ ﴾ (٣) .

---

(١) رواه البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه . (٢) الأنبياء : ٧

(٣) آل عمران : ١٥٩

ولقد أخذ التجسيد العملى لهذا النمط أرقى صوره ، فيما عُرف بمجلس الشورى الذى كوّنه النبى عليه السلام فى المدينة من أربعة عشر نقيباً مناصفة بين المهاجرين والأنصار يجرى اختيارهم من بين أهل الرأى والحكمة وقوة الإيمان ، وكان الرسول ﷺ يلجأ إلى هذا المجلس طالباً نصحه ورأيه فى مختلف القضايا التى تهم المسلمين والدولة الإسلامية [١] .

أما النمط الوظيفى فقد ساد الدولة الإسلامية فى عصر الخلفاء الراشدين والعصور التالية حيث أخذ التنظيم شكلين :

* تنظيم إقليمى إذ قسمت الدولة إلى ولايات ومقاطعات .

* تنظيم مصلحى طبقاً للخطة العامة سواء أكانت مصلحة مركزية أو إقليمية (الدواوين) .

وقد اتسع نظام الدواوين بعد عصر الخلفاء الراشدين وزادت اختصاصات بعض القائمين على أمر هذه الدواوين ، واتسع نطاق اللامركزية (تفويض السلطة) .

ويمكن تصوير الهيكل التنظيمى للدولة الإسلامية بعد عصر الرسول ﷺ فى شكل هرم على قمته الخليفة أو الإمام ، ثم الوزراء ، ثم الأمراء والولاة . بجانب هؤلاء الذين يمثلون السلطة التنفيذية كان هناك مجلس شورى من أهل الحل والعقد يتم الرجوع إليه فى المسائل الهامة مثل اختيار الخليفة أو الوزراء أو قادة الجيوش .

أولاً : الخليفة

نظراً لأهمية الدور الذى يقوم به الحاكم الأعلى فى الدولة والذى يطلق عليه أحياناً « الخليفة » ، وأحياناً « الإمام » ، وأحياناً « رئيس الدولة » ... إلى أخر هذه التسميات ، فقد اشترط الإسلام فيمن يشغل هذا المنصب شروطاً عدة

---

(١) انظر د . عبد الحميد بهجت « الإدارة العامة » ، الفصل الحادى عشر « الادارة العامة فى الإسلام نموذج من الفكر والتطبيق » .

وتطلب أن تتوافر فيه قيم سامية .. ولذلك اهتم علماء الفقه السياسى بهذه القيم والشروط وأسهبوا فى الحديث عنها .

يرى الماوردى [1] أن هذه الشروط هى :

- العدالة على شروطها الجامعة .
- العلم المؤدى إلى الاجتهاد فى النوازل والأحكام .
- سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان .
- سلامة الأعضاء من نقص يمنع من استيفاء الحركة وسرعة النهوض .
- الرأى المفضى إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح .
- الشجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية البَيْضة وجهاد العدو .

وأما ابن خلدون فيقول : « وأما شروط هذا المنصب فهى أربعة : العلم ، والعدالة ، والكفاية ، وسلامة الحواس والأعضاء » [2] .

ويشرح الحكمة من هذه الشروط بالتحديد فيقول : « يشترط فى الإمام العلم لأنه إنما يكون منفذاً لأحكام الله تعالى إذا كان عالماً بها ، ولا يكفى من العلم إلا أن يكون مجتهداً لأن التقليد نقص ، والإمامة تستدعى الكمال فى الأوصاف والأحوال .. وأما اشتراط العدالة فلأن الإمامة أكبر منصب دينى وسياسى فى الأمة والدولة ، وهو ينظر فى سائر المناصب التى يشترط العدالة فى كل منها فيكون من الأوْلى اشتراطها فيه .. والمراد باشتراط الكفاية فى الإمام أن يكون جريئاً على إقامة الحدود واقتحام الحروب ، بصيراً بها كفيلاً بحمل الناس عليها ، عارفاً بالعصبية وأحوال الدهماء ، قوياً على معاناة السياسة ، وذلك ليصبح له ما جُعِل عليه من حماية الدين وجهاد العدو وإقامة

---

(١) انظر الماوردى « الأحكام السلطانية » ص ٥٧٤

(٢) انظر « مقدمة ابن خلدون » ص ١٥٢ وما بعدها .

الأحكام وتدبير مصالح الأمة .. وأخيراً فإنه يُشترط فيه سلامة الحواس من النقص والعلّة والعمى والصمم والخرس ، وما يؤثر فقده من الأعضاء كاليدين والرجلين ، لتأثير ذلك فى الرأي والعمل وفى القيام على ما ينبغى بما جعل عليه » .

ويرى بعض الفقهاء [1] أن أهل الحل والعقد هم المسئولون عن اختيار الخليفة أو الإمام نيابة عن الأمة كلها وباعتبارهم ممثليها ونوابها ، ويرى آخرون أن هذا الاختيار لا تنعقد به وحدة الإمامة بل هو نوع من الترشيح يُستكمل بالبيعة العامة .

والخليفة – أو رئيس الدولة – هو صاحب السلطة فى الدولة ، وهو ينفذ سياستها من خلال معاونين ينيبهم فى جميع الأمور « ولاية عامة » ، وهم الوزراء (ولاة ذوو ولاية عامة فى الأعمال العامة) .

وولاة ينيبهم فى جميع الأمور المتعلقة بإقليم معيّن ، وهم أمراء الأقاليم وولاية عامة فى الأعمال الخاصة .

وولاة ينيبهم فى مهام خاصة فى الأعمال العامة مثل قاضى القضاة ، وقائد الجيش ، ومستوفى الخراج .. إلخ (ولاية عامة فى أمور خاصة) ، وولاة ذوو ولاية خاصة فى الأعمال الخاصة كقاضى بلد ما أو مستوفى خراجه أو جابى صدقاته .. إلخ .

* *

ثانياً : الوزراء

أهم مناصب الدولة بعد الخليفة أو رئيس الدولة . يقول ابن خلدون [2] : « الوزارة مأخوذة إما من المؤازرة وهى المعاونة ، أو من الوزر وهو الثقل ، كأنه

---

(١) انظر تفسير المنار : ١١/٣

(٢) انظر المستشار عمر الشريف « نظام الحكم والإدارة فى الدولة الإسلامية » ص ٦٠.

الوزير يحمل مع مفاعله (مَن استوزره أى الخليفة) ، أوزاره وأثقاله وهو راجع إلى المعاونة » .

وقد قسَّم الماوردى الوزارة إلى قسمين :

(أ) وزارة تفويض : وبمقتضاها يستوزر الإمام مَن يفوِّض إليه تدبير الأمور برأيه وإمضاءها على اجتهاده ، والوزير المفوَّض يملك كافة اختصاصات الخليفة إلا ثلاثة أمور :

١ - ولاية العهد ، اختصاص شخصى مقصور على الخليفة .

٢ - للإمام أن يستفتى الأمة وليس ذلك للوزير .

٣ - للإمام أن يعزل مَن قلَّده الوزير ، وليس للوزير أن يعزل مَن قلَّده الإمام .

(ب) وزارة تنفيذ : أقل فى المرتبة من وزارة التفويض ، والوزير لا يتصرف برأيه واجتهاده ، ولكن بما يأمر به الخليفة أو الرئيس .

والفقهاء يشترطون فى وزير التفويض كافة الشروط الواجب توافرها فى الخليفة أو الإمام ، أما وزير التنفيذ فتشترط فيه فقط بعض الشروط ، وقد حصرها الماوردى فى سبعة :

١ - الأمانة (حتى لا يخون فيما اؤتمن فيه) .

٢ - صدق اللهجة (حتى يوثق بخبره فيما يؤدبه ويقول على قوله فيما ينهيه) .

٣ - قلة الطمع (حتى لا يرتشى ولا ينخدع فيتساهل) .

٤ - أن يسلم فيما بينه وبين الناس من عداوة وشحناء (فإن العداوة تنص على التناصف وتمنع التعاطف) .

٥ - الذكاء والفطنة (حتى لا تدلس عليه الأمور فتشتبه ولا تموه عليه فتلتبس) .

٦ - أن يكون ذكوراً لما يؤديه إلى الخليفة وعنه لأنه شاهد له وعليه .

٧ - ألا يكون من أهل الأهواء (فيخرجه الهوى من الحق إلى الباطل) .

ويتضح من استعراض الشروط التى تطلبها الإسلام سواء فى الخليفة أو فى رئيس الدولة أو وزير التنفيذ أو وزير التفويض أنها جميعاً تتعلق بالأخلاق العامة الفاضلة والقيم الإنسانية .

* *

ثالثاً : الأمراء

تنقسم الإمارة فى المنهج الإسلامى إلى :

(أ) إمارة عامة : تشمل كافة الأمور التى تتعلق بالإقليم أو البلد .

(ب) إمارة خاصة : تتخصص فيها سلطة الأمير بنوع معيّن من الأمور ، مثل قيادة الجيش أو قضاء الإقليم أو جباية الخراج .. إلخ .

ويذكر ابن تيمية أنه من الواجب على الإمام البحث عن المستحقين للولايات من نوّابه على الأمصار والقضاة وأمراء الجند ومقدّمى العساكر الكبار والصغار والوزراء والكُتّاب والسعاة على الخراج والصدقات وغير ذلك من الأموال ، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يستنيب ويستعمل أصلح مَن يجده .

وقد كان خلفاء الدولة الإسلامية وولاتها يتحرون هذا كله ، فيختارون للولايات الأمثل فالأمثل من رجال الأمة .

كان عمر بن الخطاب معروفاً بالغلظة والشدة ، ورغم ذلك عهد إليه أبو بكر بالولاية بعد أن استشار أهل الرأى فيه .

* *

رابعاً : المجالس الاستشارية

عرف الإسلام المجالس الاستشارية التى كانت تتكوّن من أهل الرأى والحكمة وكبار الصحابة المشهود لهم بالعدل والصلاحية ، وفرض على القائمين بالأمر

مشاورة أهل الرأى والرجوع إليهم عند الاختيار للمناصب الحساسة والوظائف التى تؤثر فى حياة الناس وأمنهم ، لأنهم أقدر على فهم الأمور واختيار الرجل المناسب للمكان المناسب . يقول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (١) .

ومن الأمثلة التى تُذكر فى هذا المجال ما فعله أبو بكر الصدِّيق رضى الله عنه حين فكر فى تولية عمر الخلافة ، فقد استشار فى ذلك كبار الصحابة ، ولكن علياً وطلحة قالا له : ماذا أنت قائل لربك ؟

قال عمر : أقول له : استخلفت عليهم خير أهلك .

وكان أبو بكر قد استشار فيه عبد الرحمن بن عوف ، فقال : أخبرنى عن عمر ابن الخطاب ، فقال عبد الرحمن : هو والله أفضل من رأيك فيه .. ثم استشار عثمان بن عفان ، فقال : أخبرنى عن عمر ، فقال عثمان : اللّهم علمى به أن سريرته خير من علانيته ، وأنه ليس فينا مثله .. ثم استشار أسيد بن الحضير ، فقال أسيد : لا يلى هذا الأمر من أحد أقوى عليه منه .. واستشار آخرين مثل سعيد بن زيد وغيره ، فأجمعوا على صلاحيته (٢) .

وبعد أن قتل عثمان رضى الله عنه تم التشاور بين أهل المدينة وأهل مصر ، فقال لهم أهل مصر : أنتم أهل الشورى ، وأنتم تعقدون الإمامة ، وأمركم عابر على الأمة ، فانظروا رجلاً تنصبونه ونحن لكم تبع ، فقال الجمهور : علىّ بن أبى طالب نحن به راضون .

وقد وضع الإسلام قيماً كثيرة تحكم اختيار النمط التنظيمى فى إدارة التنظيمات الإسلامية نذكر منها :

١ - التسلسل الوظيفى قائم على معايير الكفاءة والخبرة والإيمان ، والرئيس أو القائد الذى يتم اختياره على هذه الأسس له حق الطاعة على مرؤوسيه وطاعته من طاعة الله .

---

(١) الشورى : ٣٨

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٣/١٢٢

يقول الرسول عليه السلام : « مَن أطاعنى فقد أطاع الله ، ومَن عصانى فقد عصى الله ، ومَن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومَن عصى أميرى فقد عصانى » .

إلا أن هذه الطاعة لا تكون فى منكر إذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

٢ - الهيئات الاستشارية عليها واجب النصح ، وعلى السلطات التنفيذية العمل بهذه النصائح ما دامت تساعد فى تحقيق الأهداف المطلوبة . قال عليه السلام : « الدين النصيحة » ، قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

وهذه النصائح يجب أن تكون محل احترام وتقدير ، ومن المعروف أن الرسول عليه السلام حين خرج إلى غزوة بدر نزل بأصحابه عند مكان بعيد عن الماء ، فسأله بعضهم : أهذا منزل أنزلك الله إياه أم هو الرأى والمشورة ؟ قال عليه السلام : « بل هو الرأى والمشورة » ، فأشاروا عليه أن ينزل على ماء بدر فاستجاب لنصحهم ، وكان ذلك من عوامل النصر .

٣ - تحقيق التعادل بين السلطات والمسئوليات الملقاة على عاتق القائد أو الرئيس ، فالسلطة بدون مسئولية إجحاف لحقوق الآخرين ، والمسئولية بدون سلطة ظلم للقائمين عليها ، وأولو الأمر إنما يزوَّدون من السلطات بما يكفى لإنجاز المسئوليات الملقاة على عاتقهم .

٤ - تعدد المستويات الرقابية مرتبط بتعدد المستويات الإدارية ، فالخليفة يراقب تصرفات الولاة ، والولاة يراقبون أمراء الأقاليم ، وأمراء الأقاليم يراقبون تصرفات المحتسبة ، وكلما حدثت مخالفات فى مستوى إدارى يتولى المستوى التالى له التصحيح ، وإذا كان القرار الإدارى المطلوب يعلو فوق صلاحيات مستوى معيَّن يُرفع إلى مستوى أعلى وربما يصل إلى الخليفة (١) .

٥ - توفير وسائل المعيشة المناسبة التى تساعد أولى الأمر على القيام

---

(١) انظر د . عبد الحميد بهجت « الإدارة العامة » - مرجع سابق ص ٤١٥

بمهامهم والتفرغ لها ، إذ أن الوالى أو الرئيس صاحب سلطة على الأموال والعباد فى المكان الذى يمارس فيه ولايته ، وما لم يجد ما يكفيه وأهله من حاجات الحياة اليومية والضرورية ، فقد يمتد بصره إلى ما فى أيدى رعيته ، وقد تُنبِّه الإسلام إلى هذه الحقيقة ونبَّه إليها . يقول الرسول عليه السلام : « مَن كان لنا عاملاً ولم تكن له زوجة فليتخذ زوجة ، وليس له مسكن فليتخذ مسكناً ، وليس له دابة فليتخذ دابة » (١) .

والتطبيقات العملية لهذا المنهج كثيرة :

حينما استخلف أبو بكر الصدِّيق رآه بعض الصحابة خارجاً إلى السوق وعلى رقبته أثواب ، فقال له أبو عبيدة بن الجراح : أين تريد يا خليفة رسول الله ؟

قال أبو بكر : السوق .

قال أبو عبيدة : ماذا تصنع وقد وُلِيتَ أمر المسلمين .

قال : فمن أين أطعم عيالى .

قال أبو عبيدة : انطلق حتى نفرض لك شيئاً (٢) .

وقد رُوِىَ عن السيدة عائشة أنها قالت : لما ولى أبو بكر قال : قد علم قومى أن حرفتى لم تكن لتعجز عن مؤنة أهلى ، وقد شُغِلت بأمر المسلمين وسأحترف للمسلمين فى مالهم وسيأكل آل أبى بكر من هذا المال .

ويلخص عمر بن الخطاب هذا المنهج بعد أن ولى الخلافة ، فتساءل بعض الصحابة فى مجلس كان فيه عما يحل له من مال الله ، فقال : أنا أخبركم بما أستحل منه ، يحل لى حُلَّتان : حُلَّة فى الشتاء ، وحُلَّة فى القيظ ، وما أحج

(١) الحديث نقلاً عن كتاب د . مصطفى السباعى « اشتراكية الإسلام » .

(٢) طبقات ابن سعد : ١٨٤/٣ ، ١٨٥

عليه وأعتمر من الظهر ، وقوتى وقوت أهلى كقوت رجل من قريش ليس بأغناهم ولا بأفقرهم ، ثم أنا بَعْدُ ، رجل من المسلمين يصيبنى ما أصابهم .

* *

خامساً : التنسيق والاتصال

التنسيق وظيفة إدارية يُقصد بها دفع الحيوية فى أوصال الجهاز الإدارى من خلال التوفيق بين أنشطة الجماعة لتحقيق أغراض التنظيم ، والهدف الأساسى لهذه الوظيفة تحقيق الانسجام والتفاعل بين أجزاء التنظيم وبعضها البعض ، ومنع حدوث التشابك والتداخل والازدواج .. ويؤكد « ليونارد هوايت » أن التنسيق عملية لا تنتهى ، وهى جزء لا يتجزأ من مسئوليات ووظائف الإدارة ، وهى عملية تتم على كافة المستويات وفى جميع الاتجاهات [1] .

* وقد كشف الفكر التنظيمى عن أساليب عدة لتحقيق التنسيق منها :

١ – الاجتماعات التنظيمية .

٢ – اللقاءات الدورية .

٣ – هيئات التنسيق المتخصصة .

٤ – لجان التنسيق .

* أما الأدوات التنظيمية لتحقيق التنسيق فهى :

١ – السجلات .

٢ – الخرائط التنظيمية .

٣ – أدلة التنظيم « كتيبات صغيرة » .

٤ – شبكات الاتصال « وسائل سمعية وبصرية » .

---

(١) د . السيد عليوة « صنع القرار السياسى » – مرجع سابق ص ١٣ .

* المبادىء التى تحكم عملية التنسيق :

١ - مقابلة الاحتياجات الملحة (التركيز على الضرورى فقط) .

٢ - التنسيق المبكر منذ اللحظة الأولى لمباشرة العمل الإدارى (التنسيق بين الخطط) .

٣ - الاستمرارية .

٤ - الاتصال الشخصى المباشر .

وهناك أشكال متعددة للتنسيق منها :

* التنسيق بالإجراءات :

* تحديد خريطة الإجراءات المتصلة بنشاط معيَّن .

* التنسيق بالسياسات .

* التنسيق بالأهداف (رئيسية - فرعية) ، والربط بين الأهداف والموارد .

من ناحية أخرى يمكن تقسيم أشكال التنسيق إلى تنسيق بالقرارات وتنسيق بالرأى .

ولقد وضع الإسلام كثيراً من القواعد والأسس التى تضمن التنسيق السليم ، وتحقق الانسجام والتفاعل بين أجزاء أى تنظيم يعمل فى ظل المفهوم الإسلامى .

١ - وضوح الأهداف ودقتها :

وضوح الهدف يقدِّم الرؤية السليمة لكافة الإجراءات التى تُتَّخذ والجهود التى تُبذل .

ومن المبادىء المعرفة أنه كلما زادت المعرفة زادت القدرة على التصرف السليم ، فالفرد العارف لأبعاد ونتائج المهمة المكلَّف بها خير من فرد يساق إلى مهمة لا يعرف عنها شيئاً ، لهذا يقول القرآن الكريم : ﴿ أَفَمَن يَمْشِى مُكِبّاً عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّن يَمْشِى سَوِيّاً عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (١) .

---

(١) الملك : ٢٢

٢ - سياسة الباب المفتوح :

عرف الإسلام نظام الاتصالات الفعّال بين كافة أجزاء الدولة وفقاً لمبدأ الأبواب المفتوحة الذى أخذ به معظم أولى الأمر فى البلاد الإسلامية ، حتى إنه كان يمكن لأى مسلم أن يتقدم بشكواه إلى الخليفة ضد أى حاكم أو والى كائناً مَن كان ، ولعل لنا فى قصة المصرى الذى شكا عمرو بن العاص وابنه إلى الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز خير دليل على سياسة الأبواب المفتوحة التى اتُبعت فى الدولة الإسلامية على اختلاف أزمنتها ، ولقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يعقد اجتماعاً سنوياً للولاة خلال موسم الحج ، وفى هذا الاجتماع كان يستمع إليهم ويناقشهم ويوجه إليهم التعليمات والتحذيرات ويشاركهم فى حل المشكلات التى تعترضهم تحقيقاً للانسجام والتآلف بين كافة الأجهزة الإدارية فى الدولة .

٣ - الرجل المناسب فى المكان المناسب :

يقول الرسول ﷺ : « مَن وَلِىَ من أمر المسلمين شيئاً فولّى رجلاً وهو يجد مَن هو أصلح منه للمسلمين فقد خان الله ورسوله » .

ومن أمثلة ذلك أن الرسول ﷺ ولّى أسامة بن زيد قيادة جيش المسلمين وهو دون العشرين لاعتبارات قدَّرها عليه السلام فى كفاءته وقدرته على إدارة المعركة ، وبعد وفاة الرسول ﷺ وخروج جيش أسامة فى عصر الصدِّيق أبى بكر أثبت أن اختيار الرسول كان إلهاماً وكان أسامة هو الرجل المناسب فى المكان المناسب .

٤ - التنسيق المبكر منذ اللحظة الأولى لمباشرة العمل الإدارى :

حيث كان هذا التنسيق يبدأ مع تحديد المهمة أو الهدف ، ومن ذلك أن الرسول ﷺ حينما أرسل وفداً لجمع الصدقات من اليمن أرسل معه كتاباً إلى زرعة بن ذى يزن يقول : « إذا أتاكم رسلى فأوصيكم بهم خيراً : معاذ بن جبل

وعبد الله بن زيد ومالك بن عبادة وعقبة بن نمر ومالك بن مرة وأصحابهم ، وأن أجمعوا ما عندكم من الصدقة والجزية وأبلغوهم رسلى ، وأن أميرهم معاذ ابن جبل » .

كما أن الرسول ﷺ حينما كان يرسل الجيوش كان يحدد القائد ، فإذا استشهد فيخلفه آخر ، فإذا استشهد فيخلفه ثالث ضماناً لعدم التنازع أو التضارب فى الاختصاصات ، كما كان يحدد لكل فرد دوره بوضوح تام . فعند تعيين والٍ أو عامل كان كتاب تكليفه الذى يحمله معه يتضمن تحديداً واضحاً لسلطاته ومسئولياته ، وقبل أن يبرح العامل المدينة مباشرة يجتمع المواطنون فى المسجد ويُقرأ على الملأ الأمر أو عهد التعيين ليعرف كل مواطن حقيقة سلطات الولاة والعمال ويتعاونوا معهم فى إنجاز المهام التى أوكلت إليهم .

وللحقيقة فإن الإسلام يعتبر من أرقى الأنظمة فى مجال التنسيق منعاً لأى تضارب بين الأحكام والقواعد التى تحكم الأنظمة المختلفة ، ولعل النظرة للتنظيم ككيان متكامل يخدم بعضه بعضاً ويؤثر كل جزء فيه على باقى الأجزاء . هذه النظرة المستمدة من قول الرسول عليه السلام : « مَثَلُ المسلمين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمَثَل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحُمَّى » .

إنها تحوى مبادىء التنسيق والتنظيم التى بنيت عليها الإدارة الحديثة . والمتأمل لأحداث الهجرة النبوية إلى المدينة يجد فيها أرقى أسس التنسيق التى بدأت قبل الهجرة واستمرت معها حتى حققت أهدافها بنجاح .

* قبل الهجرة أراد أبو بكر الصدِّيق رضى الله عنه أن يخرج مع المسلمين مهاجراً ، فطلب منه عليه السلام الانتظار قائلاً له : « لعل الله يجد له صاحباً » ، فكانت هذه إشارة البدء للصحابى الجليل للاستعداد للهجرة .. فبدأ يَعد العُدَّة لها .. ويوفر كل مستلزماتها . حين جاء الأمر من الله لرسوله بالهجرة .

حُدِّدت الأهداف ووُزِّعت الأدوار بتنسيق رائع وتنظيم متكامل ..

تكفّلت أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها بمهام الإمداد والتموين ، فكانت تحمل الطعام للرسول ﷺ وصاحبه فى سرية تامة . كما ساهم عامر بن فهيرة فى عملية الإمداد ، فكان يذهب ليلاً وَيَمُدُّ المهاجرَيْن العظيمَيْن بحاجتهما من اللبن الذى كان هو الطعام الرئيسى آنذاك ، كما تكفّل بمهمة أخرى وهى إخفاء أثرهما عن عيون قريش حيث كان يتبعهما فى الطريق الذى يسلكانه ويسير خلفهما بغنمه ليزيل آثار الأقدام ، وكذلك كان يفعل بعد كل رحلة لأسماء وعبد الله بن أبى بكر الذى تكفّل بدور رجل الاستطلاع ، فكان يبيت مع الرسول ﷺ وصاحبه فى الغار ويصبح مع قريش وكأنه بائت معهم ثم يعود ليلاً بأخبار قريش إلى الغار ، فى نفس الوقت كان عبد الله بن أريقط دليل الهجرة الأمين وخبير الصحراء البصير يتولى فى يقظة وحرص قيادة الموكب فى طريقه من الغار إلى يثرب . وتكفّل علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه بمهمة الخداع والتمويه بالنوم فى فراش الرسول ﷺ ليلة الهجرة ، كما تكفّل بإرجاع الأمانات التى كانت لدى الرسول ﷺ إلى أصحابها .

ولو تأملنا هذه التكليفات نجد أن الأمور قد سارت على نحو دقيق فوضع كل شخص فى مكانه المناسب ، وسُدَّت جميع الثغرات ، وغُطِّيَت كل مطالب الرحلة ، واقتصر الأمر على العدد اللازم دون زيادة أو إسراف ، وجرى التنسيق فعّالاً بين الجميع ، فلم يحدث أن تداخلت الاختصاصات أو تضاربت المهام .

* * *

ملامح نظرية الإدارة بالقيم
فى إصدار الأوامر

الأمر بمفهومه الإدارى هو أن يطلب رئيس من مرءوس القيام بعمل معيّن أو الامتناع عن عمل معيّن فى ظروف معيّنة .

وهذا يعنى أن الرئيس هو صاحب الحق فى إصدار الأمر والمرءوس ملزم بالطاعة ، كما يعني أن هذه العلاقة بين الرئيس والمرءوس تسير فى اتجاه واحد ، حيث تصدر الأوامر من الرئيس للمرءوس وليس العكس .

والأوامر قد تكون شفهية ، وقد تكون مكتوبة ، وهى كذلك قد تكون محددة ، وقد تكون عامة ، فالمديرين الذين لا يرغبون فى تفويض السلطة تكون الأوامر المحددة هى وسيلتهم لتحقيق التوجيه الفعّال .

ويرى « شستر برنارد » أن هناك ثلاث مناطق تعكس علاقة إصدار الأوامر من الرؤساء وتَقَبُّل المرءوسين لها :

* منطقة القبول الكامل : حيث تتفق الأوامر فى العادة مع رغبات الأفراد وتتزايد مكاسبهم مع تنفيد الأوامر ، وبالتالى ففى صالحهم تنفيذها .

* منطقة الحياد : حيث تتساوى مبررات القبول وعدم القبول وبمعنى آخر تتساوى المزايا والأضرار .

* منطقة الاختلاف : حيث يرفض الأفراد تنفيذ الأوامر لأنها تتعارض مع رغباتهم أو أهدافهم أو توقع عليهم أضراراً أكثر مما تحقق لهم من منافع [1] .

---

(١) د . عبد الحميد بهجت - مرجع سابق ص ٣١٢

ويعنى هذا أنه إذا رتبت الأوامر الصادرة من حيث احتمال تقبلها من المرءوسين فستنقسم إلى ثلاثة مجموعات :

- مجموعة مقبولة بلا جدال .
- مجموعة محتملة القبول .
- مجموعة غير محتملة القبول .

وعلى الإدارة أن تقلل إلى أقصى حد ممكن من تلك الأوامر التى لن تطاع أو التى لا يمكن أن تطاع .. وفى حالة ما إذا قضت الضرورة بإصدار مثل هذه الأوامر فلا بد أن تسبقها جهود إقناعية أو مغريات فعّالة تقضى على معارضة المرءوسين لها وتدفعهم إلى بذل جهود إضافية أو تحمل مزيد من التضحيات للقيام بها فى سبيل المصلحة العامة .

وطبقاً للمنهج الإسلامى ، فإن إصدار الأوامر حق للرئيس ، وطاعة الأوامر فرض على المرءوس ، يقول صلى الله عليه وسلم : « مَن أطاعنى فقد أطاع الله ، ومَن عصانى فقد عصى الله ، ومَن يُطع أميرى فقد أطاعنى ، ومَن يعص أميرى فقد عصانى » (١) .

إلا أن الإسلام كما أوجب للرئيس حق إصدار الأوامر وفرض له الطاعة ، فقد أوجب عليه عدة أشياء يجب ملاحظتها عند إصدار الأوامر :

أولاً : يجب أن يكون الأمر فى نطاق المفاهيم الإسلامية ، وألا تكون فيه معصية لله ورسوله ، ومن ثَمَّ فالأمر الصادر من رئيس غير أمين بسرقة أو انتهاك كرامة أو اعتداء على الغير ، يخرج عن نطاق المنهج الإسلامى ، ومن ثَمَّ فلا طاعة فيه . يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » .

---

(١) متفق عليه .

ثانياً : يجب أن لا تكون فى الأمر مشقة متجاوزة للحدود العادية ، بمعنى أن لا يكون أكبر من طاقة المرءوس ... والمشقة العادية التى يقتضيها القيام بالواجبات لا مانع منها ، أما المشقة المتجاوزة فهى تجلب الحَرَج ، وهو ما نهى عنه الله حين قال : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (١) .

وفى هذا المعنى يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فلا تحملوهم فوق طاقتهم ، فإن حملتموهم فأعينوهم » (٢) .

ثالثاً : يجب أن يكون الأمر مفهوماً من المرءوس : يجب أن يكون الأمر واضحاً وألفاظه صريحة ، فلا يصح إصدار أمر بعبارات مجهلة ، كما يجب إحاطة العامل علماً بكل ما يتعلق بالأمر الصادر حتى يكون تحت يده ولا يضطر إلى مخالفته عن جهل به ، وألا يكون فيه ضرر له أو للغير ، فالأمر بإتلاف جهد إنسان أو ماله هو أمر خارج عن المنهج الإسلامى ولا تجب طاعته ، والأمر بالعمل فى مجالات إشعاع أو مواد سامة أو فى بيئة غير مناسبة مع عدم وجود احتياطات أمن كافية هو أمر غير مشروع ويجلب الضرر . يقول القرآن الكريم : ﴿ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ (٣) .

وتقول القاعدة الشرعية : « لا ضرر ولا ضرار » .

رابعاً : يجب أن يكون هناك توافق بين الأمر والناحية الشخصية للمرءوس بمعنى أنه يجب مراعاة الظروف الشخصية لمن يتلقى الأمر ، فالشخص الذى يتصف بالعصبية والقلق والتوتر يجب أن لا يُكلَّف بالأعمال التى تتطلب الصبر والتركيز .

خامساً : يجب أن يكون الأمر متماشياً مع الأهداف العامة للتنظيم ، فلا يتضمن خروجاً على هذه الأهداف ولا انتهاكاً لها ... وهذا ينبع من مفهوم

---

(١) الحج : ٧٨ (٢) رواه الشيخان والحاكم بلفظ مختلف . (٣) البقرة : ١٩٥

الإسلام للوظيفة على أنها أمانة يُحاسِب الله عليها يوم القيامة . ولقد قال الرسول عليه السلام لأبى ذر حين طلب منه أن يُولّيه وظيفة عامة : « يا أبا ذر : إنها أمانة وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا مَن أخذها بحقها وأدّى الذى عليه فيها » [1] .

سادساً : مُصْدِر الأمر يجب أن لا يتورع عن إصلاح أى خطأ يقع منه ، ولا تأخذه العزة بالإثم فيصر على رأيه ، إذ أن كثيراً من الأوامر والقرارات يتبين عند التطبيق خطؤها ، ومن ثمّ فالواجب يحتم النظر فيها وتلافى عيوبها .

يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « الرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل » [2] .

* يجب أن يكون الأمر متماشياً مع القوانين واللوائح والنظم المعمول بها ولا يتضمن مخالفات إدارية أو جنائية ، ويجب أن يكون الهدف منه حُسْن سير العمل ... وتنص بعض القوانين المعمول بها على وجوب تنفيذ الأوامر الصادرة من الرئيس حتى لو كانت مخالفة للقوانين ، فقط عليهم أن يُعرِّفوا رؤسائهم بوجهة نظرهم ، مثال ذلك : قانون الموظفين الفرنسى الصادر (سنة ١٩٤١) ، حيث كانت المادة (١٣) منه تنص على أنه :

« ينبغى على المرءوسين إذا ما بدا لهم أن الأمر الذى تلقوه ينطوى على مخالفة للقوانين ، وأن تنفيذه قد يؤدى إلى أضرار جسيمة أن يدلوا لرؤسائهم بوجهة نظرهم ، فإذا أصرّ الرؤساء على الأمر الصادر منهم وجب تنفيذه » .

ومثل هذا القانون يُعَد مخالفاً للمنهج الإسلامى فى قاعدته الشرعية : « لا ضرر ولا ضرار » ، إذ أن الأصل أن الأمر الإدارى يجب أن لا يترتب عليه إلحاق الضرر بالغير أو الرد على الضرر بضرر مثله أو أشد .

---

(١) متفق عليه .

(٢) يقول الفخر الرازى : ليس حديثاً ، ولكنه من كلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

إلا أن الإسلام يتيح فى بعض الحالات إزالة الضرر الأشد بضرر أخف منه ، كأن تُفرض نفقة على الموسر لقريبه الفقير ، فهذا وإن كان يمثل ضرراً للأول إلا أن ضرر الثانى بعدم النفقة أشد ، ومن ثَمَّ فإذا كان الأمر الصادر متضمناً ضرراً خفيفاً بقصد إزالة ضرر أشد فهو مقبول من الوجهة الإسلامية وتجب طاعته .

وهذا يتطلب اختيار أهون الشرّين ، فيمكن مثلاً إصدار أمر بكسر باب منزل أو غرفة أو مكتب لإنقاذ منزل أو غرفة أو مكتب آخر يحترق .

كما أن المنهج الإسلامى يتيح قبول الضرر الخاص لدفع ضرر عام ، فيجوز مثلاً إصدار أمر بالحجز على طبيب جاهل حتى لا يضار المرضى بجهله .. كما يتيح إصدار أمر بوقف موظف عن العمل .. لأن استمراره فى العمل يمثل خطورة على باقى العاملين معه .. مثل هذا الأمر تجب طاعته ، وإن بدا مخالفاً للقوانين أو فيه إضراراً بالغير .. إلا أن هذا يرتبط بمبدأ هام وهو أن درء المفاسد أولى من جلب المنافع ، فإذا كان أمر يتطلب الاختيار بين تحقيق منفعة لفرد أو منع فساد يقع على فرد آخر ، فالأوْلى منع الفساد .. بمعنى أن إصدار أمر بتحريم تجارة الخمر واجب الطاعة حتى ولو ترتَّب عليه منع المنفعة عمن يتاجرون فيها نظراً لما سيترتب عليها من إفساد للآخرين . تأكيداً لقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ، قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ (١) .

وبناء عليه فإن الإسلام يلزم الموظف الذى يُصدر إليه أمراً خطأ أن يبذل كل جهده فى إقناع رئيسه بما فى الأمر من مخالفات ولا جُنَاح عليه أن يختلف معه ، إذ الحقيقة دائماً وليدة الاختلاف .. فإذا تبيَّن له إصرار الرئيس على أمره فعليه أن يدرس هذا الأمر فى ضوء المبادىء السابق الإشارة إليها :

---

(١) البقرة : ٢١٩

- لا ضرر ولا ضرار .
- الضرر الأشد يُزال بضرر أخف .
- اختيار أهون الشرّين .
- درء المفاسد مُقدّم على جلب المنافع .

فإذا اقتنع بعدم صحة الأمر وجب عليه الاعتذار عن تنفيذه ، بل يجب عليه الطعن على رئيسه بإساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها إذا تم تنفيذ الأمر من خلال آخرين ، على أن يلتزم فى ذلك الحدود الشرعية ، فلا يتحدى رؤساءه أو يُشهِّر بهم أو يتمرد عليهم ، بل باتباع الطرق القانونية المنصوص عليها .. وهذا الواجب يجب أن يسير فى الإطار الصحيح لحديث الرسول ﷺ : « مَن رأى منكم منكراً فليُغيِّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » .

يجب على الرئيس أن يلتزم عند التطبيق الفردى بالأمر الذى أصدره ليكون قدوة للآخرين ، فإذا وضع نظاماً للإجازات السنوية أو نظاماً للأعمال فى اللجان وجب عليه الالتزام بهذا النظام .

* ويحذِّر القرآن الكريم من مخالفة هذا المعنى فيقول تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ ﴾ (١) .

ويؤكد أبو بكر رضى الله عنه فى خطبة الخلافة هذا المعنى إذ يقول : « إنى وُلِّيتُ عليكم ولستُ بخيركم ، فإن أحسنتُ فأعينونى ، وإن أسأتُ فقوِّمونى ، أطيعونى ما أطعتُ الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم » .

* يجب أن لا يكون فى الأمر تعسفاً فى استعمال السلطة ، وأن يتضمن توزيعاً عادلاً للواجبات ، فلا يرهق موظفاً فى حين يترك غيره حراً من كل قيود

---

(١) البقرة : ٤٤

الواجب يفعل ما يشتهى ويستمتع بالراحة .. وإذا اتضح فى الأمر أنه قد وُضِع انتقاماً من مرءوس أو بدافع من حقد أو حسد عليه ، فإن هذا الأمر يكون معيباً ويحق للمرءوس التظلم منه ، حيث إن المنهج الإسلامى يرفض التسلط والتعسف فى استعمال السلطة .

ولعل فى المقولة المأثورة لعمر بن الخطاب رضى الله عنه ما يؤكد هذا المعنى يقول : « إنى والله ما أبعث إليكم عمالى ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسُنَّة نبيكم » (١) .

* يجب أن لا يترتب على الأمر سلب أو اغتصاب اختصاصات المرءوسين أو اللجان التى وكل إليها القيام بهذه الأعمال متى وُجدت تعليمات مسبقة تحدد هذه الاختصاصات ، وينطبق هذا المبدأ على جميع العاملين حتى ولو كان بعضهم من غير المسلمين . يقول عليه السلام : « مَن ظلم معاهداً أو انتقص حقه أو كلَّفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فأنا خصيمه يوم القيامة » .

* يجب إعلام المرءوس بالأمر الصادر إليه بكل وسائل الإعلام الممكنة ، فلا يجب أن يُحاسَب شخص على أمر لم يعلمه .. ولقد ضرب لنا الله سبحانه وتعالى المثل الأعلى فى هذا المبدأ حيث أرسل الرسل مبشرين ومنذرين لتبليغ أوامره للناس ، ولا حساب بدون تبليغ . يقول تعالى : ﴿ مَن اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِه ، وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ، وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ، وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ (٢) .

ويقول سبحانه : ﴿ وَمَا أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلاَّ لَهَا مُنذِرُونَ * ذِكْرَى وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ (٣) .

---

(١) طبقات ابن سعد : ٣/١٣٥ (٢) الإسراء : ١٥ (٣) الشعراء : ٢٠٨ - ٢٠٩

هذا الإعلام بالأمر يعنى أن المكلّف بالتنفيذ قد فهمه وعلم بمحتواه وأصبح قادراً على القبول أو الرفض بناء على أسس واضحة محددة .

ويقتضى الإعلام الصحيح أن تتاح للمكلّف الفرصة الكافية للاطلاع على الأمر الصادر ، ومعرفة كافة تفاصيله وبنوده ، وأن لا يكون بها إبهاماً أو كلمات تحتمل التأويل والتفسير على أكثر من معنى .. وأن يتصوّره على النحو الصادر به حتى يكون مسئولاً عنه مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [١] .

* * *

(١) هود : ٤٦

ملامح نظرية الإدارة بالقيم فى اتخاذ القرارات

القرار هو الاختيار الواعى (المدرك) بين البدائل المتاحة فى موقف مُعيَّن .

وتستمد القرارات قوتها الإلزامية من عدة مصادر أهمها :

- الوظيفة .
- الخبرة .
- القدرة على توقيع الجزاء .
- النفوذ .

ويخضع صانع القرار لمجموعة من الضغوط والعوامل يمكن وضعها داخل إطارات ثلاث :

- عوامل إنسانية .
- عوامل تنظيمية .
- عوامل بيئية .

ولقد اختلفت مداخل دراسة القرار الإدارى حسب المناهج التى أُخِذت منها ، فكُتَّاب مدرسة الإدارة العلمية يركزون اهتمامهم على عملية صنع القرارات باعتبارها عملية إدارية يُقصد بها معالجة مشاكل إدارية معيَّنة .

أما كتَّاب المدرسة المنهجية (الاتجاه الوظيفى) فيركزون الاهتمام على علاقة اتخاذ القرارات بالوظائف الإدارية ، فأغلب العمليات الإدارية كما يرون تحتاج إلى اتخاذ قرارات معيَّنة مثل القرارات المتصلة بوظائف التخطيط والتنظيم والرقابة وإصدار الأوامر والتعليمات .

وكُتّاب المدرسة السلوكية يركزون الاهتمام على النواحى الإنسانية ، وينظرون إلى القرار باعتباره أحد الوسائل التى تعالج بها الإدارة مشاكل العاملين من حفز وإشباع الحاجات والتقليل من الضغوط النفسية .... إلخ .

أما كُتّاب المدرسة الاجتماعية فيركزون اهتمامهم على النواحى الاجتماعية والسيكولوچية فى عملية صنع القرار .

ولذا انصبت دراستهم فى هذا المجال حول أثر اشتراك الجماعة فى عملية صنع القرار ، والعوامل المؤثرة على اتخاذ القرارات . ويؤكد أصحاب هذه المدرسة على أن القيادة الناجحة هى التى تستطيع اتخاذ القرارات المبنية على رأى العاملين .

ونظراً لأن المنهج الإسلامى يقوم على النظرة المتكاملة للتنظيم ، فقد وضع بعض القيم التى تحكم عملية اتخاذ القرارات ، كما وضع قيماً أخرى تحكم شخص متخذ القرار من القيم التى تحكم عملية اتخاذ القرارات :

١ - ليست هناك قرارت صحيحة تماماً أو مؤكدة نظراً لظروف عدم التأكد التى تحيط بمتخذ القرار ، وإنما هناك قرارات معقولة وتقديرات عملية فى ظل الظروف المتاحة .

وعن ظروف عدم التأكد هذه يقول تعالى : ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً ، وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ (١) .

٢ - ليست هناك قرارات ثابتة يمكن تطبيقها فى جميع الظروف والأحوال ، لأن هذه الظروف متغيرة والأيام متداولة ، مما يتطلب ضرورة أن تكون القرارات مرنة قابلة لمواجهة التغيرات الداخلية والخارجية . يقول تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ (٢) .

---

(١) لقمان : ٣٤ (٢) آل عمران : ١٤٠ .

٣ - القرار فى الإسلام لمعالجة مشكلة ، وليس لإضافة مزيد من الضحايا ، بمعنى أن علاج المشكلات يجب أن لا يكون على حساب العاملين بالمنظمة ، فمشكلات نقص الإنتاجية لا تعالج بفصل العاملين أو تخفيض أجورهم ، وإنما تعالج بوسائل أخرى ، كإعادة التنظيم أو زيادة الحوافز .... إلخ ، وذلك انطلاقاً من القاعدة الإسلامية التى وضعها الرسول ﷺ حيث يقول : « لا ضرر ولا ضرار » (١) .

٤ - القرارات الإدارية وإن كانت تعتمد على المعلومات ، إلا أن هناك جوانب إلهام يضعها الله فى نفس الإنسان عند اتخاذ القرارات . لهذا فإن الرسول ﷺ يقول : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه يرى بنور الله » .

كما أن عوامل التوفيق التى تصاحب القرار هى عوامل إلٰهية لا يتحكم فيها غير الله ، ومن ثَمَّ فقد يجىء ملماً بكل الظروف المحيطة ، وقائماً على أسس علمية ، ثم لا يصاحبه التوفيق فلا يحقق أهدافه .

ومن هذا المفهوم فإن القرآن الكريم يدعو المسلم إلى طلب التوفيق من الله سبحانه وتعالى بعد أن يبذل الجهد ويأخذ بالأسباب . يقول تعالى : ﴿ وَمَا تَوْفِيقِى إِلاّ بِاللَّهِ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (٢) .

٥ - لا يجوز اتخاذ قرار ما بدون مبررات كافية له وإقناع الآخرين بهذه المبررات .. فالمرءوسين يرفضون القرارات التى لا يقتنعون بها ولا يجدون مبرراً لصدورها ، ولكنهم يجنحون إلى التسليم إذا تم إقناعهم بأن هذه القرارت تحقق مصلحة عامة .

٦ - القرارات يجب أن تخضع للتجربة والاختبار قبل البدء فى تنفيذها ، فبعض القرارات قد تكون لها مبرراتها لكنها لا تتفق مع الظروف السائدة أو مع الوقت المتاح ، ومن ثَمَّ تُقابَل بالرفض من المرءوسين ، كما أن بعض

---

(١) جزء من حديث رواه الإمام أحمد عن ابن عباس .

(٢) هود : ٨٨

القرارات تبدو نظرياً ملائمة وهامة ، إلا أن التطبيق العملى يثبت قصورها وفشلها .

٧ – النشاط الذى يستهدفه القرار يجب أن يكون يسيراً على الطبيعة الإنسانية ، ويمكن تنفيذه دون مشقة أو عنت . والشريعة الإسلامية تراعى القدرة البَشرية ولا تكلف الإنسان فوق طاقته استناداً إلى قوله تعالى : ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلا وُسْعَهَا ﴾ (١) .

وتطبيقاً لقول الرسول ﷺ : « إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ، فإن المُنبَتّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى » .

والإسلام بطبيعته دين اليُسر ، والشرائع التى تتماشى مع منهجه هى التى تخفف على الناس ولا ترهقهم .. وهذه الحقيقة تنبع من قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (٢) .

وقوله سبحانه : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ، وَخُلِقَ الإنسَانُ ضَعِيفاً ﴾ (٣) .

وقد تضمنت التشريعات الإسلامية أصولاً عامة تدل على اليُسر والتخفيف ومنها :

١ – الرُخَص التى شرعها الله وجعلها فى حكم الفرائض : « إن الله يجب أن تؤتى رُخَصه كما تؤتى فرائضه » . وهذه الرُخَص شملت كل مجالات العبادات كالصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والحج .. وغيرها .. كما شملت أيضاً المعاملات كالبيع والشراء ، والزواج والطلاق ، والكسب والإنفاق .. إلخ .

٢ – إباحة المحظورات للضرورة عملاً بالقاعدة الإسلامية : « الضرورات تبيح المحظورات » . فمَن خشى الهلاك جوعاً أو عطشاً يحل له أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الخمر لدفع الهلاك .

---

(١) البقرة : ٢٨٦ (٢) البقرة : ١٨٥ (٣) النساء : ٢٨

٣ - العفو عن خطأ الجاهل أو الناسى عملاً بقوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (١) .

والإسلام فى دعوته إلى التيسير والتخفيف فى الشرائع يتفادى المشقة والحرج عملاً بقوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (٢) .

والمشقة التى يحاربها الإسلام هى المشقة المتجاوزة لطاقة الإنسان ، أما المشقة العادية التى يقتضيها القيام بالواجبات فلا مانع منها ، لأن كل واجب دينى أو دنيوى لا يخلو من المشقة . ومن القواعد الفرعية المترتبة على قاعدة « اليُسر والتخفيف ومنع الحَرَج » : أن الإكراه يمنع إلزام المُكْرَه بعقده ... وذلك لأن هذا التعاقد تم بغير رضا ، وتحت الضغط والإكراه ، فيكون قد أسقط الإرادة الحقيقية للمُكْرَه ، وكلفه ما لا يطيق ، ومن ثَمَّ يصير العقد الذى تم بالإكراه غير مُلْزِم للمُكْرَه .

ومن التطبيقات العملية التى وضعها الرسول ﷺ لرفع الحَرَج والمشقة عن المسلمين قصة عقبة بن عامر .. فقد قال : نذرت أختى أن تمشى إلى بيت الله حافية القدمين ، فأمرتنى أن أستفتى لها رسول الله ﷺ ، فأستفتيته ، فقال الرسول ﷺ : « إن الله تعالى لا يصنع بشقاء أختك شيئاً .. مُرها فلتختمر ولتركب ، ولتصم ثلاثة أيام » .

إلا أننا يجب أن ننبه إلى أن هذا التيسير الإسلامى ، وهذا التخفيف الذى أراده الله لعباده ، وهذه الرُخَص التى منحها لهم ينبغى أن لا تغريهم بتجاوز حدود الشريعة ، لأنه إذا كانت الضرورات تبيح المحظورات ، فإن هذه الضرورات تُقدَّر بقدرها ، فلا يجوز للطبيب أن يطلّع على عورة المرأة إذا وجدت طبيبة ، ولا يجوز شرب الخمر إذا أمكن الاستعاضة عنها بلبن أو تمر ..

---

(١) الأحزاب : ٥ (٢) الحج : ٧٨

أو غيره : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا ، وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١) .

٨ - الإسلام يشترط الرشد فى القرارات بأشكاله المختلفة :

* الرشد الذاتى : بتنمية القدرات المختلفة لشخص صانع القرار وتبصيره بكل ما يقيه الشر والضلال .

* الرشد الموضوعى : بالسلوك الصحيح من أجل الوصول إلى الحد الأقصى للقيم المستهدفة .

* الرشد الواعى : بتحقيق أقصى درجات الموا ءمة بين الوسائل والأهداف .

* الرشد التنظيمى : بتركيز كل الجهد من أجل تحقيق أهداف التنظيم ، وهذا الرشد يحقق غايات سامية منها :

- معرفة الحق .

- الوصول إلى الخير .

- سمو العواطف وجمال النفس .

وكل هذه الغايات تضمن الوصول إلى القرارات السليمة التى تعود بالنفع على الفرد والمجتمع .

أما القيم التى تحكم شخص متخذ القرار فمنها :

١ - متخذ القرار ملزم بدراسته جيداً ، والتأكد من أنه نابع من فكر سديد وليس عن هوىً متبع . يقول تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِى الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٢) .

وقد منح اللّه الإنسان مَلَكة التمييز بين الحق والباطل والخير والشر ، وزوَّده

---

(١) البقرة : ٢٢٩ (٢) سورة ص : ٢٦

ببصيرة أخلاقية تستطيع أن توحى إليه بما إذا كان قراره لحاجة مُلّحة أم لهوىً عابر . يقول تعالى : ﴿ بَلِ الإنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ * وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴾ (١) .

ويقول سبحانه : ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ (٢) .

وإذا كانت النفس الإنسانية فيها جانبى الخير والشر ، فإن القيم النبيلة هى التى تساعد متخذ القرار على التحكم فى أهواء نفسه والسيطرة عليها . يقول تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِىَ الْمَأْوَى ﴾ (٣) .

ويقول الرسول عليه السلام : « إذا أراد الله بعبده خيراً جعل له واعظاً من نفسه يأمره وينهاه » (٤) .

ودراسة القرارات دراسة متأنية قبل اتخاذها تقى التنظيم شر القرارات القائمة على الظن أو الشك . يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ (٥) .

٢ - الأمانة والحياد : مُصْدِر القرار ينبغى أن يكون أميناً ، والأمانة تعنى إعطاء الحقوق لأصحابها ، والخشية من الله وترك خشية الناس . قال تعالى : ﴿ فَلاَ تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلاَ تَشْتَرُوا بِآيَاتِى ثَمَناً قَلِيلاً ﴾ (٦) .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ (٧) .

والأمانة تقتضى من مُصْدِر القرار أن يلتزم بنصوص القرآن والسُّنَّة .

---

(١) القيامة : ١٤ - ١٥ (٢) البلد : ١٠ (٣) النازعات : ٤٠ - ٤١

(٤) ذكره السيوطى فى الجامع الصغير : ١٧/١ (٥) الحجرات : ١٢

(٦) المائدة : ٤٤ (٧) النساء : ٥٨

والأمانة تقتضى الحياد وعدم التحيز إلى رأى لوضع صاحبه الاجتماعى أو مكانته الأدبية .

والأمانة تقتضى عدم التسرع فى القرارات .. يقول الإمام الذهبى : « الناس علي خير واتباع وفضل ، إن سلم مفتوهم وقضاتهم من التسرع إلى الدماء والتكفير ، فإن الحاكم والمفتى ينبغى عليه أن يراقب اللّه تعالى ويتأنى فى الحكم » .

والأمانة تقتضى البُعْد عن التقليد الأعمى .. يقول الإمام مالك : « كل أحد يُؤخذ من أقواله ويُترك ، إلا صاحب هذا القبر - صلى اللّه عليه وسلم - فيا هذا إذا وقفتَ غداً بين يدى اللّه تعالى فسألكَ لِمَ أبحتَ دم فلان ؟ فما حُجّتك إن قلتَ : قلّدتُ إمامى ، يقول لك : فما أنا أوجبتُ عليك تقليد إمامك » .

والأمانة تقتضى عدم التعصب لمذهب معيّن ، أو أفكار مسبقة بل ينبغى دراسة كل المذاهب والأفكار التى تتعلق بموضوع القرار بحيادية ونظرة موضوعية .

والأمانة تقتضى أن يكون القرار ملائماً لطبيعة العصر ، وروح الحياة قادراً على التكيف مع التطورات السريعة والأحداث المتلاحقة ، فلا يتصف بالجمود ، وفى نفس الوقت يقدّم الاستقرار للمجتمع .

٣ - الإنسان ليس له قدرة نهائية على اتخاذ القرارات ، بل قدرته محدودة ورؤيته للمشاكل كثيراً ما تكون من زاوية واحدة ، ومن ثَمّ فإن الضمان لترشيد القرارات هو المشاركة الجَماعية فيها . ولهذا فإن الرسول ﷺ يقول : « ما استغنى مستبد برأيه ، وما هلك أحد عن مشورة » .

ويقول الرسول ﷺ : « ما خاب مَن استخار ولا ندم مَن استشار » .

ومن هذا الحديث نستطيع أن نستنتج أن مُصْدِر القرار ملزم بأمرين :

الأول : أن يتخير الأمور بعقل خال من الهوى والشهوات ليدرك الحسن منها .

الثانى : أن يستشير غيره ، فهو يرى من جانب واحد ومهما تكن رؤيته بعيدة عن الهوى ، فيجب أن يستعين بغيره ليرى كل الجوانب التى سيغيب عنه حتماً بعضها ، وإذا كان ذلك أمراً لازماً فى الأمور الشخصية ، فهو أشد وألزم فيما يتعلق بالأمور الجَماعية .

ويجب أن يكون مُصْدِر القرار مخلصاً فى طلب الحق وأن لا يجعل شهواته حكماً ورغباته رأياً مفروضاً لا رجوع فيه .

* يجب على متخذ القرار أن يراعى عدم محاباة مصلحة شخص أو جماعة على حساب مصلحة شخص آخر أو جماعة أخرى ، ولذلك عَنِيَ الإسلام بتهذيب الضمير والوجدان وتربية روح الإحساس بالواجب فى نفوس المؤمن لتجىء أفعاله استجابة لأوامر الله والرغبة فى طاعته ، ولتكون قراراته أو قيامه بالواجب نابعاً من الإيمان والرغبة فى كسب رضوان الله تعالى ، وليس خوفاً من عقاب أو نزولاً على رغبة عليا لرئيس .

وتفضيل بعض المصالح على بعضها الآخر أمر ضرورى لتحقيق الصالح العام ، لكن يجب أن تكون هناك أسباب موضوعية لهذا التفضيل لا تخضع للاعتبارات الشخصية أو الطبقية .

ومُصْدِر القرار يجب أن يكون قدوة للآخرين فى العمل بنصوص القرار الذى أصدره والاقتناع به . يقول تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ (١) .

والقرار الذى ينال اهتمام الرئيس والتزامه بنصوصه يكون مصدراً للاهتمام عند المرءوسين . أما القرارات التى يهملها الرؤساء فلا يجد الآخرون مبرراً للحرص عليها أو العمل بها .

والقائم باتخاذ القرار يدرك تماماً قبل إصداره أنه مسئول عنه أمام الله ، إلى

---

(١) البقرة : ٤٤

جانب مسئوليته الدنيوية ، ومن ثمّ فهو يبذل أقصى جهده من أجل أن يجىء قراره عادلاً مُرْضياً لله سبحانه وتعالى ، محققاً لمصلحة المجتمع الذى يُتخذ فيه . يقول تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِى عُنُقِهِ ، وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنشُوراً ﴾ (١) .

ويقول : ﴿ وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْآنٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ، وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِى الأَرْضِ وَلاَ فِى السَّمَاءِ وَلاَ أَصْغَرَ مِن ذَلِكَ وَلاَ أَكْبَرَ إِلا فِى كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ (٢) .

* *

● حالة عملية فى إصدار القرار :

قال أبو يوسف : حدثنى غير واحد من علماء أهل المدينة قالوا : لما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه جيش العراق من قِبَل سعد بن أبى وقاص شاور أصحاب محمد ﷺ فى قسمة الأرضين التى أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام ، فتكلم قوم فيها وأرادوا أن يقسم لهم حقوقهم وما فتحوا . فقال عمر رضى الله عنه : فكيف بمن يأتى من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها (كل ما هو غير عربى) ، قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت ، ما هذا برأى ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : فما الرأى ؟ ما الأرض والعلوج إلا مما أفاء الله عليهم ، فقال عمر : ما هو إلا كما تقول ، ولست أرى ذلك ، والله لا يُفتح بعدى بلد يكون فيه كبير نيل بل عسى أن يكون كَلاًّ على المسلمين (٣) .

فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها وأرض الشام بعلوجها فما يُسَد به

---

(١) الإسراء : ١٣ (٢) يونس : ٦١

(٣) البلاد المفتوحة - وهى العراق والشام - كانت من أغنى البلاد ، وقول عمر رضى الله عنه يعنى أن ما قد يفتح من البلاد بعد موته قد لا يكون فيه مثل هذا الخير ، بل ربما يكون فى حاجة إلى العون من بلد آخر .

الثغور ؟ وما يكون للذُرِّية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أرض الشام والعراق ؟

فأكثروا على عمر رضى الله عنه وقالوا : أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا ولأبناء القوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضروا ؟ فكان عمر لا يزيد على أن يقول : هذا رأيى ، قالوا : فاستشر ، قال : فاستشار المهاجرين الأوّلين فاختلفوا .

فأما عبد الرحمن بن عوف فكان رأيه أن تُقسَّم لهم حقوقهم ، ورأى عثمان وعلىّ وطلحة وابن عمر رضى اللّهم رأى عمر ، فأرسل إلى عشرة من الأنصار ، خمسة من الأوس وخمسة من الخزرج من كبرائهم وأشرافهم ، فلما اجتمعوا حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال :

« إنى لم أزعجكم إلا لأن تشتركوا فى أمانتى فيما حملت من أموركم ، فإنى واحد كأحدكم ، وأنتم اليوم تقرون بالحق ، خالفنى مَن خالفنى ووافقنى مَن وافقنى ، ولست أريد أن تتبعوا هذا الذى هو هواى - أى رأيى - ، معكم من الله كتاب ينطق بالحق ، فوالله لئن كنت نطقت بأمر أريد ما أريد به إلا الحق » .

قالوا : نسمع يا أمير المؤمنين .

قال : « قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنى أظلمهم حقوقهم ، وإنى أعوذ بالله أن أركب ظلماً ، لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم وأعطيته غيرهم لقد شقيتُ ، ولكنى رأيت أنه لم يبق شىء يُفتح بعد أرض كسرى ، وقد غنَّمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوجهم ، فقسَّمتُ ما غنموا من أموال بين أهله وأخرجت الخُمس ، فوجهته على وجهه وأنا فى توجيهه ، وقد رأيتُ أن أحبس الأرضين بعلوجها وأضع عليهم فيها الخراج وفى رقابهم الجزية يؤدونها ، فتكون فيئاً للمسلمين المقاتلة والذُرِّية ولمن يأتى بعدهم ، أرأيتم هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها ، أرأيتم هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر لا بد لها أن تُشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم ، فمن أين أعطى هؤلاء إذا قسِّمت الأرضين والعلوج » ؟

فقالوا جميعاً : الرأي رأيك ، فنِعْمَ ما قلت وما رأيت ، إن لم تشحن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال وتجرى عليهم ما يتقوون به رجع أهل الكفر إلى مدنهم .

فقال : « قد بان لى الأمر ، فمَن رجل له جزالة وعقل يضع الأرض مواضعها ويضع على العلوج ما يحتملون » ، فاجتمعوا له على « عثمان ابن حنيف » ، وقالوا : إن له بصراً وعقلاً وتجربة ، فأسرع إليه عمر فولاّه مساحة أرض السواد [(١)] .

بهذا استقر الرأى بين المسلمين على حبس الأرض وفرض الخراج عليها ، وكان فى هذا خير وبركة عليهم وعلى مَن جاء بعدهم .

نحن الآن أمام حالة عملية مرَّت بكل المراحل العلمية لاتخاذ القرارات .

● مرحلة تحديد المشكلة :

حدَّد عمر بن الخطاب رضى الله عنه المشكلة فى حديثه مع زعماء الأوس والخزرج تحديداً واضحاً مبيناً . إن أساس المشكلة متعلق بالأرض التى فتحها المسلمون متمثلةً فى بلاد الشام والعراق ، والتى كانت من أغنى البلاد ، فقسَّم الأموال بين الفاتحين ورأي حبس الأرض لأهلها يزرعونها مقابل جزية يدفعونها تكون فيئاً للمسلمين وذُرِّيتهم وينفق منها على متطلبات الدولة الإسلامية ، إلا أن أصحاب الفتح رأوا أن هذا ظلم لهم ومخالف للقواعد المتبعة فى تقسيم الأرض بعلوجها وخيرها على مَن فتحوها .

*

● مرحلة المفاضلة بين البدائل :

نحن فى هذه المشكلة أمام بديلين :

الأول : رأى عمر وبعض الصحابة فى حبس الأرض ووقفها على أبناء المسلمين وذريتهم واستغلال عائدها فى سد الثغور وتعبئة الجيوش والإنفاق على الولايات الفقيرة .

---

(١) كتاب « الخراج » لأبى يوسف ص ٢٤ وما بعدها .

الثانى : رأى عبد الرحمن بن عوف وبعض الصحابة فى تقسيم الأرض على مَن فتحوها أسوة بما اتبعه الرسول عليه السلام فى أرض خيبر ، وهنا نلاحظ أن كل بديل قد مرّ بالتقييم المناسب والواضع للأمور فى نصابها الصحيح .

عمر ومَن معه يدافعون عن رأيهم .

– كيف بمن يأتى من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها قد اقتُسِمت ووُرِثت عن الآباء وحِيزَت .

– إذا قُسِّمت أرض العراق بعلوجها وأرض الشام بعلوجها ، فما يُسِد به الثغور ، وما يكون للذُرِّية والأرامل بهذا البلد وغيره من أرض الشام والعراق .

– لا يفتح بعدى بلد يكون فيه كبير نيل ، بل عسى أن يكون كَلاً على المسلمين .

– أرأيتم هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها ، أرأيتم هذه المدن العظام لا بد لها أن تُشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم ، فمن أين يُعطى هؤلاء إذا قُسِّمت الأرضون والعلوج ؟

تقييم متكامل للبديل الأول يلمّ بكافة جوانبه .

أما أصحاب البديل الثانى فهم يدافعون عنه من واقع إيمانهم بحقهم ، ومن واقع القواعد التى سار عليها العمل من قبل ، فقد قسَّم الرسول ﷺ « خيبر » على مَن فتحوها .

– أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا ولأبناء القوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضروا ؟

*

● مرحلة المشاركة فى اتخاذ القرار :

لم يكن عمر مستبداً بعد أن استمع إلى رأى كبار الصحابة وناقشهم ، بل حين طلبوا منه أن يستشير نفذ نصيحتهم واستشار قادة الأنصار وعرض أمامهم البديلين وطلب منهم النصح والمشورة ، فلما أقرّوه على حبس هذه الأرض وقالوا :

نِعْمَ الرأي ما رأيت ، طلب منهم أن يشيروا عليه بمن سيتولى المسئولية ، فاجتمعوا له على عثمان بن حنيف ، وقالوا : إن له بصراً وعقلاً وتجربة .

*

● مرحلة اختيار البديل المناسب (اتخاذ القرار) :

بعد تحديد المشكلة ووضوحها ، وتحديد البدائل المتاحة والمفاضلة بينها ودراسة الظروف المحيطة والمشاركة الجَماعية من أهل الرأى ، اتخذ عمر قراره بحبس الأرض وفرض الخراج عليها ، وكان فى هذا خير وبركة على المسلمين الأوائل وعلى مَن جاء بعدهم .

وتتجلى فى هذه الحالة كل القيم التى تحدثنا عنها :

أولاً - إيمان متخذ القرار بظروف عدم التأكد التى تحيط بمتخذ القرار ، فها هو سيدنا عمر يقول إذ تكاثر عليه القوم : « هذا رأيى » !!

ويقول لمجلس الشورى الذى جمعه : « لست أريد أن تتبعوا هذا الذى هو هواى - أى رأيى - معكم من الله كتاب ينطق بالحق » .

ثانياً - الإيمان بأن القرارات لعلاج المشكلات وليست للإضرار بالآخرين .

يقول عمر لمجلس الشورى : « قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنى أظلمهم حقوقهم ، وإنى أعوذ بالله أن أركب ظلماً ، لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم وأعطيته غيرهم لقد شقيتُ ، ولكن رأيت أنه لم يبق شىء يُفتح بعد أرض كسرى ، وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوجهم فرأيتُ رأيى » .

ثالثاً - وجود مبررات كافية لاتخاذ القرار :

- سد الثغور .
- تعبئة الجيوش .
- الإنفاق على الذُرِّية والأرامل .
- الإنفاق على الولايات الفقيرة .

رابعاً – تحرى الرشد عند اتخاذ القرار :

وليست هناك أرشد من القرارت التى تقوم على الجماعية والمشاركة فى الرأى ، ومن ثمَّ استشار عمر كبار الصحابة ، فلما اختلفوا أرسل إلى عشرة من الأنصار من كبرائهم وأشرافهم ، ثم ترك لهم مطلق الحرية فى الرأى وحذرهم من الانحياز لرأيه أو السير على الهوى .

« اليوم تقرون بالحق ، خالفنى مَن خالفنى ، ووافقنى مَن وافقنى ، فواللّهِ لئن كنت نطقتُ بأمر أريده ما أريد به إلا الحق » .

خامساً – الدراسة الجيدة للقرار :

ويرى بعض علماء الإدارة أن الدراسة الجيدة للقرارات تتطلب معرفة عاملين :

١ – مستوى جودة القرار .

٢ – درجة قبول القرار .

وتتوقف جودة القرار على القدرة على تشخيص وتحديد المشكلة والتقييم الموضوعى للبدائل ، ثم اختيار أفضل هذه البدائل كحل أو قرار ، كما أن درجة قبول القرار تعنى اقتناع المرءوسين بالقرار وقبولهم له واستعدادهم لتنفيذه .

وفى هذه الحالة استطلع عمر رأى ولاة الأقاليم ، واستطلع رأى الفاتحين ، واستطلع رأى كبار الصحابة ، واستطلع رأى كبار الأنصار وأشرافهم من الأوس والخزرج .. وبعد أن درس كل الآراء وصل إلى القرار الصحيح ، وصرَّح به بقوله : « قد بان لى الأمر – أى عرفت وجه الحق – وانتهيتُ إلى الرأى القاطع فى الأمر » .

وقد تبين له قبول المرءوسين له : « نِعْمَ ما قلت وما رأيت » .

سادساً – الأمانة والحياد :

كان عمر أميناً فى عرض رأيه ، فلم يخش رأى مَن خالفوه رغم أنهم اشتدوا عليه حتى أُثِر عنه أنه قال : « اللّهم أكفنى بلالاً وأصحابه » . ولم ينحاز لرأى عبد الرحمن بن عوف رغم مكانته فى الإسلام ولم يصرّ على رأيه ، بل طلب

النظر إليه كمجرد رأى : « إنى واحد كأحدكم » ، ولم يقل كما قال فرعون لقومه : ﴿ مَا أُرِيكُمْ إلا مَا أَرَى ﴾ [1] ، ولكنه قال : « لست أريد أن تتبعوا هذا الذى هو رأيى » .

سابعاً – الإخلاص فى طلب الحق :

« معكم من الله كتاب ينطق بالحق ، فوالله لئن كنت نطقت بأمر أريده ما أريد به إلا الحق » .

عشرات من القيم الإسلامية النبيلة تضمنتها هذه الحالة العملية لاتخاذ القرارات لا يتسع المجال لاستعراضها جميعاً .. ولكن فى سيرة الخلفاء الراشدين وفى تاريخ الدولة الإسلامية متسعاً لمن أراد مزيداً من التفاصيل ومزيداً من الدراسة ، وما قدّمنا ليس أكثر من ثمرات لفتح الشهية لمن يريد ولوج هذا البستان العامر .

* * *

(١) غافر : ٢٩

ملامح نظرية الإدارة بالقيم فى الأجور والحوافز والجزاءات

أولاً - الأجر :

الأجر هو المقابل الذى يتقاضاه الموظف نظير العمل الذى يقوم به ، ويرتبط الأجر بمعدلات الأداء الموضوعة ، ويُعرف معدل الأداء بأنه متوسط حجم العمل الذى يقوم به الشخص العادى فى وقت معيَّن ، فإذا وصل الموظف إلى هذا المعدل الموضوع فإنه يستحق أجراً ، أما إذا زاد عن ذلك فإنه يستحق حافزاً إضافياً .

والمنهج الإسلامى يجعل الأجر حقاً للعامل ، ويفرض على صاحب العمل أن يدفعه له . يقول الله تعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ ، وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ ﴾ (١) .

ويقول الرسول ﷺ : « مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يستعملن أجيراً حتى يُعلمه أجره » (٢) .

ويقول : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » (٣) .

والإسلام يشترط الأجر المناسب للعامل ، وهو ما يكفى حاجته وحاجة مَن يعول ، وقد كان الرسول ﷺ يحدد الأجر بما يتناسب مع أعباء الوظيفة وحجم العمل ، ومن ذلك ما قرره صلى الله عليه وسلم عندما استعمل « غياب بن أسد »

---

(١) الأحقاف : ١٩

(٢) فى رواية عبد الرزاق عن أبى سعيد الخدرى : « مَن استأجر أجيراً فليسم له أجره » .

(٣) رواه ابن ماجه عن ابن عمر .

والياً على مكة ، فقد قدّر له كل يوم درهماً ، وكان هذا الأجر يحقق مبدأ الكفاية ، حتى إن « غياب » بعد أن تقرر له هذا الأجر قام فى الناس خطيباً وقال : يا أيها الناس ؛ أضاع الله كبد مَن جاع على درهم ، فقد رزقنى رسول الله ﷺ درهماً كل يوم ، فلستُ فى حاجة إلى أحد .

ولقد أضاف أبو بكر رضى الله عنه مبدأً هاماً حين تولى الخلافة ، فقد فرض للعامل ما يشبه إعانة غلاء المعيشة ، إذ أنه راعى الأعباء العائلية ، فكان الأعزب يُعطَى نصيباً واحداً ، والمتزوج يُعطَى نصيبين نظير إعالته زوجته .

أما عمر بن الخطاب رضى الله عنه فبعد أن أنشأ الدواوين فرض لكل مولود عطاء يضاف إلى عطاء أخيه قدره مائة درهم ، وكلما نما المولود زاد العطاء ، وكان هذا تأكيداً لمبدأ الكفاية ، وهو حق لكل موظف فى أن يكون له من الأجر ما يستغنى به عن التماس أى مادة أخرى تقعده عن العمل ومواصلة الجهاد .

ولقد ضرب لنا التاريخ الإسلامى مثلاً رائعاً فى وضوح هذا المعنى فى قصة سيدنا أبى بكر رضى الله عنه بعد أن تولى الخلافة ، فقد خطب فى الناس قائلاً : « أيها الناس ؛ لقد كنت أعمل لعيالى وأنا الآن أعمل لكم ، فاجعلوا لى من بيت مالكم شيئاً » ، ففرضوا له كل عام مائتين وخمسين ديناراً ، وكل يوم شطر شاة ، ولما وجد أن هذا لا يكفى عياله أصبح غادياً فى السوق وعلى رقبته أثواب يتجر بها ، فلقيه عمر بن الخطاب وعلىّ بن أبى طالب ، فقالا له : أين تريد يا خليفة رسول الله ؟ قال : السوق ، قالا : تصنع ماذا وقد وُلّيتُ أمر المسلمين ؟ قال : فمن أين أطعم عيالى ؟

ولما عرضا عليه زيادة راتبه قال لهما : أنتما رجلان من المهاجرين لا أدرى أيرضى بها بقية المهاجرين أم لا ؟ فذهبوا جميعاً إلى المسجد وارتقى أبو بكر المنبر وعرض الأمر كله على المهاجرين ، فوافقوا عليه ، وقال أعرابى من جانب المسجد : ألا والله ما رضينا ، فأين حق أهل البادية ؟

قال أبو بكر : إذا رضى المهاجرون شئ فإنما أنتم تبع .

وهنا وضع سيدنا أبو بكر رضى الله عنه مبدأين هامين :

١ - أن تقرير الأمور الهامة فيما يتعلق بالأجور ، كزيادتها أو إنقاصها لا يخضع للعامة ، وإنما يتم الرجوع فيه لأهل الاختصاص .

٢ - أن للموظف ما يكفى حاجته من الأجر مقابل تفرغه للأعمال العامة ، وإلا فالإسلام لا يمنعه من ممارسة عمل إضافى يستعين به على نفقات معيشته .

ووفقاً للمنهج الإسلامى الذى نراه ، فإن هناك عدة قواعد يمكن الاسترشاد بها فى موضوع الأجر ومنها :

١ - يُشترط أن يكون الأجر معلوماً بالمشاهدة أو الوصف الدافع للجهالة . يقول الرسول ﷺ : « مَن استأجر أجيراً فليُسَمِ له أجرته » .

٢ - يجوز تعجيل الأجر ويجوز تأجيله ، فإذا اتفق العامل مع صاحب العمل على تأجيل الأجر أو تعجيله يراعى اتفاقهما عند الحكم بينهما . قال عليه الصلاة والسلام : « المسلمون عند شروطهم » (١) .

وأما إذا لم يشترطا شيئاً فى تعجيل الأجر أو تأجيله ينظر فيما إذا كانت الأجرة مؤقتة بوقت معيَّن ، كالشهرية أو السنوية ، فيلزم إيفاؤها عند انقطاع ذلك الوقت ، فإذا كانت مشاهرة تُؤدَى فى ختام الشهر ، وإذا كانت سنوية تُؤدَى فى ختام السنة .

أما إذا كانت الأجرة على عمل ، مثل خياطة ثوب أو إصلاح شىء .. إلخ ، فإنه يلزم إيفاؤها عند الانتهاء من العمل ، التزاماً بقول الرسول ﷺ : « أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه » .

٣ - الأجر على قدر العمل مع مراعاة الأعباء المعيشية للموظف . وسبق توضيح ذلك .

---

(١) جزء من حديث رواه الترمذى يقول : « الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً ، والمسلمون عند شروطهم إلا شرطاً حرّم حلالاً أو أحلّ حراماً » .

٤- للعامل إلى جانب الأجر حق فى معاش الشيخوخة يُدفع له عند تقاعده أو لورثته بعد وفاته ، وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سبّاقاً فى هذا الأمر ، فقد جعل لكل عامل معاشاً يُصرف له عندما تُقْعِده الشيخوخة ، وبعد مماته يُدفع لمستحقيه من خزانة بيت مال المسلمين ، وإذا مات شخص أو قُتِل أثناء دفاعه عن الدين والوطن ، فإن كل ما يستحق من عطاء هو دَيْن لورثته فى بيت المال .

٥ - الأجر المناسب يحمى العامل من الانحراف ، ويتضح ذلك من كتاب الإمام علىّ رضى الله عنه إلى الأشتر النُخَعى حين يقول له : « ... ثم أسبغ عليهم الأرزاق (الأجور) ، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنىً لهم عن تناول ما تحت أيديهم ، وحُجَّة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك » .

* *

ثانياً - الحوافز :

تتعلق الحوافز بالقوى المادية والمعنوية التى تؤثر فى الفرد فتدفعه إلى العمل بأكثر ما لديه من طاقة ، وهى قد تكون فى شكل مادى ، وقد تكون فى أشكال معنوية . والمنهج الإسلامى حينما يقرر الحوافز ، إنما يحاول دفع المُجِّد إلى مزيد من العمل والإنتاج ودفع الآخرين إلى تقليد هذا المُجِّد حتى ينالوا مثله التكريم .

يقول فضيلة الشيخ الشعراوى فى خواطره حول قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُ جَزَاءً الْحُسْنَى ﴾ (١) :

« إنه عندما يجازيه بالحُسْنَى ، فمعنى ذلك أنه سيعطيه مكافآت ، لكن المكافآت لا يعرفها كل إنسان ، لذلك يضيف : ﴿ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْراً ﴾ (٢) ..

---

(١) الكهف : ٨٨ (٢) الكهف : ٨٨

إن تكريم المؤمن يعطى المثل لمن فى طبيعته حب الثناء ، فيتساءل : ولما تم تكريم هذا الإنسان ؟ ويعرف الإجابة من سلوك الذى تم تكريمه ، فيقلده حتى ينال التكريم » (١) .

وقاعدة الإسلام فى منح الحوافز والمكافأة أن تُعطى لمن يستحقها متجردة من الهوى والعلاقات الشخصية . ويقرر فضيلة الشيخ الشعراوى ذلك فيقول :

« .... ولذلك نجد العمل حيث يوجد التكريم والعقوبة وتوجد المكافأة الشخصية شرط أن توضع فى موضعها ، فلا يجب أن تجعل مكافأة تشجيعية لأن الذين يعملون تحت أمرك نجحوا فى إرضاء هواك ، ولكن لتضع المكافأة الشجيعية جزاءً لمن نجح فى تنفيذ المنهج الحق ، وحين يعلم الناس أنه لا يُجازَى بالخير ولا يُكرم بالقول إلا مَن فعل فعلاً حقيقياً ، فالكل يندفع إلى الفعل الحقيقى ، ولكن عندما يجد الناس أن أحداً لا ينال المكافأة التشجيعية إلا بالتزلف وبالنفاق وبالأشياء غير المشروعة ، فسيفعلون جميعاً الأشياء غير المشروعة ، وعندما يفعلون ذلك تهبط الكوارث على المجتمع » (٢) .

ومن الرائع فى المنهج الإسلامى أنه يربط بين حوافز العمل والحافز الأسمى الذى يسعى كل مسلم إلى نَيْله ، وهو رضاء الله ومغفرته ودخول الجنة . يقول تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ (٣) .

ويقول الرسول عليه السلام : « مَن بات كالاً من عمل يده بات مغفوراً له » (٤) .

ووفقاً للمفهوم الإسلامى ، فإن الناس يختلفون فى دوافع حركتهم فى الحياة ، فأصحاب الأنفس ذات العزيمة القوية يجعلون واجباتهم فى أعلى درجات الكمال الممكن ، بينما يتجه العامة إلى ما أهو أقل من ذلك ، بمعنى أنهم يحددون

---

(١) جريدة اللواء الإسلامى – العدد ١٧٣ – ٢٦ شعبان سنة ١٤٠٥ هـ .

(٢) المرجع السابق . (٣) النحل : ٩٧ (٤) متفق عليه .

الواجب فى نطاق الحد الأدنى الممكن ، وهؤلاء يحتاجون إلى حوافز خارجية تدفعهم إلى أداء الواجب بدرجة عالية .

ومن هنا يمكن القول أن منهج الإسلام فى الحوافز على العمل يتضمن قيمتين متكاملتين :

* أن هناك حداً أدنى ملزم من العمل يقوم به الفرد مقابل ما يتقاضاه من أجر حسب المعايير الموضوعة .

* أن دفع الإنسان إلى الوصول إلى أعلى درجات الكمال المطلوب يتطلب نوعاً من الحفز بالإغراء بالثواب ، وبقدر ما يضيف الإنسان إلى الحد الأدنى المطلوب يستحق الحفز والتقدير .

* *

ثالثاً - الجزاءات :

الإسلام كدين سماوى يدرك طبيعة النفس البَشرية ويتفهم دوافعها ، يقرر الحوافز والمكافآت التى تشجعها على البذل والعطاء ، لكنه فى نفس الوقت يضع الجزاء الرادع عليها عند خروجها عن المنهج القويم ، ضماناً لحسن سير العمل والتزاماً بسياساته .

والجزاء فى الإسلام يتخذ ثلاثة أشكال [1] :

١ - جزاء أخلاقى :

نابع من النفس البَشرية الإنسانية ومن الضمير الإنسانى ، وهو الذى يدفع الإنسان إلى الندم على مخالفته لأوامر الله أو لما ارتضاه المجتمع من قيم وقوانين لا تخالف شرع الله .. والندم أثر طبيعى للصراع بين عوامل الخير والشر

---

(١) راجع د . محمد ممدوح على العربى « الأخلاق والسياسة فى الفكر الإسلامى والليبرالى والماركسى » ، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩٢ ، ص ٢٢٥

فى النفس الإنسانية ، ويؤتى ثماره حين تعقبه توبة نصوحاً ومحاولات جادة للإصلاح .

وتتفاوت درجات الندم على الخطأ بين الناس بمقياس الإيمان والقيم لديهم .

يقول الرسول عليه السلام : « المؤمن يرى ذنبه فوقه كالجبل يخاف أن يقع عليه ، والكافر يرى ذنبه كذباب مرّ على أنفه فأطاره » [١] .

والتوبة كما أسلفنا هى ثمرة الندم المرجوة وهى شرع فرضه الله تعالى .

يقول تعالى : ﴿ وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [٢] .

ويقول سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُواْ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً ﴾ [٣] .

ويقول جلّ شأنه : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [٤] .

والتوبة النصوح تتطلب أمرين :

(١) الإصرار على عدم الخطأ مرة أخرى .

(٢) التخفيف من الآثار التى ترتبت على هذا الخطأ ومحاولة محوها إن أمكن .. وهذا يتم بأداء أفعال طيبة تعوّض الأفراد أو المجتمع عن الأضرار التى وقعت . يقول تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [٥] .

ويقول عليه السلام : « وأتبع السيئة الحسنة تمحها » .

---

(١) نقلاً عن المرجع السابق ص ٢٢٥ (٢) النور : ٣١ (٣) التحريم : ٨
(٤) آل عمران : ١٣٥ (٥) هود : ١١٤

وتلعب الصدقات والتبرع بالأموال دوراً هاماً فى التخفيف من الآثار التى تترتب على أخطاء العمل ، كما أنها تطهر النفس الإنسانية من الذنوب ، لهذا أوصى الله سبحانه وتعالى نبيه قائلاً جلّ شأنه : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ (١) .

٢ – جزاء قانونى :

مستمَد من الحدود التى أقامها الله على الخارجين عن الشرع ونظام المجتمع وهى تشمل :

– الحدود .　　　　– التعازير .

* الحدود : جاءت فى القرآن صريحة وواضحة ، وتكفّلت بعدد من الجرائم مثل الحرابة والسرقة والخمر والزنا والقذف ... إلخ ، وهذه لا مجال فيها للاجتهاد .

* التعازير : جزاءات تُرِكت لتقدير أولى الأمر حسب خطورة الجريمة التى تقع ومدى ما يترتب عليها من أضرار ، وقد تُرِكت للاجتهاد وبحسب الجُرْم واختلاف أحواله ، وأحوال أفعاله .

وهنا يجب القول أن قوانين العمل يجب أن تلتزم بالحدود التى وضعها الله سبحانه وتعالى إذا أريد لها أن تؤدى دورها بنجاح فى المجتمعات الإنسانية الإسلامية ، فالقوانين التى تعاقب الموظف حين يسرق أو يرتشى من عمله بعقوبات غير تلك المنصوص عليها فى القرآن والسُنَّة ، إنما تودى إلى إفساد العمل كما هو حادث الآن ، حيث إن جرائم السرقة والرشوة تكاد تصبح قاعدة فى معظم المنظمات نظراً لأن العقوبات عليها غير رادعة .. وتضيع فى دهاليز المحاكم والتفسيرات المتباينة للقوانين الوضعية .

(١) التوبة : ١٠٣ .

٣ - جزاء إلٰهى ، وهو نوعان :

(أ) دنيوى : يتمثل فى تلك العقوبات التى يصبها اللّٰه سبحانه وتعالى على عباده حين يتمادون فى الخطأ ويصرّون على المعصية ليفرض عليهم أن يثوبوا إلى رشدهم أو ليكونوا عبرة لغيرهم .

يقول تعالى : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً ﴾ (١) .

ولقد قدّم لنا القرآن الكريم مئات الأمثلة من هذه العقوبات ، كما حدث مع قوم نوح ، وعاد قوم هود ، وثمود قوم صالح ، ومَدْين قوم شعيب ، وكما حدث مع قارون وهامان ، وقوم سبأ ، وغيرهم كثير ....

(ب) أخروى : الجزاءات الدنيوية لمجرد الردع والتخويف ، أما الجزاء الحقيقى فهو الجزاء الأخروى .

يقول تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ، وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ (٢) .

والجزاء الأخروى هو التجسيد لمبدأ العدالة الإلٰهية الذى يفرّق بين الصالح والفاسد ، وبين مَن يعمل ومَن لا يعمل .

يقول تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُواْ السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (٣) .

ويقول سبحانه : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِى الأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ (٤) .

---

(١) الإسراء : ١٦ — (٢) آل عمران : ١٨٥

(٣) الجاثية : ٢١ — (٤) سورة ص : ٢٨

ووفقاً لمبدأ العدل الإلٰهى تكون الجنة للمؤمنين يتنعمون فيها ويخلدون ، وتكون النار للمفسدين والفُجّار يُعذّبون فيها ويخلدون .

يقول تعالى : ﴿ إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ * يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ ﴾ (١) .

والإسلام حين يقرر الجزاء إنما يضع القواعد العادلة التى تتضمن لكل ذى حق حقه ، ومن هذه القواعد :

١ - لا عقاب إلا بعد وضوح المسئولية وتحقيق الأمر ..

ويتضح هذا المبدأ فى قصة سليمان عليه السلام مع الهدهد الذى تغيّب عن مجلس سليمان دون إذن ، فقرّر سليمان معاقبته ، لكنه أجّل العقوبة حتى يتم التحقيق مع الهدهد ليقدّم مبررات غيابه .

يقول القرآن الكريم فى ذلك : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَالِيَ لاَ أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ * لأُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّى بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴾ (٢) .

وحين حضر الهدهد وقدّم مبررات غيابه أعطاه سليمان فرصة لإثبات أقواله . يقول القرآن الكريم : ﴿ قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ (٣) .

٢ - عدم توقيع الجزاء على الرئيس أمام المرءوسين ..

ويتضح هذا المبدأ فى قصة موسى عليه السلام مع أخيه هارون ، فقد استنكر هارون عليه السلام عقاب أخيه له أمام المرءوسين ، وأخبره أن ذلك سيؤثر على قدرته وهيبته فى تولى أمور القيادة ، وخاصة فى حالة غياب موسى عليه السلام .

يقول القرآن الكريم : ﴿ وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ ،

---

(١) الانفطار : ١٣ - ١٥ (٢) النمل : ٢٠ - ٢١ (٣) النمل : ٢٧

قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِى وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِى فَلاَ تُشْمِتْ بِىَ الأَعْدَاءَ وَلاَ تَجْعَلْنِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (١) .

٣ - الجزاء ملازم للخطأ ، ومن ثَمَّ يجب عدم تأخيره ، إذ أن التأخير فى الجزاء يُفقده فاعليته .. وهذا ما تعانى منه كثير من الإدارات الحديثة ، حيث إن التحقيقات تأخذ وقتاً طويلاً يترتب عليه تأخير الجزاء مما يُفقده فاعليته .

وقد وقَّع موسى الجزاء على السامرى فى الوقت المناسب فطرده من جماعته ، وأمر بنى إسرائيل بمقاطعته ، ثم أحرق العجل الذى فتن به قومه .

يقول تعالى : ﴿ قَالَ فَاذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِى الْحَيَاةِ أَن تَقُولَ لا مِسَاسَ ، وَإِنَّ لَكَ مَوْعِداً لَّن تُخْلَفَهُ ، وَانظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفاً ، لَّنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُ فِى الْيَمِّ نَسْفاً ﴾ (٢) .

٤ - إعلام المخطىء بالجزاء الذى وقع عليه .

ولقد ضرب لنا القرآن الكريم فى ذلك أمثلة عديدة نذكر منها قوله تعالى لإبليس حين رفض السجود لآدم ، ﴿ قَالَ يَاإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ، أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ * قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ ، خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ * قَالَ فَاخْرُجْ مِنهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ * وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ﴾ (٣) .

وقوله تعالى لآدم حين عصى وأكل من الشجرة المحرَّمة : ﴿ وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ، وَلَكُمْ فِى الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ (٤) .

وقول موسى للسامرى : ﴿ قَالَ فَاذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِى الْحَيَاةِ أَن تَقُولَ لاَ مِسَاسَ ، وَإِنَّ لَكَ مَوْعِداً لَّن تُخْلَفَهُ ، وَانظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفاً ، لَّنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُ فِى الْيَمِّ نَسْفاً ﴾ (٥) .

* * *

---

(١) الأعراف : ١٥٠ (٢) طه : ٩٧ (٣) سورة ص : ٧٥ - ٧٨
(٤) البقرة : ٣٦ (٥) طه : ٩٧

المراجـــــع

١ - القرآن الكريم .

٢ - « المنتخب من السُنَّة » - وزارة الأوقاف المصرية - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

٣ - الإمام أبى عبيد القاسم بن سلام : « غريب الحديث » - مراجعة الدكتور حسين محمد محمد شرف ، الدكتور محمد مهدى علام - مجمع اللغة العربية - القاهرة سنة ١٩٨٩

٤ - « المعجم الكبير » - مجمع اللغة العربية - الطبعة الأولى سنة ١٩٩٢

٥ - « معجم العلوم الاجتماعية » - تصدير ومراجعة الدكتور إبراهيم مدكور - الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٥

٦ - ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمى) : « مقدمة ابن خلدون » - دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الرابعة سنة ١٩٧٨

٧ - ابن هشام (أبو محمد عبد الله بن هشام المعافرى) : « السيرة النبوية » - تعليق طه عبد الرؤوف ، مطبعة عبد السلام بن محمد - القاهرة .

٨ - أبو عبيد القاسم بن سلام : « الأموال » - تحقيق محمد خليل هراس - دار الفكر العربى - الطبعة الثانية سنة ١٩٧٥ ، القاهرة .

٩ - أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس) : « الخراج » - تحقيق الدكتور محمد إبراهيم البنا ، الدكتور أحمد إبراهيم أبو سن - دار الإصلاح - القاهرة .

١٠ - البخارى (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى) : « صحيح البخارى » ، المطبعة الشرقية - الطبعة الأولى سنة ١٣٠٤ هـ .

١١ - البلازرى (أبو الحسن البلازرى) : « فتوح البلدان » - تعليق رضوان محمد رضوان ، المكتبة التجارية الكبرى - الطبعة الأولى سنة ١٩٣٢ - القاهرة .

١٢ - السيوطى (جلال الدين عبد الرحمن السيوطى) : « تاريخ الخلفاء » ، دار مصر للطباعة - المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة سنة ١٩٦٩

١٣ - الماوردى (أبو الحسين علىّ بن محمد البغدادى) : « الأحكام السلطانية والولايات الدينية » - مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبى - الطبعة الثالثة ، القاهرة سنة ١٩٧٣

١٤ - عز الدين بليق : « منهاج الصالحين .. من أحاديث وسُنّة خاتم الأنبياء والمرسلين » ، دار الفتح ، بيروت - الطبعة الأولى سنة ١٩٧٨

١٥ - محمد عبده : « شرح نهج البلاغة » - ، دار المعارف - بيروت .

١٦ - ابن تيمية : « السياسية الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية » - تعليق محمد عبد الله السلمان - مكتبة المثنى ببغداد .

١٧ - « معجم علم النفس والتربية » - مجمع اللغة العربية - وضع لجنة علم النفس والتربية بالمجمع - القاهرة سنة ١٩٨٣

١٨ - د . أحمد عبد العزيز سلامة ، د . عبد السلام عبد الغفار : « علم النفس الاجتماعى » - دار النهضة العربية - القاهرة سنة ١٩٨٠

١٩ - د . عبد الرحمن محمد بن عيسى : « دراسات سيكولوچية » - دار المعارف - القاهرة سنة ١٩٨١

٢٠ - د. لويس كامل مليكة : « سيكولوچية الجماعات والقيادة » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة سنة ١٩٨٩

٢١ - د . سيد محمد غنيم : « سيكولوچية الشخصية » - دار النهضة العربية - القاهرة - بدون تاريخ .

٢٢ – د. نجيب أسكندر وآخرين : « الدراسة العلمية للسلوك الاجتماعى » – دار النهضة العربية – الطبعة الثالثة – القاهرة – بدون تاريخ .

٢٣ – د. مصطفى سويفى : « الأسس النفسية للتكامل الاجتماعى » – دار المعارف – الطبعة الرابعة – سنة ١٩٨١

٢٤ – د . حسن محمد خير الدين : « العلوم السلوكية » – مكتبة عين شمس – القاهرة سنة ١٩٨١

٢٥ – د . محيى الدين حسين : « التنشئة الأسرية والأبناء الصغار » – الهيئة العامة للكتاب سنة ١٩٨٧

٢٦ – د . إبراهيم درويش : « التنمية الإدارية » – دار النهضة العربية – الطبعة الرابعة – القاهرة سنة ١٩٨٢

٢٧ – د . على السلمى : « تحليل النظم السلوكية » – مكتبة غريب – بدون تاريخ .

٢٨ – د . السيد عليوة : « صنع القرار السياسى فى منظمات الإدارة العامة » – الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٨٧

٢٩ – د . على السلمى : « التخطيط والمتابعة » – مكتبة غريب سنة ١٩٧٧

٣٠ – د . عبد الحميد بهجت : « الإدارة العامة » (مذكرات مقررة على طلبة كلية التجارة بجامعة أسيوط) .

٣١ – الأستاذ أحمد عبد العظيم محمد : « نحو منهج إسلامى فى الفكر الإدارى » – المؤسسة العربية الحديثة – القاهرة سنة ١٩٨٨

٣٢ – د . منصور فهمى : « إدارة الأفراد .. العلاقات الإنسانية » – مطبعة الشعب – القاهرة سنة ١٩٧٦

٣٣ – المستشار عمر شريف : « نظام الحكم والإدارة فى الدولة الإسلامية » – مطبعة المدنى ، القاهرة سنة ١٩٨٢

٣٤ - د . مصطفى محمد موسى : « التنظيم الإدارى بين المركزية واللامركزية » - الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩٢

٣٥ - د . عبد الفتاح حسنين العدوى : « الحكم بين السياسة والأخلاق » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة سنة ١٩٩٢

٣٦ - د . محمد ممدوح على العربى : « الأخلاق والسياسة فى الفكر الإسلامى والليبرالى والماركسى » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة سنة ١٩٩٢

٣٧ - عصام الدين حواس : « استراتيجية بناء الإنسان » - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة سنة ١٩٨٠

٣٨ - د . على حسن الخربوطلى : « تاريخ العالم الإسلامى » - دار نافع للطباعة - القاهرة سنة ١٩٧٦

٣٩ - د . عبد الشافى على جابر : « تاريخ الفقه الإسلامى » - الجزء الأول - كلية الشريعة والقانون بأسيوط (جامعة الأزهر) سنة ١٩٨٩

٤٠ - د . سمير فرج : « الولاء بين علم النفس والقرآن » - المتحدة للطباعة والنشر ، القاهرة سنة ١٩٨٩

٤١ - أمينة الصاوى ، د . عبد العزيز شرف ، « رجاء جارودى وحضارة الإسلام » - مكتبة مصر ، القاهرة سنة ١٩٧٧

٤٢ - د . أنور الجندى : « منهج الإسلام فى بناء العقيدة والشخصية » - دار الاعتصام سنة ١٩٨١

٤٣ - عباس محمود العقاد : « عبقرية عمر » - الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية ، القاهرة سنة ١٩٨٠

٤٤ - عثمان أمين : « رائد الفكر المصرى الإمام محمد عبده » - سلسلة أعلام الإسلام - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة سنة ١٩٤٢

٤٥ - فتحى يكن : « ماذا يعنى انتمائى للإسلام » - مؤسسة الرسالة ، بيروت - الطبعة الثانية - سنة ١٩٧٨

٤٦ - أبو النصر مبشر الطرازى الحسينى : « نبذة من السيرة النبوية » - الشركة المصرية للطباعة والنشر (سلسلة مجمع البحوث الإسلامية) سنة ١٩٧٢

٤٧ - خلف محمد الحسينى : « البيان فى منهاج الإسلام » - الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٥

٤٨ - د . على عبد الواحد وافى : « الحرية فى الإسلام » - الجهاز المركزى للكتب الجامعية والمدرسية - القاهرة سنة ١٩٨٩

٤٩ - حسن الهضيبى : « إن هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم » - دار الأنصار - القاهرة - بدون تاريخ .

٥٠ - الشيخ محمد متولى الشعراوى : « معجزة القرآن » - سلسلة كتاب اليوم - مؤسسة الأخبار ، القاهرة سنة ١٩٨٧

٥١ - د . على السالوسى : « البنوك الاستثمارية » - مجمع البحوث الإسلامية سنة ١٤١١ هـ .

مراجع أجنبية

١ - تشستر بارنارد : « وظائف الرؤساء » - ترجمة كمال الدسوقى ، دار الفكر العربى ، القاهرة - بدون تاريخ .

٢ - ستيفن ر . كوفى : « العادات السبع لأكثر الناس إنتاجية » - لندن سنة ١٩٩٢

٣ - روبرت روى : « الإدارة » - ترجمة الدكتور محمد صبرى العطار - القاهرة .

٤ - أتين دى لابوسيه : « مقال فى العبودية المختارة » - ترجمة الدكتور مصطفى صفوان ، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩٢

بحوث ودراسات

١ - « التوجيه الاجتماعى فى الإسلام » : من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية .

٢ - « التوجيه التشريعى فى الإسلام » : من بحوث مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية .

٣ - أحمد عبد العظيم محمد : « المنهج الإسلامى فى إصلاح الخلل الاقتصادى » - بحث غير منشور .

٤ - محمد بن ناصر الحجرى : « دور الدولة فى التنمية الاقتصادية » - رسالة ماچستير مقدمة إلى كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة .

* * *

محتويات الكتاب

الصفحة

الصفحة

الباب الثانى : نظرية الإدارة بالقيم

(٩١ - ٢٠٢)

الصفحة

الصفحة

الصفحة

* * *

الإهداء

إلى أبى الذى حفّظنى القرآن فى سن مبكرة ، فوضع أقدامى على بداية الطريق إلى أسمى القيم . .

وإلى أمى التى عايشت فى شخصها القيم النبيلة فأحببتها منذ الصغر . .

أهدى هذا الكتاب .



رقم الايداع : ١٧٥١ / ٩٤
I.S.B.N 977 - 225 - 040 - 3